المملكة المغربية

وزارة الإقتصاد و المالية

مشروع قانون المالية لسنة 2013

تقرير حول ميزانية النوع الإجتماعي

http://www.finances.gov.ma

شارع محمد الخامس، الحي الإداري، الرباط – المغرب

الهاتف : 01 72 67 537 (0) (00212) الفاكس : 30 75 67 537 (0) (00212)

الفهـــــرس

مـقدمـــة عامـــة 1
I. التحليل البين قطاعي على ضوء مفهوم حقوق الإنسان 3
1. الولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية 3
2. الولوج العادل للحقوق الاجتماعية 6
3. الاستفادة المتساوية من الحقوق الاقتصادية 11
II. الولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية 15
1 .وزارة العدل والحريات 15
1.1. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 15
2.1. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 15
3.1. تحليل النتائج 18
2 .الإدارة العامة للجماعات المحلية 18
1.2. جذاذة تقديمية للمديرية العامة للجماعات المحلية والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 19
2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 19
3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج 21
3. وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية 22
1.3. جذاذة تقديمية للوزارة وللإطار المرجعي لحقوق الإنسان 22
2.3. الجهود المبذولة لتنفيذ السياسات العمومية التي تراعي بعد النوع الاجتماعي 22
3.3. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع 25
4. وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة 26
1.4. جذاذة تقديمية للوزارة وللإطار المرجعي لحقوق الإنسان 26
2.4. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 27
3.4. تحليل أهم مؤشرات النتائج الخاصة بالقطاع 29
5. وزارة الاقتصاد والمالية 30
1.5. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 30
2.5. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي 30
3.5. تحليل مؤشرات الأهداف 32
6. وزارة الشؤون الخارجية والتعاون 33
1.6. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 33
2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 34
7. وزارة الاتصال 36
1.7. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 36
2.7. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 37
3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج 38
III. الولوج العادل للحقوق الاجتماعية 40
1. المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 40
1.1. عرض هياكل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 40
2.1 الإطار المرجعي لحقوق الإنسان 41
3.1. برامج ومشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 42
4.1. أهم نتائج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وآثار النوع الاجتماعي 42
2. قطاع الماء 44
1.2. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 44
2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 45
3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع 46
3. قطاع البيئة 48
1.3. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 48
2.3. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 49

3.3. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع 51
4. قطاع الطاقة 51
1.4. جذاذة تقديمية للوزارة و الإطار المرجعي لحقوق الانسان 51
2.4. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 52
3.4. تحليل أهم مؤشرات النتائج 53
5. وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة 54
1.5. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 54
2.5. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 54
3.5. تحليل أهم مؤشرات النتائج 56
6. وزارة التجهيز والنقل 57
1.6. التعريف بالقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 57
2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 58
3.6. تحليل أهم مؤشرات النتائج للوزارة 60
7. وزارة الصحة 60
1.7. جذاذة تقديمية حول قطاع الصحة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 60
2.7. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 61
3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج 62
8. وزارة التربية الوطنية 64
1.8. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 64
2.8. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 65
3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج 67
9. قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية 68
1.9. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 68
2.9. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تراعي بعد النوع الاجتماعي 68
3.9. تحليل أهم مؤشرات النتائج 70
10. قطاع التكوين المهني 71
1 .10. تقديم الإدارة والإطار القانوني 71
2.10. الإجراءات والمجهودات المبذولة لتنفيذ السياسات العمومية حسب النوع الاجتماعي 71
3.10. تحليل أهم مؤشرات النتائج 72
11. قطاع الشباب 73
1.11. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 73
2.11. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تراعي بعد النوع الاجتماعي 74
3.11. تحليل أهم مؤشرات النتائج 76
الاستفادة المتساوية من الحقوق الاقتصادية 78
1. قطاع التشغيل 78
1.1. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 78
2.1. الإجراءات والجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 78
3. 1. تحليل مؤشرات الأداء الرئيسية المتعلقة بقطاع التشغيل 79
2. قطاع الفلاحة 81
1.2. جذاذة تقديمية للقطاع و الإطار المعياري 81
2.2. الإجراءات والجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية مراعية للنوع الاجتماعي 82
3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع 84
3. قطاع الصيد البحري 85
1.3. جذاذة تقديمية للقطاع وللإطار المعياري 85
2.3. الإجراءات والمجهودات المبذولة لتنفيذ السياسات العمومية المراعية للنوع الاجتماعي 86
3.3. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع 87
4 . وزارة الصناعة والتجارة 87
4. 1. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 87
2.4. المجهودات المبذولة من أجل تفعيل السياسات العمومية التي تراعي النوع الاجتماعي 88
3.4. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع 91

5. قطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال 93
1.5. جذاذة تقديمية لقطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والإطار المرجعي 93
2.5. الجهود المبذولة لتنفيذ سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 93
3.5. تحليل أهم مؤشرات النتائج 95
6. قطاع التجارة الخارجية 96
1.6 . جذاذة تقديمية للوزارة و الإطار المرجعي لحقوق الإنسان 96
2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 96
7. وزارة السياحة 98
1.7. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 98
2. 7. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 98
3.7. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع 100
8. وزارة الصناعة التقليدية 101
1.8. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 101
2.8. الجهود المبذولة لوضع السياسات العمومية المراعية للنوع الاجتماعي 101
3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع 104
9. وزارة الشؤون العامة والحكامة: قطاع الاقتصاد الاجتماعي 104
1.9. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان 104
2.9. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي 105
3.9. تحليل أهم مؤشرات النتائج 106
خلاصة عامة 108
المراجع 109
ملحقات إحصائية 114

مـقـدمـــة عامـــة

يندرج إدماج بعد النوع الاجتماعي في الميزانية في سياق الدينامية الاجتماعية والسياسية للمملكة المغربية التي تستكمل مسيرتها على طريق الديمقراطية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وقد مكن التطور التدريجي لتجربة وزارة الاقتصاد والمالية في مجال برمجة الميزانية الموجهة صوب النتائج والمراعية للنوع الاجتماعي، على مدى عشر سنوات، من إنتاج سيل من المعارف والآليات اللازمة لتقييم السياسات العمومية من منظورالنوع الاجتماعي. وهكذا، أصبحت التجربة العشرية للمغرب في مجال ميزانية النوع الاجتماعي رائدة في هذا المجال وحضيت باعتراف دولي متنامي سيتعزز مجددا بمناسبة عقد مؤتمر عالمي رفيع المستوى قبل نهاية السنة الجارية لإلقاء الأضواء على الإفرازات الإيجابية للتجربة وإمكانيات الإستفادة منها على المستويين الإقليمي والدولي.

ويشكل تقرير ميزانية النوع الاجتماعي في طبعته الثامنة هذه السنة، والتي همت 27 قطاعا حكوميا، إنجازا متميزا ينم عن نضج التجربة المغربية في هذا المجال، والتي استفادت لا محالة من المسيرة المتواصلة للبلاد نحوتكريس مبادئ المساواة و الإنصاف. وهكذا، فقد استفاد هذا التقريرمن عدة تطورات مفاهيمية ومنهجية أدت إلى اعتماد نهج تحليلي، انطلاقا من سنة 2012، يستند إلى مقاربة حقوقية في تقييم السياسات العمومية من منظور النوع الاجتماعي وذلك في انسجام تام مع أحكام الدستور الجديد.

و قد أدت هذه المنهجية إلى تقييم المكتسبات و قياس الفجوات التي تعوق تحقيق أهداف التنمية بغية إعادة بناء مسارات نمو شمولي أكثر عدلا وإنصافا، يمكن من تمتيع المواطنات والمواطنين بكافة حقوقهم.

لذلك يستند تقرير النوع الإجتماعي هذا في تقييم السياسات العمومية، من منظور حقوق الإنسان، على ترجمة المعايير الدولية لهذه الحقوق إلى مؤشرات قابلة للقياس. ذلك أن إعمال حقوق الإنسان في إطار تطبيق السياسات العمومية يستوجب استخدام مجموعة من المؤشرات المحددة في الإطار المنهجي الذي وضعته المفوضية الأممية السامية لحقوق الإنسان والذي يتضمن مؤشرات بنيوية وأخرى مرتبطة بالإجراءات ومؤشرات تعكس النتائج. وتمكن هذه المؤشرات من ربط العلاقة بين التزامات الدول ومدى قبولها للواجبات المنبثقة عن المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (المؤشرات البنيوية) والجهود المبذولة للوفاء بهذه الالتزامات من خلال تنفيذ التدابير والبرامج الملائمة (المؤشرات الإجرائية) والنتائج المحققة (مؤشرات النتائج).

ويتماشى إعداد واستخدام هذه المؤشرات مع أحكام الدستور الجديد الذي ينص على ربط المسؤولية بالمساءلة، الأمر الذي يتطلب الإعداد القبلي لاستراتيجيات واضحة مدعومة بمؤشرات كيفية وكمية من شأنها تقييم السياسات العمومية. وفي نفس السياق ، فإن تنصيص الدستور الجديد على البعد المؤسساتي للديمقراطية التشاركية، من خلال دسترة مجموعة من المؤسسات الجديدة كهيئة المناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز والمجلس الوطني لحقوق الإنسان ...، لن تحقق الأهداف المنشودة في تحقيق مبادئ المساواة والإنصاف إن لم تتملك آليات تحليل السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان المرتكزة على مقاربة النوع الاجتماعي. ومن شأن هذه الآليات أن تغني بإمتياز مرتكزات الإصلاح المرتقب للقانون التنظيمي للمالية سعيا نحوترجمة الالتزامات المتعلقة بحقوق المرأة على مستوى البرامج والتمويلات.

واعتبارا للتوصيات التي تحث على عدم تجزيئ حقوق الإنسان و ضرورة احترام تكاملها العضوي عند تسطير السياسات العمومية، فقد تم بناء تقرير ميزانية النوع الإجتماعي لسنة 2013 حول محورين متكاملين يستهدفان تقييم السياسات العمومية أولا على مستوى بين قطاعي ثم على مستوى مختلف القطاعات الحكومية.

وهكذا خصص الجزء الأول من التقريرلتحليل بين قطاعي يهدف إلى إبراز عناصر الإلتقائية بين مختلف الاستراتيجيات القطاعية سعيا نحومزيد من التنسيق والنجاعة في تعزيز حقوق المرأة.

بينما يستقرئ الجزء الثاني مدى التقدم الذي أحرزه المغرب في مختلف مجالات السياسة العمومية والتحديات التي لا زالت تواجه مختلف القطاعات لتحقيق المساواة بين الجنسين اعتبارا للأجيال الثلاثة لحقوق الإنسان (الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاجتماعية والحقوق الإقتصادية)، واستنادا على مكونات الإطار المرجعي الذي التزمت به الدولة المغربية.

وعليه فإن استخلاص الرهانات المطروحة في مجالات المساواة والإنصاف لا تستقيم إلا عبر تملك الجذلية التي تربط بين جزءي هذا التقريروالتي تتبين من خلال تطورات و منعرجات تحليل النوع الإجتماعي للسياسات العمومية و التي تؤشرعلى تعدد و تداخل المستويات التي يستدعيها النهوض بأوضاع المرأة ببلادنا. لذلك فإن نجاح أوراش الإنصاف و المساواة لا يستدعي فحسب حشد جهود كل الفاعلين، كل في مجال تخصصه، بل كذلك إبداع الآليات الكفيلة بتوفير أوسع الفضاءات للعمل المشترك القائم على التشاوروالتنسيق والتكامل الفعلي.

I. التحليل البين قطاعي على ضوء مفهوم حقوق الإنسان

1. الولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية

وعيا منه بأهمية حقوق الإنسان في بعدها الكوني جعل المغرب من هذه الحقوق إحدى أهم أولوياته. كما التزم، بصفة لارجعة فيها، بتعزيز دولة الحق والقانون والديمقراطية والحكامة الرشيدة والتنمية البشرية المستدامة، في ظل الاحترام الكامل لثوابت المملكة.

وهكذا، تم تأكيد هذا الالتزام منذ بداية التسعينات من خلال إطلاق مشاريع مختلفة، كإنشاء مؤسسات وآليات لحماية وتعزيز حقوق الإنسان والتحديث التدريجي للتشريعات مع اعتماد وسن سياسات عمومية ملائمة. وفي هذا السياق، بذل المغرب جهودا كبيرة لوضع إطار قانوني ومؤسساتي يهدف إلى جعل حقوق الإنسان سلوكا فرديا وجماعيا تطوعيا وعفويا، مع اعتماد سياسات عمومية ناجعة على جميع المستويات.

كما تم إحراز تقدم كبير فيما يخص الولوج العادل للحقوق السياسية والمدنية والمساواة بين المرأة والرجل (قانون الأسرة، قانون الجنسية، مكافحة العنف، إصلاح القانون الجنائي والميثاق الجماعي ... الخ.). غير أن تحديات كبيرة مازالت تقتضي تنفيذ العديد من الإصلاحات.

جهود متواصلة لملاءمة التشريعات الوطنية مع الآليات الدولية المؤطرة لمجال احترام الحقوق المدنية والسياسية: نحو تعزيز الحقوق المدنية والسياسية للنساء

فيما يخص الولوج العادل للنساء والرجال للحقوق السياسية والمدنية، وقع المغرب على عدد من الاتفاقيات ترتكز على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويلتزم، من خلال المواد 1 و 2 و7 و 21 و23 من هذا الإعلان بأن جميع الناس يولدون أحرارا ومتساوون في الكرامة والحقوق. ولكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات، دون تمييز في الجنس أو أي اعتبار آخر. وفيما يتعلق بحماية حقوق الطفل، يضمن المغرب للأطفال من خلال المواد 25 و 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الحق في مستوى كاف من المعيشة للمحافظة على صحتهم ورفاههم والحق في المساعدة ومواكبة خاصة.

وينص هذا الإعلان في المادتين 7 و 8 على أن " الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تميز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز". وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 10 من الإعلان العالمي على أن " كل إنسان الحق، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنياً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه ".

ويطالب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بوضوح، في المادة 21، الدول الموقعة عليه بضمان التمتع الكامل للمرأة والرجل، على قدم المساواة، بالحق في الوصول إلى مراكزالقرار. وتنص هذه المادة على أن لكل فرد الحق في المشاركة في تسيير الشؤون العامة لبلاده، إما مباشرة أوعن طريق ممثلين منتخبين، وأن لكل فرد الحق في الحصول، على قدم المساواة، إلى الوظائف العمومية في بلده .

كما انضم المغرب إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والذي يعد أول أداة ملزمة قانونا بشأن نطاق الحقوق المنصوص عليها. ويلزم هذا العهد الدول الأطراف بالتحقيق التدريجي للتمتع الكامل بالحقوق المعترف بها وتوفير الحد الأقصى من الموارد المتاحة، ودعم كل الإجراءات الإيجابية الكفيلة بالتخفيف أو القضاء على الظروف التي تسبب أو تساعد على إستمرارالتمييز المحظور بموجب هذا العهد. وينص هذا الأخير على الحق في الحياة وحرية وأمن الشخص والحق في عدم استعباده والحق في عدم تعرضه للتعذيب أوالعقوبات القاسية وغير الإنسانية، والحق في عدم توقيفه واعتقاله بشكل تعسفي، واعتماد قرينة البراءة والحق في المحاكمة العادلة وحرية التعبير والتفكير والديانة وحق التنقل وحرية التجمع وتكوين الجمعيات.

ومن خلال المصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التزم المغرب باتخاذ كافة التدابير اللازمة، بما في ذلك التدابير التشريعية، لضمان النهوض بالمرأة وتمتعها بالحقوق الحقوق والحريات الأساسية وممارستها على أساس المساواة مع الرجل. وتضمن المواد 2 و 9 و 15 و 16 من الاتفاقية الحق في محاكمة عادلة. بالإضافة إلى ذلك، تضمن المادة 7 من الاتفاقية للمرأة الحق في التصويت وشغل وظائف عامة والاضطلاع بجميع المهام العامة. وفي هذا الإطار، تستفيد المرأة على قدم المساواة مع الرجل، من الحق في تمثيل بلادها على المستوى الدولي (المادة 8). وتنص المادة 9 على أن الزواج لا يغير تلقائيا جنسية

الزوجة. وتحث المادة 15 على المساواة الكاملة للمرأة في القضايا المدنية والتجارية وتنص على أن أي إجراء يقضي بالحد من الأهلية القانونية للمرأة يعتبر باطلا. وأخيرا، تطرح المادة 16 مشكلة الزواج والعلاقات الأسرية، وتنص على أن النساء والرجال لديهم نفس الحق في حرية اختيار الزوج ونفس الحقوق في أن يقرروا بحرية عدد الأطفال والتتابع بين الولادات، ونفس الحقوق الشخصية والحق في الملكية.

وقد اعتمد المغرب في 15 شتنبر 1995 إعلان "برنامج عمل بكين" الذي يعكس التزام بلادنا بخدمة النهوض بالمرأة من خلال ضمان إدراج "النوع الاجتماعي" في جميع السياسات والبرامج الوطنية والإقليمية والدولية. وتلزم الفقرتان 9 و23 من هذا الإعلان الدول الأطراف بضمان الإعمال الكامل لحقوق الإنسان للنساء والفتيات كجزء لا يتجزأ من جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية . وفيما يخص التعاون الدولي، يحث "برنامج عمل بكين" الدول الأطراف على ضمان عدم التأثير السلبي للسياسات الوطنية المتصلة باتفاقيات التجارة الدولية والإقليمية على الأنشطة الاقتصادية التقليدية والعصرية للنساء.

كما انضم المغرب إلى "إعلان فيينا" الذي تخص فقراته 21 و47 و48 تعزيز الآليات والبرامج الوطنية والدولية لحماية الأطفال، وخاصة الفتيات والأطفال المتخلى عنهم وأطفال الشوارع والأطفال ضحايا الاستغلال الاقتصادي والجنسي والأطفال ضحايا الأمراض والأطفال اللاجئين والمشردين والأطفال المحتجزين والأطفال المشاركين في النزاعات المسلحة، فضلا عن الأطفال ضحايا المجاعة والجفاف أوغيرها من حالات الطوارئ.

ومن خلال انضمامه لإعلان الأهداف الألفية للتنمية، يلتزم المغرب بتحقيق الهدف الثالث (OMD3) لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وينعكس تحقيق هذا الهدف على قدرة المغرب على تحقيق الغاية 14 التي ترمي إلى تخفيض العنف ضد المرأة بالنصف مع اعتماد مؤشرات تتبع تكمن في عدد الشكاوي التي تكون فيها المرأة هي صاحبة الشكوى في المحاكم ونسبة الرجال المتهمين في هذه القضايا. كما التزم المغرب بتحقيق الهدف الثامن (OMD8) الذي يتوخى التعاون مع الدول والوكالات والصناديق وبرامج التنمية لمنظومة الأمم المتحدة. وفي هذا الإطار، تعتبر حملة التعبئة لتحقيق أهداف الألفية للتنمية مع التركيز على النوع الاجتماعي من ضمن أهم ركائز هذا التعاون.

وبهدف مواكبة المعايير الدولية المعنية بالمساواة في الحصول على الحقوق المدنية والسياسية ولضمان حقوق الطفل، اعتمد المغرب مجموعة من التشريعات الجديدة والتعديلات أهمها قانون الكفالة (2002) والأحوال المدنية (2002) ومدونة الشغل (2003) وقانون الأسرة (2004) وقانون المسطرة الجنائية (2003) وتعديل القانون الجنائي الذي يجرم العنف الزوجي والتحرش الجنسي (2003) وتجريم التعذيب (2006) وقانون الجنسية المغربية (2007). وقد تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات من أجل تشجيع مشاركة المرأة في إدارة الشؤون العامة من بينها إصلاح الميثاق الجماعي وقانون الانتخابات وتدبير خاص بالتمييز الإيجابي. وقد أسفرت مجمل هذه الإصلاحات على نتائج تعزّز تمثيل المرأة في السّياسة المحلية.

وتم تتويج هذه الجهود في استفتاء عام على الدستور المغربي الجديد يوم فاتح يوليوز 2011 الذي رسخ مبدأ المساواة والإنصاف في التمتع بالحقوق بما في ذلك الحقوق، المدنية والسياسية مع وضع آليات التتبع لتنفيذ هذا المبدأ.

وفي هذا السياق، يحدد الدستور الجديد الحقوق المدنية والسياسية الواردة في الاتفاقيات الدولية. ففيما يتعلق بالحق في المشاركة في الشؤون العامة، يعتبر المغرب من البلدان القليلة التي تعطي للمواطنين الحق في التشريع مباشرة. وتمكن المواد 14 و 15 المواطنين ومنظمات المجتمع المدني من تقديم مقترحات تشريعية من خلال الطلبات أو الملتماسات.

وفيما يخص الحريات الفردية، يؤكد الدستور هذا المبدأ في المادة 10. كما ورد أيضا في الدستور احترام قرينة البراءة وضمان المحاكمة العادلة وتجريم التعذيب والاختفاء القسري والاعتقال التعسفي وكل أشكال التمييز والممارسات المهينة لكرامة الإنسان.

وبالإضافة إلى الجانب القضائي، ينص الدستور الجديد على ضمانات لحماية خصوصية وحرمة المنازل ومراسلات المواطنين، من خلال الحصول على إذن كتابي من النيابة العامة. وأصبح الحق في الحصول على المعلومة مسألة ذات طابع دستوري، وكذلك ضمان حرية الصحافة والتعبير والرأي والحق في تقديم التماس وفقا لمعايير يحددها قانون تنظيمي.

وبالموازاة مع هذه الإنجازات الدستورية، تم اتخاذ إجراءات تشريعية أخرى لتعزيز مشاركة المرأة في الشؤون العامة ومكافحة جميع أشكال التمييز ضدها.

بعض عناصر تقييم مدى تمتع المرأة بحقوقها

انطلق مسلسل ترسيخ مبادئ الإنصاف والمساواة بين الجنسين في المغرب بإصلاح قانون الانتخابات القائم على الديمقراطية والحكامة المحلية. وفي هذا الإطار، يعتبر تخصيص حصة للنساء في مراكز القرار السياسي من أهم المكتسبات. فقد حدد القانون التنظيمي رقم 27-11 المؤرخ 14 أكتوبر2011 الخاص بالإنتخابات البرلمانية حصة 60 مقعدا من بين 395 مقعدا للنساء (15%). ونتيجة لذلك، بلغ العدد الإجمالي للنساء البرلمانيات المنتخبات 67 إمرأة خلال الانتخابات البرلمانية لنونبر 2011، أي 17% من إجمالي البرلمانيين مقارنة ب 10,5% خلال الانتخابات البرلمانية في شتنبر 2007.

وخلال إنتخابات 12 يونيو 2009، ساهم إصلاح قانون الإنتخابات في الزيادة من عدد المنتخبات بالمجالس الجماعية إلى 3.424 (20.458 ترشيح نسوي) مقابل 127 سنة 2003، وارتفعت بذلك تمثيلية النساء من 0,56% سنة 2003 إلى 12% في الانتخابات الأخيرة. وبالنظر إلى المستوى الدراسي، نجد أن 71% من المنتخبات في الجماعات الترابية لهن مستوى دراسي ثانوي أوعالي مقابل 52% لدى الرجال، كما أن 46% من المنتخبات في الجماعات لا يتعد سنهن 35 سنة. وقد تم انتخاب 12 إمرأة رئيسة جماعة منها 10 في الجماعات القروية.

ويعتبر إصلاح الميثاق الجماعي خطوة مهمة في ميدان العدالة والمساواة بما في ذلك تطوير مخطط جماعي للتنمية المحلية المراعي للنوع الاجتماعي. كما ساهم تأسيس "لجنة المساواة وتكافؤ الفرص" في التطرق بشكل أفضل لاحتياجات النساء والفقراء.

وبهدف تعزيز المساواة بين الجنسين كعنصر من العناصر المشتركة بين عدة قطاعات من السياسات والبرامج العامة، نفذت وزارة المرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية المخطط الحكومي للمساواة وفق مقاربة تشاركية وتشاور مع جميع الإدارات المعنية. ويهدف هذا المخطط إلى تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال وضع السياسات والبرامج القطاعية التي تساهم في تحقيق المساواة بين الجنسين، وتعزيز الحماية القانونية للمرأة وتعزيز فرص تقلدها مناصب المسؤولية. ويرتكز المخطط الحكومي للمساواة على ثمانية مجالات ذات أولوية وهي: إضفاء الطابع المؤسساتي ونشر مبادئ العدالة والمساواة وإقامة أسس التكافؤ، وإعادة تأهيل نظام التربية والتعليم على أساس الإنصاف والمساواة، وتعزيز الوصول العادل والمتساوي إلى الخدمات الصحية، وتطوير البنية التحتية الأساسية لتحسين حياة النساء والفتيات، ومكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة والمساواة في الحصول على مناصب اتخاذ القرار الإداري وفي المؤسسات المنتخبة ، وتعزيز تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل في سوق الشغل والتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة.

وسيساهم إغناء النظام المعلوماتي الوطني في تعزيز إدماج مقاربة النّوع الاجتماعي في السياسات والبرامج الوزارية. وفي هذا الإطار، يجب الإشارة إلى الجهود المبذولة على المستوى الجماعي من حيث إحداث النظام المعلوماتي الجماعي المراعي لمقاربة النوع الاجتماعي الذي يساهم بشكل كبير في اعداد المخطّطات الجماعية للتنمية.

وبهدف تدعيم المكتسبات المحققة في مجال إدماج المساواة بين الجنسين في إصلاح منظومة تدبير الموارد البشرية وكذا تحفيز مختلف الوزارات وحثها على اعتماد التدابير الرامية لترسيخ هذا المبدأ، قامت وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة ، وبتعاون مع الوكالة الكندية للتنمية الدولية بإحداث شبكة مشتركة بين الوزارات تضم 15 قطاعا وزاريا. وتتجلى مهمة هذه الشبكة التي تشكل فضاء للتواصل، في السهر على تخطيط وتنسيق ومواكبة وتتبع وتقييم الأنشطة المتعلقة بتدبير الموارد البشرية بهدف وضع آليات لإدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في برامج ومشاريع الإصلاح المتعلقة بالموارد البشرية، وكذا تثمين الخبرات المحققة في هذا المجال.

وتجدر الإشارة إلى التطور المهم من حيث لتمثيلية المرأة في الوظيفة العمومية. وفي أحدث إحصاء اجتماعي لموظفي الدولة والجماعات المحلية الذي أعدته وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة سنة 2010 بلغت نسبة النساء الموظفات بالقطاعات الوزارية 34% أي بزيادة 3 نقط خلال 8 سنوات. وتحسن ولوج النساء الموظفات لمناصب المسؤولية ب 5,3 نقطة منتقلا من 10% سنة 2001 إلى 15,3% سنة 2010.

ويبقى إدراج مقاربة النوع الاجتماعي كعنصر مشترك بين جميع البرامج والسياسات العمومية رهين بإدراج هذه المقاربة في برمجة الميزانية التي تعتبر أساسية لتخصيص الموارد بصفة عادلة وملائمة وفعالة.

ومن أجل تعزيز المساواة بين الجنسين، تبنت الوزارة مشروع "برنامج إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في الميزانية" سنة 2002 في إطار عملية شراكة مع الأمم المتحدة. وتتبني هذه العملية على تقييم فعالية ونجاعة السياسات العمومية من حيث الآثار المتوقعة على الفئة المستهدفة مع اختلاف الاحتياجات وذلك بفضل إدراج المساواة بين الجنسين في مؤشرات الأداء التي وضعتها المصالح الوزارية.

وتشتغل وزارة الاقتصاد والمالية وبرنامج الأمم المتحدة حاليا على إنشاء برنامج إلكتروني لتدبير المعرفة (إدارة المعارف- مقاربة النوع الاجتماعي في الميزانية). ويعتبرهذا المشروع دليلا على مستوى نضج التجربة المغربية التي تعتبر تدبير المعرفة وتبادل الخبرات والتعاون ضرورية وليست اختيارية.

ويتوافق تصميم البرنامج الإلكتروني مع المهام الرئيسة لمشروع مركز التميز في إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في الميزانية الذي يجري تنفيذه. ويدخل هذا المركز في إطار المخطط الحكومي للمساواة الذي استفاد من دعم الاتحاد الأوروبي من خلال برنامج الدعم لتعزيز الإنصاف والمساواة بين المرأة والرجل الذي تتكلف وزارة الاقتصاد والمالية بتنسيقه بشراكة مع وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية.

ويوضح إدراج المساواة بين الجنسين على أعلى مستوى من التدرج القانوني التقدم الكبير الذي أحرز في السنوات الأخيرة لصالح المساواة بين الجنسين. ويبقى المغرب ملتزما بمواصلة جهوده الوطنية، ورفع التحدي المتمثل في تنزيل الدستور على أرض الواقع، وهذا يعني تنفيذ أحكام الدستور المبني على مبدأ المساواة والمناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز والتزام الدولة باتخاذ جميع التدابير الضرورية، بما في ذلك التدابير التشريعية لتحقيق ذلك.

ويظل الإحداث الوشيك للهيأة المكلفة بالمناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز إجراءا مؤسساتيا آخر لتحقيق المساواة بين الجنسين. وفي هذا السياق، انطلق التفكير في شروط وطرق تكوين الهيأة وتنظيمها وتسييرها، فضلا عن إمكانية إدخال هذه الآلية الجديدة ضمن الآليات القائمة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان.

2. الولوج العادل للحقوق الاجتماعية

يعد احترام حقوق الإنسان الأساسية، كإطار عمل لا غنى عنه لضمان نجاح أي سياسة عمومية، من المبادئ المعتمدة على نطاق واسع. ويتطلب إعمال وحماية هذه الحقوق تطبيق سياسات ملائمة على الصعيدين التشريعي والتنظيمي.

احترام الحقوق الاجتماعية: التزام استراتيجي لا رجعة فيه

على الصعيد الدولي، انضم المغرب للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص في ديباجته على ضرورة احترام التطبيق الشامل والفعلي للحقوق الأساسية خاصة الحق في التعليم والصحة والسكن والشغل والبنيات التحتية الأساسية (ماء، طاقة وطرق...) والتكوين والبيئة الصحية.

ففي مجال التعليم، ينص الفصل 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ضمان الحق في التعليم ومجانيته على الأقل بالنسبة للتعليم الأساسي. وقد تم تناول الحقوق المتعلقة بالتعليم بشكل مفصل في الفصل 13 من الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وفي المجال الصحي، تم التطرق للمرة الأولى إلى الحق في الصحة من طرف المنظمة العالمية للصحة، كما تم التأكيد عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يشير في فصله 25 إلى أن «كل فرد له الحق في مستوى عيش كفيل بضمان صحته ورفاهه...». كما يعترف الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالحق في الصحة كحق فردي غير قابل للمساومة. ويندرج هذا الاعتراف في الفصل 12 من الميثاق كما يلي «تعترف الدول الموقعة على الميثاق بحق كل فرد في التمتع بصحة جسدية ونفسية جيدة».

وقد تم تكريس الحق في السكن رسميا من خلال العديد من المواثيق الدولية. وهكذا نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن «كل فرد له الحق في مستوى عيش كفيل بضمان صحته ورفاهه هو وعائلته خاصة فيما يتعلق بالغذاء والملبس والسكن والعلاجات الطبية...». وينص الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على تعهد كل دولة موقعة بالاعتراف بحق كل فرد في مستوى عيش لائق رفقة عائلته، بما في ذلك

الحق في غذاء وملبس وسكن لائقين، إضافة إلى التحسين المستمر لظروف معيشته. وبذلك، فالدول الموقعة مدعوة لاتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان إعمال هذا الحق.

وقد تبنت العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان الحق في التكوين المهني دون تمييز مبني على العرق والأصل القومي والجنس والسن.

ولقد تم التأكيد على هذه الحقوق مجددا من خلال مجموعة من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمناهضة التمييز. ويتعلق الأمر بالاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز العنصري والاتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص المعاقين. ويضاف إلى هذا، اتفاقيات منظمة العمل الدولية في مجال الشغل، خاصة الاتفاقية 111 التي تشدد على دور الدول في تبني سياسات وطنية تهدف إلى تعزيز تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة في مجال الشغل والاتفاقية 159 التي تحدد التزام الدول بصياغة وتطبيق سياسة وطنية متعلقة بإعادة التأهيل المهني للأشخاص المعاقين وتشغيلهم.

وتقر الاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة في المادة 14 ضرورة القضاء على التمييز ضد المرأة القروية مما سيكفل للمرأة مشاركتها في التنمية القروية على أساس مبدأ المساواة مع الرجل وذلك عبر ضمان ولوج عادل لوسائل النقل.

ووفقا للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، "يتمثل حق الإنسان في الماء في تزود كاف وولوج سهل وبثمن في المتناول لمياه صالحة للشرب وذات جودة متوافقة مع الاستعمالات الشخصية والمنزلية لكل فرد". كما تشير أيضا إلى أهمية الماء، المستعمل لأغراض أخرى، والذي يسمح بتحقيق حقوق عديدة مثل الولوج المستدام إلى الموارد المائية لصالح النشاط الفلاحي وذلك بغرض ضمان الحق في تغذية كافية. غير أنه، وفقا للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، "يجب تخصيص الموارد المائية في المقام الأول للاستخدامات الشخصية والمنزلية".

وعلى الصعيد الوطني، يقر دستور 2011 صراحة بالحق في التعليم والصحة والسكن والعمل والتكوين المهني والولوج إلى الماء وإلى بيئة صحية. ويتبنى الدستور مبدأ سمو الاتفاقيات الدولية على التشريعات الوطنية كما يدعو إلى حظر كل تمييز مبنى على أساس النوع.

ويرتبط عدم القدرة على التمتع بحق من الحقوق بمدى الولوج إلى الحقوق الأخرى. كما ترتبط محددات الحقوق الاجتماعية الأساسية ببعضها البعض. اذ يرتبط الحق في الصحة إلى حد كبير بالولوج إلى التعليم والسكن والبنيات التحتية والشغل. كما يؤثر تعليم النساء والفتيات إيجابيا على سلوكهن فيما يتعلق بالصحة، وهو ما ينعكس من خلال استفادتهن من المتابعة الطبية وتحسن سلوكاتهن الغذائية وانخفاض نسبة الوفيات في صفوف الأمهات والأطفال. وتعد النتائج المسجلة في قطاعي التعليم والصحة خير دليل على هذه العلاقة القوية.

إعمال الحقوق الاجتماعية: تحديات كبرى رغم التقدم الكبير الذي تم تحقيقه

مكنت الجهود المبذولة لتحسين مستوى التمدرس وخاصة لدى الفتيات، من رفع نسبة تمدرسهن بالسلك الابتدائي إلى 97% على الصعيد الوطني و94,8% في المجال القروي سنة 2011-2012. وتجدر الإشارة بهذا الخصوص إلى أن مؤشر التكافؤ بين الجنسين في التمدرس سجل ارتفاعا ملحوظا على الصعيد الوطني، حيث انتقل من 0,84 سنة 2000-2001 إلى 0,94 (94 فتاة ممدرسة مقابل 100 ولد) سنة 2011-2012، أي بارتفاع يقدر ب 10 نقاط مئوية. وفي المجال القروي، سجل هذا المؤشر ارتفاعا بـ 18 نقطة مئوية ليصل إلى 0,94 سنة 2011-2012 مقابل 0,76 سنة 2000-2001.

وفيما يخص التعليم الإعدادي، وصلت نسبة تمدرس الأطفال المتراوحة أعمارهم بين 12 إلى 14 سنة إجمالا 83,7% منها 78,3% بالنسبة للفتيات سنة 2011-2012 مقابل 60,3% و 52,7% على التوالي سنة 2000-2001. وبلغت هذه النسبة في الوسط القروي 64,5% و55,3% بالنسبة للفتيات مقابل 37,5% و27,9% سنة 2000-2001.

وسجلت نسبة التمدرس الخاصة بالتلاميذ ما بين 15 و17 سنة تحسنا ملحوظا، حيث انتقل من 37,2% سنة 2000-2001 إلى 55,4% سنة 2011-2012 إجمالا، ومن 32,2% إلى 50,3% بالنسبة للفتيات.

وموازاة مع ذلك، أدت الجهود المبذولة في إطار برامج محو الأمية والتربية غير النظامية إلى خفض تدريجي لنسبة أمية الساكنة البالغة 10 سنوات فما فوق لتصل إلى 30% سنة 2010 مقابل 44,1% سنة 2004،

أي بانخفاض يقدر ب 14,1 نقطة. غير أن نسبة الأمية تبقى مرتفعة في الوسط القروي حيث تصل إلى 44,5% مقابل 19% فقط في الوسط الحضري. وتعد النساء أكثر عرضة لهذه الآفة حيث تصل نسبة الأمية لديهن 38% مقابل 23,5% بالنسبة للرجال. وهكذا، فإن حصة النساء الأميات تقارب 58%. وتظل هذه الانجازات غير كافية لبلوغ هدف الألفية الثاني المتعلق بخفض نسبة أمية الساكنة البالغة 10 سنوات فما فوق، والمتمثل في 20% في أفق سنة 2015.

فرغم الجهود المبذولة تبقى التحديات مهمة، وهو ما سيؤثر سلبا على فعالية السياسات المتبعة في مجال التربية ومحو الأمية في حال عدم مواجهتها، خاصة إذا استمرت نسب الهدر المدرسي المرتفعة في استنزاف نظامنا التعليمي.

وفي مجال الولوج العادل للخدمات الصحية، يعد خفض وفيات الأمهات والأطفال من بين المحاور الأولوية لتدخل قطاع الصحة. وتتمثل الأهداف المسطرة في أفق 2016 في خفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة إلى 20 لكل 1.000 ولادة حية وخفض وفيات الأمهات إلى 50 لكل 100.000 ولادة حية.

ومن أجل ذلك، قام هذا القطاع ببذل مجهودات هامة تتجلى في إعادة تأهيل دور الولادة وأقسام الولادة، ومأسسة مجانية الولادة بالمستشفيات العمومية، وتعزيز تتبع الحمل والولادة، بالإضافة إلى اتخاذ إجراءات لتحسين التكفل بالعلاجات الاستعجالية أثناء الوضع.

وهكذا، بلغت نسبة استفادة النساء الحوامل من الرعاية الصحية قبل الوضع 77,1% سنة 2011 بزيادة 9,3 نقطة مقارنة مع سنة 2004. وتتجاوز هذه النسبة 90% في المجال الحضري في حين تصل إلى 62,7% فقط في المجال القروي. وبالنسبة للعلاجات ما بعد الولادة، تصل نسبتها إلى 22% سنة 2011. وفيما يخص المساعدة عند الإنجاب، فقد بلغت 73,6% على الصعيد الوطني (63% سنة 2004).

كما عرفت نسبة وفيات الأمهات انخفاضا مهما خلال السنوات الخمس الأخيرة، لتصل إلى 112 لكل 100.000 ولادة حية سنة 2009-2010 حسب نتائج المسح الوطني الديموغرافي 2009-2010، أي بانخفاض يقدر ب 50,7% مقارنة مع سنة 2003-2004 (227 لكل 100.000 ولادة حية) مع تسجيل فوارق مهمة بين المجالين الحضري و القروي (73 لكل 100.000 ولادة حية في المجال الحضري، مقابل 148 لكل 100.000 ولادة في المجال القروي).

وفيما يخص وفيات الأطفال والرضع، فقد واصلت انخفاضها، حيث تقلصت نسبة وفيات الأطفال أقل من سنة بنسبة 28% خلال السنوات السبع الأخيرة، منتقلة بذلك من 40 لكل 1.000 ولادة حية سنة 2003 إلى 28,8 لكل 1.000 ولادة حية سنة 2011. و قد عرف مؤشر احتمال وفاة الأطفال أقل من خمس سنوات تراجعا ملحوظا، منتقلا من 47 لكل 1.000 سنة 2003-2004 إلى 30,5 سنة 2011 أي بانخفاض يقدر بحوالي 35%.

وبالنظر إلى التقدم الحاصل في مجال الولوج إلى الخدمات الصحية، فإن النظام الصحي الوطني وجميع الفاعلين مطالبون ببذل مجهودات أكبر لتحقيق أهداف الألفية 4 و5 المتعلقة بوفيات الأطفال (19 لكل 1.000 ولادة حية) ووفيات الأمهات (83 لكل 100.000 ولادة حية) في أفق سنة 2015.

ويرتبط الولوج إلى السكن بالمستوى الاجتماعي والاقتصادي للأسر الذي يرتبط بدوره بمستوى الدخل وبالشغل. كما تؤثر جودة السكن على الصحة. وقد بلغ عدد السكان الذين يعانون من معضلة السكن غير اللائق في المغرب نسبة 3,9% بانخفاض بلغ 5,3 نقطة مقارنة مع سنة 1994. إضافة إلى ذلك، يقطن حوالي 4,5% من النساء ربات البيوت و5,3% من الرجال أرباب البيوت بمساكن عشوائية.

وفي هذا الإطار، تم وضع برامج تهدف إلى حل معضلة تفشي السكن غير اللائق (مدن الصفيح والسكن الاجتماعي و السكن الآيل للسقوط) مما مكن من خفض نسبة الساكنة التي تقطن بالسكن غير اللائق.

وبالنسبة لإنجازات برنامج "مدن بدون صفيح"، فقد تم الإعلان عن 45 مدينة بدون صفيح عند متم شهر غشت 2012. وهكذا، انخفضت نسبة ساكنة مدن الصفيح في المجال الحضري من 8,2% سنة 2004 إلى 4,5% سنة 2011 حسب تقديرات المندوبية السامية للتخطيط. ونظرا لهذه المجهودات، احتل المغرب المرتبة الأولى على المستوى العالمي في مجال محاربة دور الصفيح حسب تقرير الأمم المتحدة للسكن.

وفيما يخص برنامج إعادة تأهيل السكن غيرالقانوني، خلال الفترة ما بين 2003 و2011، فقد شمل تدخل الوزارة الوصية حسب برنامج تأهيل المدن العتيقة ما يقارب 86 عملية استفادت منها 87.500 أسرة، بمبلغ إجمالي يقدر ب 1,35 مليار درهم.

وفيما يخص ولوج النساء إلى صندوق الضمان (FOGARIM) الذي أحدثته السلطات العمومية لتشجيع ذوي الدخل المحدود وغير المنتظم للولوج إلى السكن، فإن تحليل المستفيدين حسب النوع يظهر شبه توازن بين نسبة الرجال والنساء بنسب تصل إلى 53% و47% على التوالي. غير أن النتائج المتعلقة بشهر يوليوز 2012 تظهر ارتفاع نسبة النساء (55%) مقارنة مع الرجال (45%).

ومن الضروري الإشارة إلى المساهمة المهمة للبرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي وبرنامج تزويد العالم القروي بالماء الشروب في تحسين جودة المعيشة في العالم القروي الذي يعاني من عجز ملموس في البنيات التحتية الأساسية. فقد كان لهذين البرنامجين آثار إيجابية متعددة همت الصحة والتقليص من عبء جلب المياه الذي تتحمله النساء والفتيات، حيث أصبح بإمكان الفتيات التفرغ للدراسة.

كما يسهل توفير البنيات التحتية الأساسية كالطرق ووسائل النقل الحديثة الولوج إلى التعليم والخدمات الصحية، ويمكن أيضا من خلق فرص اقتصادية ذات انعكاس إيجابي على التشغيل مما يساهم في تحسين المستوى المعيشي للساكنة. واستنادا إلى البحث حول الساكنة وصحة الأسرة 2003-2004، فإن 60% من النساء المستجوبات أشرن إلى طول المسافة للوصول للمركز الصحي كعائق أساسي يمنع النساء من الرعاية الطبية. وتجدر الإشارة، إلى أن الجهود المبذولة في إطار البرنامج الوطني للطرق القروية مكنت من تعزيز ولوج الساكنة القروية للشبكة الطرقية ومن خفض عزلة هذه الساكنة، حيث وصلت نسبة ولوج الساكنة القروية للشبكة الطرقية إلى 73% عند متم شهر يونيو 2012 مقابل 70,1% متم سنة 2010.

وقد مكن ذلك من تيسير الولوج للخدمات الاجتماعية (صحة وتعليم) وإلى التشغيل وتعزيز المبادلات الاقتصادية في المناطق القروية وتحسين المستوى المعيشي للأسر بصفة عامة كما تدل على ذلك نتائج تقييم الأثر الاقتصادي والاجتماعي للمرحلة الثانية من البرنامج الوطني للطرق القروية (2005-2012) المنجز من طرف وزارة التجهيز والنقل.

وقد مكن هذا التقييم، من رصد تخفيض كلفة النقل في الجهات قيد الدراسة (17% بالنسبة للمسافرين و52% بالنسبة للبضائع) ورفع معدل التمدرس خاصة لدى الفتيات ليبلغ 55% مع وجود المشروع عوض 33% بدون المشروع، وكذا رفع معدل التردد على المراكز الصحية (ارتفاع الاستشارات الطبية بنسبة 74% مقارنة مع وضعية غياب المشروع). كما أدى هذا البرنامج إلى انخفاض بنسبة 23% في الوقت اللازم للتنقل وإلى دعم الإنتاج المحلي مع توفرالإمدادات بأسعار معقولة بالإضافة إلى رفع الدخل ونفقات الأسر مع وجود المشروع بنسبة 9% و15% على التوالي.

وفي مجال الولوج إلى الماء، مكنت إنجازات برنامج تزويد العالم القروي بالماء الشروب من الرفع بشكل كبير من نسبة الولوج إلى الماء الشروب، مما أدى إلى التقليص من عبء جلب المياه الذي تتحمله النساء والأطفال وتمكين الفتيات القرويات من التفرغ للدراسة. وقد شهد مؤشر ولوج الساكنة القروية للماء الشروب تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة، حيث تم الرفع من نسبة الاستفادة من الماء الشروب من 14% سنة 1994 إلى 70% سنة 2005 ثم 92% عند نهاية سنة 2011. وقدرت نسبة الساكنة المستفيدة من الماء الشروب بحوالي 12,25 مليون نسمة.

ومن أجل مواجهة مختلف المعيقات بقطاع الماء، تم وضع الإستراتيجية الوطنية للماء الممتدة على الفترة 2009-2013. وتسعى هذه الإستراتيجية إلى وضع آليات لتدبير الطلب، وذلك عن طريق تحفيز استعمال التقنيات المقتصدة للماء وتثمين الماء بالقطاع الفلاحي والحد من التلوث ومعالجة المياه العادمة، وكذا تطبيق مبادئ آخذ - مؤدي وملوث - مؤدي، الخ ..كما تهدف هذه الإستراتيجية إلى مصاحبة مختلف المشاريع الكبرى المنجزة ببلادنا كالمخطط الأخضر لقطاع الفلاحة والمخطط الأزرق للسياحة وذلك بهدف بلوغ نمو اقتصادي مندمج ومستدام.

وموازاة مع ذلك، مكن برنامج كهربة العالم القروي من تحسين ولوج الساكنة القروية للكهرباء، المستعملة أساسا للإنارة. وهكذا، ومنذ انطلاقة البرنامج إلى غاية متم يونيو 2012، تم ربط 35.000 قرية بالكهرباء مما مكن 1.969.200 منزل من الاستفادة من الكهرباء. وفيما يخص الكهربة غير الممركزة، تم تجهيز أكثر من 51.550 منزل ب3.663 قرية بالطاقة الشمسية. ومكنت هذه الانجازات من رفع معدل الكهربة القروية الذي انتقل من 20% سنة 1995 إلى 96,8% سنة 2010 وإلى 97,4% سنة 2011. وتصل هذه النسبة إلى 97,7% بمتم يونيو 2012، أي ما يقارب 12 مليون شخص.

ووعيا منه بالآثار السلبية لتدهور الموارد الطبيعية على الساكنة والمرتبطة بالارتفاع المتواصل للساكنة الحضرية والاستغلال غير الممنهج للثروات بالوسط القروي، أخذ قطاع البيئة بعين الاعتبار الحاجيات المتباينة لمختلف مكونات الساكنة المستهدفة عند إعداد إستراتيجيته وذلك عبر وضع عدة برامج لتحسين البيئة تروم تحسين الظروف المعيشية للساكنة. ونخص بالذكر، تحسين المجالات التي تهم مباشرة الصحة، والإطار المعيشي للساكنة من خلال المحافظة على جودة المياه، وتقنين الانبعاثات الملوثة للجو، و تدبير النفايات، وانجاز دراسات لتقييم أثر بعض المشاريع العمومية وخاصة على البيئة، وتنمية وإعادة تأهيل المناطق المحمية والمحافظة عليها، وعلى السواحل والأراضي بالإضافة إلى الولوج إلى المعلومة البيئية.

ويرتبط تحسين الولوج إلى الخدمات الأساسية والبنيات التحتية والبيئة الصحية بتوفرالدخل. وعلى هذا الأساس، تم إعتماد سياسات محاربة الفقر والتهميش. وهكذا، فإن الولوج إلى العمل يمكن من توفير دخل ويحسن من الولوج للخدمات الصحية والتعليم وظروف سكن أفضل. وعلاوة على ذلك، فإن توفر صحة أفضل وفرص عمل أفضل ومستوى تعليمي وتكويني أفضل، يعزز من فرص الخروج من الفقر.

وتندرج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي أطلقت سنة 2005 في هذا السياق، حيث ترتكز على خلق أنشطة مدرة للدخل وإطلاق العديد من المشاريع في مجال الولوج إلى البنيات التحتية الأساسية، و التجهيزات العامة، بالإضافة إلى تحسين الإطار المعيشي وتعزيز القدرات والتكوين المهني. وقد أظهرت نتائج المرحلة الأولى من المبادرة 2005-2010 إنجازات خصت أكثر من 5,2 مليون مستفيد، وإنجاز22.000 مشروع في عدة مجالات، واستهداف ما يقارب 1.298.547 إمرأة بهذه المشاريع والتي تهم الولوج للبنيات التحتية الأساسية والمرافق العمومية، وتحسين ظروف المعيشة والقدرات المهنية والتأهيلية، والمساعدة على خلق أنشطة مدرة للدخل، والتسيير... وتطلب تحقيق هذه المشاريع ميزانية بلغت حوالي 14,1 مليار درهم، مما مكن من خلق 3.700 نشاط مدر للدخل وأكثر من 40.000 وظيفة دائمة خلال الفترة ذاتها. وتتزامن سنة 2011 مع السنة الأولى لتفعيل المرحلة الثانية للمبادرة (2011-2015) والتي انتهت بتحقيق انجازات مشجعة لفائدة النساء كخلق أنشطة مدرة للدخل وبناء وتجهيز دور الفتيات ومحاربة الهدر المدرسي وتقليص وفيات الأمهات.

ووعيا منها بالدور الذي يلعبه الشباب في تنمية البلاد، التزمت الحكومة بمنح أهمية خاصة لهذه الفئة العمرية. وارتكزت الجهود أساسا حول وضع أنشطة اقتصادية وثقافية واجتماعية في إطار إستراتيجية تهدف إلى جعل تأطير الشباب قاطرة للتنمية. وهكذا، همت الإجراءات المتخذة تعزيز برنامج "العطلة للجميع" وزيادة عدد المستفيدين من دور الشباب وتأطير الشباب بمساعدة جمعيات الشباب (مراكز الاستقبال لفائدة الشباب ودور الفتيات وبرنامج التكوين المهني للنساء).

وعلى رغم التقدم المسجل، لا تزال هناك مجموعة من التحديات التي تعيق الممارسة الكاملة لهذه الحقوق. ففي مجال التعليم، ترتبط أهم التحديات التي يجب التغلب عليها بضعف مردوديته الداخلية والخارجية واستمرار الفوارق بين الجنسين وحسب الوسط. فعلى مستوى الكفاءة الداخلية، يتميز التعليم الأساسي بارتفاع معدلات الهدر المدرسي والتكرار. ففي سنة 2010-2011، بلغ معدل الهدر المدرسي حوالي 3,2% بالنسبة للتعليم الأولي (4% بالنسبة للفتيات مقابل 2,5% بالنسبة للفتيان)، و10,4% بالنسبة للتعليم الثانوي الإعدادي (9,3% بالنسبة للفتيات مقابل 11,2% بالنسبة للفتيان) ، و11% بالنسبة للتعليم الثانوي التاهيلي (11,4% بالنسبة للفتيات مقابل 10,7% بالنسبة للفتيان).

ويواجه قطاع الصحة بالمغرب عدة تحديات تتمثل في قلة الموارد البشرية الكفأة، وبعد المراكز الصحية، ونقص مؤسسات العلاجات الصحية الأساسية وضعف الحكامة.

ويواجه الولوج للخدمات الأساسية، خاصة في العالم القروي، العديد من التحديات أبرزها، ولوج محدود لأشكال الطاقة الحديثة والمرتبطة جزئيا بالفقر، حيث تعجز الساكنة عن أداء مستحقات الخدمات الطاقية حتى وإن كانت مدعمة كالكهرباء والوقود السائل أو الغازي بالإضافة إلى غياب التطهير الصلب.

3. الاستفادة المتساوية من الحقوق الاقتصادية

انضمام المغرب إلى النظام الدولي الذي يؤكد تمتع المرأة والرجل الكامل بالحقوق الاقتصادية

تعد الحقوق الاقتصادية جزءا لا يتجزأ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الشغل لكل شخص بوصفه جزءا أساسيا من حقوق الإنسان كما هو منصوص عليه في المادة 23 من هذا الإعلان. وتنص هذه المادة على أن "لكل شخص الحق في العمل، واختيار عمله بشروط عادلة ومرضية والحماية من البطالة. فالكل لديه الحق، دون أي تمييز، في تقاضي أجر متساو عن العمل المتساوي، وفي نيل مكافأة عادلة ومرضية، وضمان لكل فرد ولأسرته عيشا يليق بكرامة الإنسان، وإذا لزم الأمر، توفير وسائل أخرى للحماية الاجتماعية".

وقد اعترف العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحق كل فرد في الولوج إلى الشغل، وإلى عوامل الإنتاج والحق في الضمان الاجتماعي. وفي الوقت نفسه، ضمان حياة كريمة لجميع أفراد المجتمع.

وفي هذا الصدد، ووفقا للمادة 11 من الميثاق، تعهد المغرب باتخاذ التدابير اللازمة لتحسين طرق الإنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية عن طريق الاستفادة من المعارف التقنية والعلمية، ونشر مبادئ التربية الغذائية وتطوير وإصلاح نظم توزيع الأراضي الزراعية.

وانخرط المغرب، باعتباره عضوا نشيطا في منظمة العمل الدولية، في إعلان 1998 لهذه المنظمة الخاص بالحقوق والمبادئ الأساسية للشغل، والذي يضم 8 اتفاقيات بشأن الحرية النقابية والشغل القسري والمساواة في الأجر وتشغيل الأطفال وغيرها.

كما التزم المغرب باحترام تنفيذ اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي تنص على تحقيق المساواة في التعليم والشغل والنشاط الاقتصادي والحماية الاجتماعية (المواد 11 و13 و14).

وعلاوة على ذلك، بذل المغرب الذي وقع على إعلان الألفية سنة 2000، مجهودات كبيرة لبلوغ أهداف الألفية للتنمية في أفق سنة 2015، بما في ذلك الولوج العادل لفرص الشغل بالنسبة للمرأة. ويساهم تعزيز الولوج العادل بين الجنسين في ممارسة نشاط اقتصادي بشكل كبير في تحسين إنتاجية القطاعات وخلق فرص للشغل للقضاء على الفقر المدقع والجوع (الهدف1)، بتطوير الأنشطة المدرة للدخل من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الهدف 3)، والتنمية المستدامة (الهدف 7)، من خلال حماية البيئة والتدبير الرشيد للموارد الطبيعية وتهيئة الظروف المناسبة لإقامة شراكة دولية من أجل التنمية (الهدف 8) .

وعلى الصعيد الوطني، تنص المادة 31 من الدستور على أن الدولة والمؤسسات العامة والسلطات المحلية تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتسهيل ولوج المواطنين والمواطنات بشكل متساو لفرص التدريب المهني والشغل والتنمية المستدامة. وبالإضافة إلى ذلك، تكفل المادة 35 الحق في الملكية وحرية المبادرة وتضمن المنافسة الحرة. كما تركز هذه المادة على حرية ولوج المواطنين للاستثمار وريادة الأعمال.

وفي إطار تنسيق ترسانته القانونية مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، عمل المغرب على إلغاء إذن الزوج للزوجة بممارسة الأنشطة التجارية (المادة 17 من القانون التجاري، 1995) وإبرام عقد الشغل (قانون الالتزامات والعقود، 1996).

وفي هذا الصدد، يعزز قانون الشغل الصادر سنة 2004 حق المرأة في الشغل. كما يمنع وفقا للمادة 9، كل تمييز بين الأجراء من حيث الجنس، أو عدم المعاملة بالمثل في مجال التشغيل أو امتهان حرفة، لا سيما فيما يتعلق بالاستخدام وإدارة الشغل وتوزيعه والتكوين المهني والأجر والترقية والاستفادة من الامتيازات الاجتماعية والتدابير التأديبية والفصل من الشغل.

ضرورة إعادة النظر في وضعية المرأة في النسيج الإنتاجي الوطني

تطلب تنفيذ جميع الالتزامات التي تعهد بها المغرب لضمان التمتع الكامل للنساء والرجال بالحقوق الاقتصادية تنفيذ العديد من البرامج شملت تدخل مختلف القطاعات الوزارية، نذكرمن بينها، برنامج العمل الوطني لتنفيذ الملاءمة الاجتماعية وبرنامج تمكين وبرامج إنعاش الشغل (إدماج، تأهيل، ومقاولتي).

كما بادرت وزارة التشغيل والتكوين المهني سنة 2007 بالتشاور مع المنظمات النقابية وأرباب العمل إلى وضع برنامج طموح سمي " برنامج العمل الوطني لتنفيذ الملاءمة الاجتماعية". ويهدف هذا البرنامج إلى مصاحبة المقاولات وذلك لتطبيق مقتضيات قانون الشغل بما فيها المتعلقة بحماية حقوق المرأة العاملة وضمان الحماية الاجتماعية للشغيلة على العموم وللنساء العاملات على الخصوص.

وفي إطار برنامج تمكين الذي يهدف إلى محاربة العنف القائم على الجنس من خلال تمكين النساء والفتيات، تم اتخاذ إجراءات تتمثل في خلق أنشطة مدرة للدخل (أنشطة زراعية...) والاستفادة من تكوينات من أجل تحسين عيشهن وقدراتهن وضمان احترام حقوقهن.

ووعيا منها بالتحديات التي يعرفها موضوع تشغيل الشباب، عملت الحكومة على وضع جيل جديد من التدابير التحفيزية تتمحور إجمالا حول 4 محاور رئيسية وهي: إجراءات تهدف إلى الإدماج المباشر عن طريق العمل المأجور والتشغيل الذاتي وإجراءات ترمي إلى تحسين القابلية للتشغيل وملاءمة مهارات طالبي الشغل لحاجيات المقاولات عن طريق التكوين التكميلي وإجراءات تروم تعزيز الحكامة في سوق الشغل والوساطة العمومية أوالخاصة وإجراءات تهدف إلى دعم دور الجهة في إنعاش الشغل.

وقد تم تقديم هذه التدابير في إطار "لجنة التشغيل" المنبثقة عن لجنة اليقظة الإستراتيجية والتي أوصت بالفحص العميق لإجرائين من بين 19 اجراءا، باعتبار طابعهما الاستعجالي، ويستهدف هذان الإجرائين الشباب حاملي الشهادات والباحثين عن الشغل لتسهيل إدماجهم. ويتعلق الأمر بإجراء عقد الإدماج المطور بإدخال التغطية الاجتماعية وإجراء عقد الإدماج المهني والذي يستهدف المرشحين الذين يجدون صعوبات بالغة في الإدماج للحصول على الشغل الأول وذلك عبر التكوين التأهيلي.

وقد عرض قانون المالية 2012 ثلاثة برامج جديدة تروم إنعاش الشغل للمساهمة في خفض معدل البطالة إلى 8% في أفق سنة 2016 ويتعلق الأمر ب "مبادرة تأهيل واستيعاب" التي ستدعم البرامج القائمة. ويتطلب وضع أسس نمو شامل وعادل مع الأخذ بعين الاعتبار بعد النوع في مختلف السياسات القطاعية.

وتجدر الإشارة إلى أن مختلف برامج الدعامة الثانية سيكون لها أثر إيجابي على مكافحة الفقر سواء بالنسبة للنساء والرجال في العالم القروي. إلا أن هذه البرامج لا تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي بشكل واضح. وبالرغم من ذلك، تمت بلورة العديد من الإجراءات من الناحية الميدانية والتي تستهدف أساسا النهوض الاجتماعي والاقتصادي بالمرأة القروية.

وتتوفر المرأة القروية التي تعد من المكونات الهامة في الاقتصاد القروي والوطني، على إمكانات هائلة لوضع الأسس اللازمة للتنمية القروية المستدامة. وتتمتع بخبرة جيدة في مجال تثمين المنتجات الفلاحية والطبيعية. وبذلك أصبح إدماجها في برامج التنمية الفلاحية، وكذا تحسين ظروفها الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز حقوقها من بين الأولويات الوطنية.

وفي هذا الإطار، تندرج المرحلة الثانية من البرنامج المندمج للوحدات من أجل تحسين القدرة التنافسية لهذه الأنشطة، وهو ما يتماشى مع الأولويات الوطنية في مجال تثمين الإنتاج المحلي وتنمية دخل النساء بالوسط القروي و شبه الحضري من شمال المغرب.

وفيما يتعلق بقطاع الصيد البحري، لا تزال معظم مساهمة المرأة في هذا القطاع ضعيفة جدا وغير معترف بأهميتها. و تضطلع المرأة بدور مهم في الأنشطة المرتبطة بنشاط الصيد البحري، من قبيل تحويل الأسماك المصطادة وجمع المحار، لكنها تواجه العديد من المشاكل بما في ذلك عدم وجود المعدات والمرافق، وهو ما يجعل المهمة صعبة وأقل ربحا. ووعيا منها بوضعية المرأة بالقطاع وبأهمية دورها، قامت وحدة النوع الاجتماعي التابعة لقطاع الصيد البحري بإنجاز العديد من المشاريع التي تستهدف زوجات وبنات البحارة الصيادين وكذا النساء "البحارة الصيادين" في مواقع ساحلية مختلفة منذ سنة 2000.

وبخصوص قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصال، تطرح الهوة الموجودة بين الرجل والمرأة بخصوص ولوج واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عدة إشكالات على المستوى الوطني. حيث يتوجب على المرأة رفع عدة تحديات مرتبطة بالحياة الاجتماعية والثقافية، ومواجهة الصعوبات التي تحد وتمنع استعمالها لهذه التكنولوجيا، الشيء الذي يتطلب وضع سياسات واستراتيجيات قطاعية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الإجتماعي من أجل تقليص الفجوة الرقمية.

ويعتبر قطاع السياحة ذو أولوية وطنية نظرا لمساهمته في خلق الثروات وفرص الشغل، حيث يقدم للنساء مجموعة واسعة من الأنشطة المدرة للدخل، ذلك أن الإستراتيجية الوطنية للتنمية السياحية أخذت بعين الاعتبار مسألة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، من خلال تنفيذ العديد من البرامج والاتفاقيات التي تهدف إلى تنمية السياحة القروية، مما يساعد على تحسين الظروف المعيشية للسكان المحليين، بما في ذلك الظروف المعيشية للمرأة عن طريق خلق أنشطة مدرة للدخل. وفي نفس الصدد، تساعد السياحة الجبلية والصحراوية في توفيرمناصب شغل جديدة والحد من الهجرة التي تمس بشكل رئيسي الشباب.

وبشكل عام، تحسنت مشاركة المرأة في إدارة الأعمال في السنوات الأخيرة، إلا أنه يتعين بذل المزيد من الجهود لزيادة تحسين مشاركتها. وهكذا، يقدر عدد سيدات الأعمال المغربيات اللائي يمتلكن أو يدرن شركة بحوالي 9.000 إلى 10.000شركة، أي 10% من العدد الإجمالي للمؤسسات. فالمقاولات المحدثة أوالمسيرة من طرف النساء هي أساسا مقاولات صغرى ومتوسطة صناعية تشتغل في قطاع الخدمات (37%) والتجارة (31%) والصناعة والنسيج (21%).

وبالرغم من ذلك، لازالت بعض سيدات الأعمال تواجهن بعض المشامل المتمثلة في أوجه التفاوت بين الجنسين فيما يخص خلق المقاولة ومباشرة التدبير، حيث يجدن صعوبة في الحصول على التمويل وضعف الإستفادة من التكوين والمعلومات والبنيات التحتية للإستقبال، كما يعانين من بعض الممارسات الاجتماعية والثقافية التمييزية.

وتشتغل الحكومة بشكل فعال، بتعاون وثيق مع القطاع الخاص، من أجل تبسيط عمل المقاولات والاستثمار دون تمييز، خاصة من خلال استمرار تحديث الشق القانوني الذي يهدف إنعاش دور المرأة (إصلاح مدونة الأسرة ومدونة الشغل وقانون الجنسية وقانون الانتخابات والقانون الجنائي،...)، وكذا خلق اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال في دجنبر 2009... كما ساهم تطوير القروض الصغرى في المغرب من خلق عدة وحدات صغيرة أغلبها من طرف النساء. ومن شأن إعداد استراتيجية خاصة بتنمية المقاولة جد الصغيرة (مثل برنامج ريادة الأعمال النسائية وتأييدها وبين النساء وتطوير قوة المبيعات لصاحبات المشاريع) تشجيع مبادرات إدارة الأعمال لدى النساء من خلال تدابير تحفيزية ضريبية ومالية واجتماعية وأخرى للمواكبة.

وموازاة مع ذلك، تمنح مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني فرصا أكثر لانخراط المرأة في الحياة العملية من خلال الأنشطة المدرة للدخل والشغل. حيث التزمت الحكومة بإنعاش وتطوير الاقتصاد الاجتماعي والتضامني باعتباره اقتصادا للقرب من خلال خلق وتطوير الأنشطة المدرة للدخل. وتهدف هذه الإستراتيجية إلى تعزيز وتوحيد التدخل الحكومي في مجال الاقتصاد الاجتماعي سواء على الصعيد الوطني أوالجهوي وتشجيع بروز اقتصاد اجتماعي وتضامني فعال ومهيكل قادر على محاربة الفقر والهشاشة والتهميش الاجتماعي. كما ترمي إلى تنمية مجالية مندمجة قائمة على الاستغلال العقلاني وتثمين الموارد والطاقات المحلية وتحسين معرفة القطاع واستمرارية خلق مناصب الشغل.

وقد ارتفع عدد التعاونيات كنماذج تنظيمية داعمة لولوج سوق الشغل، حيث تسارعت وتيرة خلق هده التعاونيات في السنوات الأخيرة، ويعكس هذا أهمية انضمام النساء والخريجين من الشباب (الطبقات الأكثر تضررا من البطالة والتهميش) إلى هذه الأشكال التنظيمية. مما مكن من تحقيق تقدم ليس كميا فحسب بل أيضا نوعيا. حسب الوسط، النساء القرويات الأكثر مشاركة في القطاع التعاوني. وفي الواقع، ما يقرب من نصف النساء المنخرطات في التعاونيات يقمن في الوسط القروي.

كما تمثل هذه التعاونيات بيئة مواتية لأعضائها (من الرجال والنساء والشباب) لتلقي تدرايب محو الأمية، التسيير... الخ. ولهذه الغاية، تم إتخاد سلسلة من التدابير لصالح مقاولات القطاع منها إطلاق "برنامج مرافقة" سنة 2011 الذي يهدف إلى مواكبة التعاونيات حديثة العهد.

وعلى الرغم من التدخلات المتعددة من طرف الحكومة بشراكة مع القطاع الخاص والمجتمع المدني، تظل المرأة ممثلة تمثيلا ضعيفا في سوق الشغل. وهكذا، فإن تطور معدل التكافؤ (ذكر/أنثى) في العمل يدل على أن الرجال (68%) أكثر ثلاث مرات من النساء (22,9%) في شغل منصب عمل. وفي المجال الحضري، تضاعف هذا المعدل بشكل غير متكافئ مقارنة مع الوسط القروي.

ويعزى الفرق في المساواة بين الجنسين بالأساس إلى ضعف نسبة النشاط عند الإناث أكثر منه من معوقات الولوج إلى الشغل، حيث لم تتجاوز هذه النسبة 25,5% سنة 2011، وهو واحد من أدنى المستويات في منطقة شمال إفريقيا و الشرق الأوسط. وبالإضافة إلى ذلك، لا بد من تسليط الضوء على حقيقة أن النساء يعملن في أنشطة تتسم إلى حد كبير بحالة غير مستقرة ومنخفضة الأجر، كما يتضح ذلك من خلال وجودهن القوي في فئة "العمال وعمال المزارع وصيد الأسماك " بنسبة 50,3% سنة 2011 مقابل فقط 16,4% للرجال.

وبالإضافة إلى ذلك، يعد ضعف تمثيل المرأة في قنوات المعلومات والهيئات المشرفة على إدارة الشؤون الاقتصادية عائقا للمشاركة الكاملة للمرأة في التنمية الاقتصادية للبلاد.

II. الولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية

يشمل هذا المحور مجموعة من القطاعات الوزارية التي تعمل على إرساء المؤسسات من أجل المساواة بين الجنسين والولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية. وتضم هذه القطاعات وزارة العدل والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج والإدارة العامة للجماعات المحلية ووزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن ووزارة تحديث القطاعات العامة ووزارة الاقتصاد والمالية ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون ووزارة الاتصال.

1. وزارة العدل والحريات

في الوقت الذي عرفت فيه حقوق المرأة تقدما ملموسا من حيث القوانين التي تؤطرها، فإن تطبيق هذه القوانين لا زال يواجه العديد من الإكراهات. فإذا كانت دساتير 139 دولة تضمن المساواة بين النساء والرجال، فإن وضع قوانين غير ملائمة، بالإضافة إلى صعوبة تطبيقها، يحد من تأثيرها على الحياة اليومية للنساء. ووعيا منها بهذه التحديات، تواصل وزارة العدل والحريات بذل المزيد من الجهود بهدف ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان خصوصا حقوق المرأة، وهي الجهود التي من المنتظر أن تتعزز بتوصيات الهيئة العليا للحوار الوطني حول إصلاح العدالة التي أحدثت خلال سنة 2012.

1.1. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.1. جذاذة تقديمية

تهدف التدابير التي تتخذها وزارة العدل والحريات أساسا إلى تعزيز دور العدالة كأداة فعالة لبناء الديمقراطية، وتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وتناط بوزارة العدل والحريات مهمة أساسية تتمثل في إعداد وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان العدالة وفقا لأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل (المسطرة المدنية والمسطرة الجنائية، مدونة الأسرة...)، والسهر على احترام وتطوير حقوق الإنسان ووضع الإستراتيجيات المتعلقة بالموارد البشرية والمالية، وذلك بما يكفل حسن سير عمل المحاكم وتصريفا جيدا للعدالة. كما تساهم الوزارة في إعداد سياسة الحكومة فيما يخص حماية الحريات.

ولتنفيذ المهام الموكلة إليها، بلغ عدد موظفي وزارة العدل والحريات 14.323 موظف، من بينهم 50% من النساء مقابل 48% سنة 2010. وبالنسبة لفئة القضاة، تمثل النساء 22,1% من مجموع السادة القضاة بوزارة العدل والحريات البالغ 4.050 قاضي وقاضية (أنظر الملحق رقم 1).

2.1.1. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

انضمت وزارة العدل والحريات إلى عدد من الاتفاقيات الدولية والوطنية التي تهتم بمجال العدالة كعنصر أساسي لضمان حقوق الإنسان والتي يشكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ركيزتها الأساسية. كما انضمت لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من العقوبات القاسية أو اللاإنسانية، واتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وكذا الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة.

كما اعتمدت وزارة العدل والحريات الأهداف الألفية للتنمية كإطار مرجعي للسياسات المتبعة وتعمل جاهدة من أجل تحقيق هذه الأهداف وذلك ارتباطا بتحسين أدائها للمهام المنوطة بها.

وعلى الصعيد الوطني، جاء الإصلاح الدستوري لتعزيز الإنجازات التي تحققت في مجال حقوق الإنسان، وتأسيس نظام قضائي عادل. (أنظر الملحق رقم 2).

2.1. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.1. وضع سياسات واستراتيجيات قطاعية

التزمت وزارة العدل والحريات بمواصلة جهودها الرامية إلى تسريع إصلاح قطاع العدل وضمان فعاليته من خلال التدابير التالية:

إطلاق ورش الإصلاح الشامل والعميق للعدالة

لقد تعزز إصلاح قطاع العدل بمقتضيات الدستور المغربي الجديد الذي دعم استقلالية السلطة القضائية، كما تبلور هذا الإصلاح بإحداث الهيئة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة. وتعد هذه الهيئة إطارا مؤسساتيا للتفكير حول القضايا المتعلقة بقطاع العدل. فهي مدعوة لإدارة حوار وطني يفضي إلى عقد مناظرة وطنية وإصدار ميثاق يرتكز عليه إصلاح قطاع العدل. ومن المنتظر أن يسفر هذا الإصلاح عن تدعيم استقلالية القضاء وتأهيل الموارد البشرية وتسهيل الوصول إلى العدالة وتحديث الإدارة القضائية.

كما سيهم الإصلاح مراجعة وضعية القضاة لتعزيز مهنيتهم ونزاهتهم وتجردهم خصوصا عبر مراجعة القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية.

برنامج " عدالة القرب: تقريب المؤسسة من المواطنين"

تجسد هذا البرنامج بدخول القانون المتعلق بمحاكم القرب حيز التنفيذ في مارس 2012، ويرمي هذا القانون إلى تسهيل الولوج للعدالة والحصول على المعلومات القانونية والقضائية مع وضع إطار قانوني لحل القضايا "البسيطة" وتسهيل مساطر تنفيذ الأحكام. ويمكن هذا القانون من إحداث أقسام لقضاء القرب بالمحاكم الابتدائية وبمراكز القضاة المقيمين تتكلف بالنظر في القضايا "البسيطة" واعتماد مسطرة سهلة. وهكذا، بدأ العمل ب224 محكمة للقرب بالمحاكم الابتدائية خلال مارس 2012.

مواكبة الاستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء

حققت وزارة العدل والحريات تقدما ملموسا على مستوى محاربة العنف، ونذكر في هذا الإطار :

- تنظيم العديد من ورشات العمل لمناقشة الإكراهات التي تعيق تجريم أعمال العنف وخصوصا الإكراهات الاجتماعية والثقافية للمجتمع المغربي. وفي هذا الإطار، تم تنظيم دورات تكوينية لفائدة 1000 من السادة القضاة و170 عون قضائي و88 مساعدة اجتماعية.
- إحداث خلايا مسؤولة عن النساء ضحايا العنف ورعاية الأطفال تقدم لهم المساعدة القانونية والمواكبة وكذا التدخل السريع لحمايتهم من العنف. وتتوفر وزارة العدل والحريات حاليا على 21 خلية لاستقبال النساء ضحايا العنف على مستوى محاكم الاستئناف و65 خلية بالمحاكم الابتدائية.
- تعزيز التكامل بين صلاحيات وقدرات الفاعلين الأساسيين في مجال محاربة العنف ضد المرأة ورعاية الأطفال. وفي هذا الإطار، تعمل وزارة العدل والحريات على تزويد نظام المعلومات الخاص بالعنف ضد النساء بالبيانات اللازمة، ويجمع هذا النظام البيانات التي تتوفر عليها أربع قطاعات هي وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن ووزارة الصحة والإدارة العامة للأمن الوطني والدرك الملكي.

برنامج "دعم تطبيق مدونة الأسرة من خلال تسهيل ولوج النساء إلى أقسام القضاء" : النوع الاجتماعي والحكامة الديمقراطية

تم وضع "برنامج دعم تطبيق مدونة الأسرة من خلال تسهيل ولوج النساء إلى أقسام القضاء" من قبل وزارة العدل وبتعاون مع وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن وبرنامج الأمم المتحدة للمرأة. ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز الحكامة في قطاع العدل، وإدماج بعد النوع الاجتماعي من أجل تسهيل ولوج المتقاضين للعدالة، والتنفيذ الفعال لمدونة الأسرة. كما يهدف البرنامج إلى تحسين حكامة قضاء الأسرة والإشراف على تنفيذ مدونة الأسرة على المستوى المركزي والمحلي وذلك من خلال :

- تطوير بنية إستراتيجية للشراكة والتواصل بين وزارة العدل والحريات ووزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن، ومختلف الفاعلين الحكوميين من أجل تطبيق مدونة الأسرة، وتحسين فرص ولوج المرأة إلى خدمات أقسام قضاء الأسرة.
- تطوير مؤشرات نجاعة تراعي بعد النوع الاجتماعي لتقييم درجة رضا المتقاضين عن خدمات أقسام قضاء الأسرة.
- تطوير وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن لقاعدة معطيات وإعداد دراسات متعلقة بتطبيق مدونة الأسرة.
- تسهيل الشراكة مع الجهات المحلية والمنظمات غير الحكومية لخلق دينامية وتعبئة مشتركة بين القطاعات على المستوى المحلي.

- تطوير أنظمة لإنتاج المعلومات القضائية المتعلقة بتطبيق مدونة الأسرة (مدة انتظار المتقاضين...) وتطوير استراتيجيات لنشر هذه المعطيات.
- إنجاز دراسات وبحوث كمية وكيفية متعلقة بولوج النساء إلى خدمات العدل وكل الأسئلة المرتبطة بمدونة الأسرة على المستوى المحلي.

تفعيل صندوق التكافل الأسري

بعد نشر القانون رقم 41-10[1] الذي يحدد شروط ومساطر الاستفادة من خدمات صندوق التكافل العائلي بالجريدة الرسمية سنة 2010، تم نشر مرسوم تنفيذ هذا الصندوق بالجريدة الرسمية سنة 2011. ويحدد هذا المرسوم قيمة 350 درهم كمبلغ شهري يجب منحه لكل مستفيد على أن لا يتعدى مجموع المبالغ المالية للأسرة الواحدة 1050 درهم شهريا. وقد تم نشر القرار المشترك بين وزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد والمالية المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المبرمة بين الدولة وصندوق الإيداع والتدبير لتسييرعمليات "صندوق التكافل العائلي" بالجريدة الرسمية بتاريخ 30 أبريل 2012.

وحسب هذه الاتفاقية، يتكلف صندوق الإيداع والتدبير بالتسيير الإداري والمالي والمحاسباتي لعمليات الصندوق، بالإضافة إلى تقديم المساعدة المالية للمرأة المطلقة المعوزة والأطفال المستفيدين من دعم الصندوق وذلك بعد انحلال ميثاق الزوجية. وينتظر أن يساهم الصندوق، الذي خصصت له 160 مليون درهم، في إيجاد حلول ناجعة لإشكالية تأخر تنفيذ المقررات القضائية المحددة للنفقة أو تعذر تنفيذها لعسر المحكوم عليه أو غيابه أو عدم العثور عليه وذلك لفائدة الفئات المعنية بعد انحلال ميثاق الزوجية.

2.2.1. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

حصة نفقات العدل في الميزانية العامة للدولة

تناهز النفقات العامة لوزارة العدل والحريات[2] ما مقداره 3,446 مليار درهم برسم سنة 2012 (دون احتساب ميزانيات صندوق دعم المحاكم وصندوق التكافل العائلي).

وتبلغ نفقات التسيير 3,122 مليار درهم وتمثل 90,6% من الميزانية العامة للوزارة، في حين بلغت نفقات الاستثمار 324 مليون درهم وهو ما لا يتجاوز 9,4% من الميزانية العامة للوزارة مقابل 18% خلال سنة 2011. وقد خصصت ميزانية الاستثمار على الخصوص لتقوية البنيات التحتية (تجهيز المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف وإدخال التقنيات الإعلامية للمحاكم...).

إلا أنه يجب أن نسجل التراجع المتواصل للميزانية المخصصة لقسم قضاء الأسرة بالمحاكم الابتدائية حيث بلغت سنة 2012 حوالي 14,5 مليون درهم مقابل 16 مليون درهم سنة 2011 و32 مليون درهم سنة 2010.

الميزانية المخصصة لبرنامج دعم قسم قضاء الأسرة بالمحاكم الابتدائية (بمليون درهم)

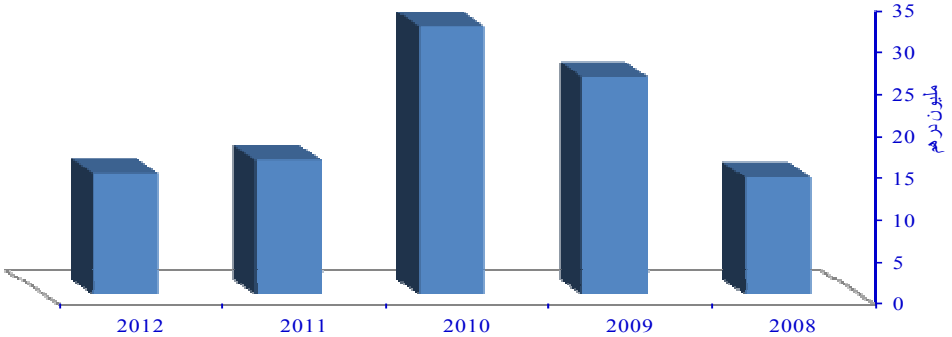

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية

[1] تم إحداث صندوق التكافل العائلي تفعيلا لمقتضيات المادة 16 المكررة من قانون المالية لسنة 2011 التي نصت على إحداث حساب خصوصي تحت اسم صندوق التكافل العائلي.

[2] انخرطت وزارة العدل في شمولية الاعتمادات سنة 2006.

تحليل مؤشرات الأهداف الرقمية

مكن فحص مؤشرات الأهداف لسنة 2012 الخاص بوزارة العدل والحريات من إحصاء ما يقارب 44 مؤشرا خصصت 40 منها لميزانية التسيير والباقي لميزانية الاستثمار. ويعرض الجدول التالي أهم هذه المؤشرات (أنظر الملحق3).

فعلى مستوى ميزانية التسيير نسجل عدم انسجام المشاريع المدرجة بلوائح الميزانية مع المؤشرات المرقمة التي من المفترض أن تمكن من ضمان عملية تتبع وتقييم هذه المشاريع.

وبالنسبة لمؤشرات الأهداف الخاصة بميزانية الاستثمار، يجب أن يتم إغناؤها بمؤشرات تمكن من قياس درجة بلوغ الأهداف المتوخاة من كل برنامج أو مشروع بالوزارة. كما يجب وضع مؤشرات أهداف جهوية بهدف ضمان الانسجام مع التقسيم المعتمد في لوائح الميزانية.

وبالنظر للبرامج والتدابير المتخذة من طرف وزارة العدل والحريات وحسب المعطيات المتوفرة لديها، يمكن اعتماد المؤشرات التالية لقياس أفضل لمدى تأثير النوع الاجتماعي على البرامج المطبقة:

- مؤشرات مرقمة تمكن من قياس درجة رضا المتقاضين، حسب مقاربة النوع الاجتماعي، على الخدمات المقدمة من قبل أقسام قضاء الأسرة.
- عدد الخلايا المكلفة برعاية النساء والأطفال في المحاكم.
- معدل إنجاز مختلف الأهداف الإستراتيجية المتعلقة ببرنامج إحداث الخلايا المكلفة برعاية النساء والأطفال في المحاكم.
- معدل إنجاز التدابير التي أعطيت انطلاقتها في إطار مشروع دعم قضاء الأسرة حسب الجهات النموذجية.
- مؤشرات مرقمة تعكس بلوغ الأهداف المنتظرة من صندوق التكافل العائلي (عدد المستفيدين، المبالغ الممنوحة لكل عائلة،...).

وفيما يتعلق بالسلطة القضائية، وعلى سبيل المثال، يجب اعتماد مؤشرات أهداف تسلط الضوء على آثار التشريعات ومدى مطابقتها للمعايير الدولية، خاصة على مستوى مدونة الأسرة والمدونة الجنائية.

3.1. تحليل النتائج

تمخضت الجهود المبذولة من قبل وزارة العدل والحريات لتعزيز فعالية النظام القضائي عن إنجاز تقدم مهم في مجال تنفيذ الأحكام بمختلف محاكم المملكة:

- بلغ معدل تنفيذ الأحكام 81,4% سنة 2010.
- انتقل معدل تنفيذ الأحكام الصادرة ضد أشخاص القانون العام من 46,53% سنة 2007 إلى 48,17% سنة 2008 و51,09% سنة 2009 و50,62% سنة 2010.

وفي مجال احترام حقوق المرأة، تشير آخر الأرقام الصادرة عن وزارة العدل والحريات إلى استقرار معدل تعدد الزوجات، والذي يبقى جد ضعيف، حيث انتقل من 0,32% من مجموع عقود الزواج المسجلة سنة 2010 إلى 0,34% سنة 2011. وبالنسبة لطلبات التعدد المقبولة من قبل المحاكم، فقد بلغت 1890 طلب سنة 2011، وهو ما يمثل 33,62% من مجموع الطلبات المقدمة.

وبالنسبة لقضايا العنف ضد النساء، تدل الإحصائيات الصادرة عن مجموع محاكم المملكة على انخفاض هذه القضايا بحوالي 12,72% منتقلة من 17.842 حالة سنة 2010 إلى 15.573 حالة سنة 2011.

2 .الإدارة العامة للجماعات المحلية

إن تعزيزمشاركة المرأة في التسيير المحلي يساهم في الولوج العادل للخدمات المحلية، وبالتالي يقلل من الفوارق القائمة بين الجنسين في التمتع بالحقوق الأساسية، لا سيما في الوسط القروي.

1.2. جذاذة تقديمية للمديرية العامة للجماعات المحلية والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.2. جذاذة تقديمية

تتمثل مهام المديرية العامة للجماعات المحلية في إعداد القرارات التي يتخذها وزير الداخلية في إطار صلاحياته اتجاه الجماعات المحلية وضمان رصد ومراقبة التنفيذ. حيث تواكب الجماعات المحلية وتتدخل في جميع الإصلاحات الهادفة إلى تحديث الإدارة المحلية.

وتثمتل أهم منجزات المديرية العامة للجماعات المحلية في التأهيل الحضري[3] وفي تحسين تدبير المرافق العمومية[4] والحد من الفوارق الاجتماعية في المناطق القروية وتشجيع الأنشطة الاجتماعية والثقافية مثل تطوير المدارس وتعزيز الأنشطة الرياضية في الجماعات المحلية ودعم برامج التنمية الوطنية (أنضر ملحق1).

2.1.2. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

تنص المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن لكل فرد الحق في المشاركة في تسيير الشؤون العامة لبلاده، إما مباشرة أوعن طريق ممثلين منتخبين، وأن لكل فرد الحق في الحصول، على قدم المساواة، على وظيفة عمومية في بلده وعلى أن إرادة الشعب هي أساس سلطة الحكومة. ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات دورية ونزيهة تضمن حق الاقتراع الشامل والمتكافئ بالتصويت السري أوبإجراء مكافئ يضمن حرية التصويت. ويتعهد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بضمان حقوق المرأة وتعزيز تمثيلها في مراكز القرار من خلال المواد 3-7 و3-6-23.

وقد صادق المغرب في عام 1993على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتزم بتحسين التمثيلية السياسية للمرأة على مستوى السلطة التشريعية والتنفيذية والقانونية، وفي جميع مستويات اتخاذ القرارات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تعزيز التمثيل السياسي للمرأة يتماشى مع أهداف الألفية للتنمية و على الخصوص: الوصول إلى الهدف 3 الذي ينص على تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال سياسات وطنية إرادية.

كما أكد المغرب التزامه بمبادئ حقوق الإنسان المعترف بها عالميا، من خلال اتخاذ مجموعة من الإجراءات خلال الإنتخابات الجماعية لسنة 2008، ومنها إصلاح الميثاق الجماعي وقانون الانتخابات وتدبير خاص بالتمييز الإيجابي. كما تكرس هذا الالتزام مع اعتماد الدستور الجديد الذي عزز تمثيل المرأة ومشاركتها في اتخاذ القرار بموجب المواد 30 و115 و146.

2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.2. مراعاة قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

برنامج الحكامة المحلية: تطوير خطة عمل للنساء المنتخبات

في إطار برنامج الحكامة المحلية بالمغرب[5]، قامت المديرية العامة للجماعات المحلية بشراكة مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، بتشخيص تشاركي لمشاركة المرأة المنتخبة في الحكامة المحلية، وقد تمخض عن هذا التشخيص تطوير مخطط عمل خاص لدعم النساء المنتخبات في أفق 2014.

ويتمثل هذا المخطط في أربعة إجراءات:

- إجراء1: التركيز على تكوين المرأة المنتخبة في المجالات ذات الصلة بالتنمية القيادية في السياسة المحلية.
- إجراء2: توفير الدعم لشبكة النساء المنتخبات وخلق قنوات اتصال للنساء المشاركات في السياسة المحلية. وتميزت سنة 2011 بإنشاء أول منتدى للمرأة المنتخبة المحلية بإفريقيا.

---

3 التدخل على مستوى البنية التحتية وتدبير الأملاك والمعدات...

4 المعدات التجارية مثل محطات الحافلات وأسواق السمك.

5تتمثل الانشغالات الرئيسية ل"برنامج الحكامة المحلية بالمغرب" في ضمان إدماج النوع الاجتماعي في جميع المحاور الاستراتيجية للبرنامج (على وجه الخصوص، تطوير، تتبع وتقييم المخطط الجماعي للتنمية، وإشراك الشباب في الحكامة المحلية المنتخبة، ...إلخ) وكذلك دعم النساء وخاصة اللواتي يشغلن مواقع المسؤولية في المجالس البلدية.

- إجراء3: يهدف إلى تثمين الممارسات الجيدة وتبادلها على المستوى الجهوي والوطني والدولي، فيما يخص ممارسة المرأة للسياسة المحلية.
- إجراء4: العمل على التدريب على إدارة الشؤون الجماعية والحكامة المحلية الرشيدة.

النظام المعلوماتي الجماعي المستجيب للنّوع الاجتماعي

يعتبر النظام المعلوماتي الجماعي أداة مهمة تساعد الجماعات القروية المنخرطة في مسلسل التخطيط الاستراتيجي التشاركي على تدبير مستقل ومستدام لتنميتها.

وقد أجرت المديرية العامة للجماعات المحلية ما بين ماي 2009 و مارس 2010 اختبارا وتقاربا بين نظام المعلومات الجماعي ونظام المعلومات للتتبع على المستوى المحلي (CBMS) الذي وضعته وزارة الاقتصاد والمالية (مديرية الدراسات والتوقعات المالية) بدعم من طرف صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة . وقد مكن هذا التقارب من وضع نظام معلوماتي موحد على المستوى المحلي يعمل على تلبية متطلبات التنمية المحلية من منظور النّوع الاجتماعي في مختلف المجالات.

ويوفر هذا النظام منهجية لجمع المعلومات وبرنامجا معلوماتيا متمحورا حول قاعدة للبيانات مكونة من ثلاث وحدات تخص المنوغرافية والمخططات الجماعية للتنمية وجداول القيادة.

المخطط الجماعي للتنمية

قامت المديرية العامة للجماعات المحلية بعدة إصلاحات تهدف إلى ترسيخ اللامركزية وتقوية الوضعية المؤسساتية للجماعة وإعادة تأهيل السياسة المحلية. وتعتزم وزارة الدّاخلية، بالنظر إلى إلزامية إعداد المخطط الجماعي للتنمية، تنفيذ مخطّط هام للامركزية تشاركية وضامنة للعدالة الاجتماعية والحد من عدم المساواة بين الجنسين.ويشكل إدماج مقاربة النّوع الاجتماعي خلال إعداد المخطّطات الجماعية للتنمية إدراجا لأولويات وانتظارات الرجال والنساء خلال إعداد وتنفيذ وتتبع المخطّطات (إشراك المرأة في تشخيص الدراسات التقنية والتنسيق وتحديد احتياجاتها الخاصة) وذلك من خلال:

- ضمان المشاركة الفعّالة للمرأة في جميع مراحل عملية التخطيط.
- ضمان إدماج الاحتياجات والمصالح المختلفة للمرأة والرجل في تحديد الرؤية والأهداف والمؤشرات.
- استعمال وتطوير وتحسين الوسائل اللاّزمة لإدماج مقاربة النّوع الاجتماعي.
- الاعتراف بمكانة ودور المرأة في المجتمع.
- اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على جميع أشكال التهميش أوالتقييد للنساء في ممارسة حقوقهنّ كمواطنات.
- المساهمة في الحد من الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين المرأة والرجل.

وقد استفاد حوالي 95 إطارا للتنمية المحلية على المستوى الإقليمي (23% منهم نساء) من تكوين يهدف إلى مرافقة الجماعات خلال إعدادها للمخطط الجماعي للتنمية الخاص بها والذي يأخذ بعين الاعتبار بعد النوع ومدى مراعاة إدماجه خلال عملية التخطيط والرصد والتقييم.

لجنة المساواة وتكافؤ الفرص

تجدر الأشارة في هذا الإطار، إلى أن المديرية العامة للجماعات المحلية شرعت في إنشاء نظام داخلي لفائدة الجماعات يهدف الى توجيهها و مساعدتها في تأسيس لجان المساواة وتكافؤ الفرص[6] وتسريع تنفيذها.

2.2.2. الإنجازات

مواكبة المديرية العامة للجماعات المحلية الجماعات خلال إعداد المخطط الجماعي للتنمية

ساهمت المديرية العامة للجماعات المحلية فى ترسيخ التخطيط الاستراتيجي التشاركي في الجماعات من خلال المخطط الجماعي للتنمية. ومكن هذا الدعم من خلق دينامية على المستوى المحلي بقيادة الجماعة وبمشاركة مختلف الفاعلين المحليين بهدف تعزيز المكانة المؤسساتية للمديرية العامة للجماعات المحلية وتقوية دورها في التنمية المحلية.

[6] أسّست هذه اللجنة بموجب المادة 14 من الميثاق الجماعي وخوّل لها الحق في اقتراح وتنوير المجلس البلدي في القضايا المتعلقة بالإنصاف وتكافؤ الفرص. وتتكوّن اللجنة من أعضاء الجمعيات المحلية والفاعلين في المجتمع المدني المقترحة من طرف رئيس المجلس.

وقد طورت المديرية العامة للجماعات المحلية مجموعة من الخدمات، شكلت موضوع عدة اجتماعات ومشاورات جهوية ومكنت من توعية الفاعلين المحليين حول أهمية التخطيط الاستراتيجي التشاركي الذي يعتبر مكونا رئيسيا للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية تعززمفاهيم المشاركة والشراكة والتعاقد وتقوية القدرات. وتطلبت هذه المبادرة غلافا ماليا قدره 563,7 مليون درهم منها 235,8 مليون درهم كمساهمة للمديرية العامة للجماعات المحلية. وقد استفادت 686 جماعة من هذا الدعم، أي 44,7% من مجموع الجماعات. وحصلت جهات تازة-الحسيمة-تاونات ومراكش- تانسيفت-الحوز وجهة الشرق على 50% من برامج الدعم، بينما لم تنل جهات الرباط-سلا-زمور-زعير ووادي الذهب-لكويرة والعيون-بوجدور-الساقية الحمراء والدار البيضاء الكبرى ودكالة-عبدة سوى 3%.

النظام المعلوماتي الجماعي

تم تصميم واختبار نسخة جديدة من النظام المعلوماتي الجماعي المدمج لمقاربة النّوع في مرحلة أولى بجماعة أيت أولال بإقليم زاكورة ثم في مرحلة ثانية بخمس جماعات من عمالة ورززات.

وتم توزيع النظام المعلوماتي الجماعي (نسخة V3.5g) على 106 جماعة من الجهة الشرقية (جماعات قروية وجماعات حضرية لا يفوق عدد سكانها 35.000 نسمة) إذ استخدم هذا الاختبار لإعداد منوغرافية جماعية وإنجاز مرحلة التشخيص وسيتم استخدامه أيضا لهيكلة وإعداد المخطط الجماعي للتنمية.

تحليل الميزانية حسب النّوع الاجتماعي

تعتبرالميزانية المحلية وثيقة تبرز المداخيل والنفقات العمومية المتوقعة والمخولة للجماعة المحلية. ويخضع تنفيذ الميزانية المحلية إلى عدد من العمليات اللازمة لتفعيل المداخيل والنفقات.

وتصل اعتمادات الجماعات المحلية من عائدات الضريبة على القيمة المضافة نحو22,9 مليار درهم حسب قانون المالية سنة 2012 مقابل 20,1 مليار درهم سنة 2011.

3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج

1.3.2. مؤشرات التنمية البشرية

مكنت معطيات الإحصاء العام للسكان لسنة 2004 بالإضافة إلى تقييم مؤشرات الفقر وعدم المساواة من تحديد المؤشر الجماعي للتنمية البشرية لكل الجماعات والمؤشرالجماعي للتنمية الاجتماعية لفائدة الجماعات القروية. وتتراوح القيم التي يتخذها هذان المؤشران ما بين 0% بالنسبة للجماعات المعوزة و100% بالنسبة للجماعات المستفيدة من وضع مثالي.

وبينت دراسة المؤشر الجماعي للتنمية البشرية أن 627 جماعة لها نسبة أقل من 52%، أي أنها تعاني من تأخر بنسبة 48% مقارنة مع الوضعية المثالية للتنمية البشرية، وتتجاوز قيمة هذا المؤشر 67% في 203 جماعة الأكثر تطورا، وتتركزالجماعات المعوزة في جهة مراكش-تانسيفت-الحوز (149 بلدية) وجهة سوس-ماسة-درعة (98 بلدية) وجهة مكناس-تفيلالت (55 بلدية) وجهة دكالة-عبدة (50 بلدية) وجهة الشرق (47 بلدية).

وبخصوص المؤشر الجماعي للتنمية الاجتماعية للجماعات القروية، فقد بينت النتائج أن قيمة مؤشر 220 جماعة قروية من بين 1.298 يقل عن 23%، وينحصر بين 23% و52% في 646 جماعة ولايتجاوز70% سوى في 176 جماعة. وتقع الجماعات الأكثر تضرراً في جهة مراكش-تانسيفت-الحوز(66 بلدية) وجهة سوس-ماسة-درعة (32 بلدية) وجهة تازة-الحسيمة-تونات (29 بلدية) وجهة طنجة-تطوان (20 بلدية) وجهة الشرق (16 بلدية).

2.3.2. مؤشرات الإنصاف والمساواة

انطلق مسلسل ترسيخ مبادئ الإنصاف والمساواة بين الجنسين في المغرب بإصلاح قانون الانتخابات القائم على الديموقراطية والحكامة المحلية. وفي هذا الإطار، يعتبر تخصيص حصة للنساء في مراكز القرار السياسي من أهم المكتسبات، حيث تعتبر مسألة الحصص من التدابير الإيجابية لفائدة تمثيلية المرأة بالإدارة المحلية.

وخلال إنتخابات 12 يونيو2009، ساهم إصلاح قانون الإنتخابات في زيادة عدد الناخبات بالمجالس الجماعية إلى 3.424 (20.458 ترشيح نسوي) مقابل 127 سنة 2003، وبالتالي ارتفعت ثمتيلية النساء من0,56% سنة 2003 إلى 12% في الانتخابات الأخيرة، وبالنظر إلى المستوى الدراسي، نجد أن71% من الناخبات في الجماعات لهن مستوى دراسي ثانوي أوعالي مقابل 52% لدى الرجال. وبالإضافة إلى ذلك، 46% من الناخبات في الجماعات لا يتعدى سنهن 35 سنة. وقد تم انتخاب 12 إمرأة رئيسة جماعة منها 10 في الجماعات القروية.

ويعتبر إصلاح الميثاق الجماعي خطوة مهمة في ميدان العدالة والمساواة بما في ذلك تطوير مخطط جماعي للتنمية المحلية المراعي للنوع الاجتماعي. كما ساهم تأسيس "لجنة المساواة وتكافؤ الفرص" في التطرق بشكل أفضل لإحتياجات النساء والفقراء.

3. وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية

التزمت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية بتعزيز المساواة بين الجنسين من خلال وضع خطة حكومية للمساواة تسمى" إكرام" .وتمتد هذه الخطة من 2012 إلى 2016 حيث تتماشى مع أحكام الدستور الجديد والتوجيهات الملكية التي تشجع على تمكين المرأة المغربية مع التزام المغرب بالاتفاقيات الدولية.

1.3. جذاذة تقديمية للوزارة وللإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.3. جذاذة تقديمية

تلعب وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، من خلال مهامها، دورا رئيسيا في تعزيز دور الأسرة باعتبارها ركيزة أساسية للتنمية. ويتكلف هذا القطاع بإعداد وتنفيذ استراتيجيات لتعزيز وضعية المرأة، ودعم وتعزيز وضعيتها القانونية، ومشاركتها الكاملة في التنمية ووضع تصور لسياسة التنمية الاجتماعية وإعداد وتنفيذ استراتيجيات لمكافحة الفقر والإقصاء وكذا إعداد وتنفيذ إستراتيجية لتحسين الوضعية الاجتماعية للأطفال واتخاذ إجراءات لحمايتهم من الآفات الاجتماعية التي تعيق اندماجهم وتهدد استقرارهم.

ومن حيث الموارد البشرية، تتوفر وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية على 231 موظفا، تمثل منهم المرأة نسبة 51,5% (انظر الملحق 1).

2.1.3. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

تندرج إستراتيجية الحكومة المتعلقة بالأسرة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن الالتزامات الدولية التي تعهدت بها بلادنا من أجل الاحترام الكامل لجميع مبادئ حقوق الإنسان المعترف بها عالميا. وفي هذا الإطار، صادق المغرب على عدة اتفاقيات دولية لتعزيز حقوق الأطفال والنساء وذوي الاحتياجات الخاصة وعمل على ملاءمة التشريعات الوطنية مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي (انظر الملحق 2).

2.3. الجهود المبذولة لتنفيذ السياسات العمومية التي تراعي بعد النوع الاجتماعي

1.2.3 وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

وضعت الوزارة عدة استراتيجيات بهدف إنجاز المهام المناطة بها، وتخص بالأساس المخطط الحكومي للمساواة بين الجنسين في أفق المناصفة والمخطط الوطني للطفولة (المرحلة الثانية) والخطة الوطنية للإعاقة.

المخطط الحكومي للمساواة بين الجنسين في أفق المناصفة (2012-2016)

تستند الخطة الحكومية للمساواة بين الجنسين (2012-2016) على مقتضيات الدستور الجديد الذي ينص على المساواة في الحقوق والمسؤوليات والإمكانيات والفرص، وعلى التوجيهات الملكية في مجال النهوض بالمرأة وكذا التزام المغرب من أجل تطبيق مضامين الاتفاقيات الدولية، وخاصة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وتهدف هذه الخطة إلى تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال تطوير السياسات والبرامج القطاعية التي تساهم في تحقيق المساواة بين الجنسين، وتعزيز الحماية القانونية للمرأة وتعزيز قدراتها للوصول إلى مواقع المسؤولية. وترتكز الخطة على:

- المساواة في الحقوق والواجبات والإمكانيات والفرص وفقا للدستور الجديد.
- الاعتراف بقيمة مساهمات النساء والرجال، سواء في المجال العام أو الخاص.
- الاعتراف بممارسة المواطنة الكاملة لكلا الجنسين.

وتشتمل الخطة الحكومية للمساواة في أفق المناصفة على ثمانية محاور، وهي:

- مأسسة ونشر مبادئ الإنصاف والمساواة والشروع في إرساء قواعد المناصفة.
- تأهيل منظومة التربية والتعليم على أساس الإنصاف والمساواة.
- تعزيز الولوج المنصف والمتساوي للخدمات الصحية.
- تطوير البنيات التحتية الأساسية لتحسين ظروف عيش النساء والفتيات.
- مكافحة جميع أشكال التمييز ضد النساء.
- الولوج المنصف والمتساوي لمناصب اتخاذ القرار الإداري والسياسي.
- تحقيق تكافؤ الفرص بين الجنسين في سوق الشغل.
- التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء.

ومن حيث التمويل، استفاد المخطط الحكومي للمساواة من منحة الإتحاد الأوروبي تقدر ب497 مليون درهم، وذلك في إطار"برنامج دعم المساواة والمناصفة بين النساء والرجال". ويهدف هذا البرنامج إلى تطوير السياسات والبرامج القطاعية التي تساهم في تحقيق المساواة بين الجنسين، مع ضمان الحماية القانونية للنساء والولوج إلى مناصب اتخاذ القرار.

الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة

وضعت الوزارة منذ سنة 2002 إستراتيجية وطنية لمكافحة العنف ضد المرأة والتي تقوم على ثلاثة محاور: الجانب القانوني والجانب المؤسساتي والجانب التوعوي. كما يعتبر برنامج "تمكين" من الممارسات الجيدة، وهو برنامج جاء كثمرة تعاون بين الحكومة والأمم المتحدة ووكالة التعاون الإسباني.

برنامج "تمكين"

يندرج برنامج "تمكين" الذي تشرف عليه الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في المغرب في إطار النتيجة (د) للفترة 2007-2011، المتعلقة بتحقيق "نتائج ملموسة حول المساواة بين الجنسين وحماية حقوق النساء والفتيات والمشاركة في الحياة العامة والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية". ويهدف البرنامج إلى حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف (الجسدي واللفظي والنفسي والجنسي والاقتصادي). ويعتمد على عملية التخطيط والبرمجة ووضع ميزانية تراعي مقاربة النوع الاجتماعي وتعزيز ثقافة المساواة.

وتميزت سنة 2012 بإجراء تقييم شامل للبرنامج "في حدود ماي 2012". وهكذا مكن هذا البرنامج من:

- إنجاز البحث الوطني حول انتشار ظاهرة العنف ضد النساء (من إعداد المندوبية السامية للتخطيط)؛
- إنشاء نظام معلوماتي مؤسساتي للعنف القائم على النوع على المستويين المركزي والإقليمي وذلك من خلال مركزة البيانات لخمسة أقسام (التنمية الاجتماعية والصحة والعدل والحريات، والدرك الملكي والأمن الوطني)؛
- تعزيز قدرات 176 شخصا من الأمن الوطني والدرك الملكي ووزارة العدل والصحة؛
- إنشاء خلايا مكافحة العنف ضد المرأة وذلك بإحداث أكثر من 145 خلية تشتغل في 42 مدينة انشأت من طرف الأمن الوطني و21 خلية استقبال للنساء ضحايا العنف بمحاكم الإستئناف و85 خلية مستقرة بالمحاكم الابتدائية، و75 خلية استقبال للنساء والأطفال ضحايا العنف بالمستشفيات العمومية والمراكز الصحية.
- تعزيز مراكز الاستماع الوطنية ودعم 60 مركزا للاستماع والمساعدة القانونية؛
- تقديم الدعم لحوالي 1300 و2300 من النساء ضحايا العنف على التوالي خلال سنتي 2010 و2011.

مخطط العمل الوطني للطفولة

وضعت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، بهدف الوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الأطفال، خطة العمل الوطنية من أجل الطفولة (2006-2015)، والتي تم إعدادها بتشاور مع القطاعات الحكومية والمجتمع المدني وبرلمان الطفل والمجالس الجماعية للأطفال. وتتمحور هذه الخطة حول المواضيع التالية:

- إعداد استراتيجيات وبرامج لضمان حماية أفضل للأطفال؛
- تنسيق تدخلات مختلف الشركاء المعنيين بتعزيز حقوق الطفل؛
- إنشاء بنيات القرب الخاصة بحماية الطفل؛
- دعم الجمعيات العاملة في هذا المجال؛
- مراجعة وملاءمة التشريعات والأنظمة المتعلقة بالطفل؛
- إجراء الدراسات والبحوث؛
- تنظيم حملات توعية لمكافحة مختلف أشكال الاستغلال والعنف ضد الأطفال.

وللإشارة، فقد شهدت سنة 2012 تنظيم المؤتمر الوطني الرابع عشر لحقوق الطفل. وقد نظمت هذه الدورة لتجديد التزام الجهات الفاعلة وتنسيق جهودها الرامية إلى تطوير حلول جديدة للتحديات الجديدة التي أقرها الدستور الجديد، وكذلك لتسريع وتيرة الإصلاحات لتحقيق أهداف الألفية للتنمية والوصول إلى "مغرب جدير بأطفاله" بحلول سنة 2015. وتميز المؤتمر بتوقيع ثلاث اتفاقيات شراكة لتعزيز حقوق الأطفال وتحسين ظروف عيشهم.

الإستراتيجية الوطنية للوقاية من الإعاقة

وضعت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية إضافة إلى مواصلة تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للتنمية المندمجة للأشخاص المعاقين وتحسين المساعدة التي تقدم إليهم، إستراتيجية وطنية للوقاية من الإعاقة للفترة 2009-2015. وتهدف هذه الإستراتيجية إلى توحيد الإمكانيات وضمان تضافر جهود مختلف الشركاء المعنيين. كما تهدف إلى تخفيض معدل الإعاقة في المغرب بأزيد من 20% بحلول سنة 2015 وضمان تكامل وتماسك البرامج القطاعية وتحسين عمل الحكومة للوقاية من مختلف أنواع الإعاقة وتعزيز تأهيل الأشخاص المعاقين.

2.2.3. إعداد الميزانية ووضع مؤشرات النجاعة

بلغت النفقات الإجمالية لوزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية 637,2 مليون درهم سنة 2012 وتمثل نفقات الاستثمار 28% من الميزانية العامة للوزارة.

المجال	البرنامج	المبلغ (مليون درهم)	النسبة في ميزانية الاستثمار
المرأة	برنامج دعم إنشاء وتعزيز آليات وهياكل لفائدة المرأة	4,1	2,3%
	برنامج محاربة العنف تجاه النساء	3,85	2,15%
	برنامج تنسيق السياسات العامة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين	1,76	1%
	برنامج تعزيز ولوج النساء إلى مناصب المسؤولية والقرار	1,1	0,6%
	برنامج مكافحة الأفكار النمطية ونشر ثقافة المساواة	0,64	0,4%
الطفولة	برنامج إحداث وحدات لحماية الطفولة وتعبئة الحكامة المجالية	6,3	3,6%
	برنامج تعزيز حقوق الطفل والتنسيق بين القطاعات على الصعيد الوطني	2,4	1,3%
الأشخاص المعاقون	برنامج المساهمة في تحسين فرص الولوج إلى المعلومات، والتكوين والعمل للمعاقين	13,2	%7,4
	برنامج دعم إنشاء مراكز للمعاقين	6,2	3,5%
	برنامج المساهمة في تعزيز الصحة البدنية والعقلية للأشخاص المعاقين	4,01	2,3%
	برنامج المهرجان الوطني للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة	3,11	1,8%
	برنامج تحسين الإمكانيات الجسدية للأشخاص المعاقين للتمكن من الوصول إلى وسائل النقل والاتصالات	0,45	0,3%

مؤشرات الأهداف حسب بعد النوع الاجتماعي

انخرطت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية منذ سنة 2006 في إصلاح الميزانية المرتكزة على النتائج. وفي هذا الإطار، أعد هذا القطاع 82 مؤشرا من بينها 12 مؤشرا خاصا بميزانية التسيير و70 لميزانية الاستثمار. وتبين من خلال تحليل جذاذة مؤشرات الأهداف الخاصة بميزانية تسييروزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية أن بعض مؤشرات الأهداف يمكن أن تراعي النوع الاجتماعي. ومن بين هذه المؤشرات، نذكر "عدد المستفيدين من مؤسسات الحماية الاجتماعية"، و"عدد دورات تكوين الموظفين"، و"عدد الطلاب المنخرطين في إطار المبادرة الحكومية لتكوين 10.000 من الأخصائيين الاجتماعيين". وفيما يخص المؤشرات الخاصة بميزانية الاستثمار، فقد تبين أنه يوجدعدة مؤشرات تراعي النوع الاجتماعي (انظر الملحق 3).

3.3. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع

يعكس تحليل المؤشرات المتعلقة بالعنف ضد المرأة وعمل الأطفال ووضعية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة تحقيق تقدم مهم في مجال الحد من عدم المساواة على أساس الجنس والسن والإعاقة.

مؤشرات العنف ضد المرأة

حسب البحث الذي قامت به المندوبية السامية للتخطيط والذي شمل حوالي 9,5 مليون إمرأة تتراوح أعمارهن ما بين 18 و 64 سنة، تبين أن قرابة 6 ملايين إمرأة أي 62,8 % تعرضن للعنف بشكل أو بآخر خلال الإثنى عشر شهرا السابقة لإجراء البحث. منهن 3,8 مليون في الوسط الحضري و2,2 مليون في الوسط القروي.

وبالنسبة لأشكال العنف ضد المرأة، يعتبر العنف النفسي الأكثر شيوعا (4,6 مليون إمرأة معنفة)، يليه انتهاك الحريات الفردية (3ملايين إمرأة معنفة)، والعنف المرتبط بتطبيق القانون (1,2مليون إمرأة معنفة)، والعنف الجسدي (1,577 مليون إمرأة معنفة)، والاعتداء الجنسي (865 ألف إمرأة معنفة)، والعنف الاقتصادي في المركز الأخير بحوالي 181 ألف إمرأة معنفة.

وفيما يخص الحالة المدنية للنساء المعنفات، تتعرض النساء المتزوجات للعنف بنسبة 55% (3,7 مليون إمرأة معنفة)، تليها النساء الغير متزوجات بنسبة 47,4% (403 ألف إمرأة معنفة). ويبلغ معدل انتشار العنف في الأماكن العامة 32,9% (3,1 مليون إمرأة معنفة). أما في المؤسسات العامة، فيبلغ حوالي 24,2% (81 ألف إمرأة معنفة). وعلى الصعيد المهني يبلغ هذا المعدل 16% (280 ألف إمرأة معنفة)، وعلى المستوى الأسري، تم تسجل نسبة 13,5% (1,3مليون إمرأة معنفة).

المؤشرات المتعلقة بحقوق الطفل

يبلغ عدد الأطفال العاملين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 7 سنوات و15 سنة حوالي 123.000 ألف طفل سنة 2011 حسب آخر الإحصائيات الصادرة عن المندوبية السامية للتخطيط في يونيو 2012 بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة عمل الأطفال وهو ما يشكل 2,5% من هذه الفئة العمرية. وبذلك نسجل تراجع ظاهرة تشغيل الأطفال بحوالي 7,2 نقطة مقارنة مع سنة 1999 حيث كانت نسبة الأطفال العلملين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 7 و15 سنة 9,7 % أي517 ألف طفل.

وتتركز هذه الظاهرة أساسا في الوسط القروي بنسبة 5% (113 ألف طفل) سنة2011 مقارنة بنسبة 16,2% سنة 1999 (452 ألف طفل). أما في الوسط الحضري، فهي تمثل 0,4 % (10 آلاف طفل) مقابل 2,5% سنة 1999 (65 ألف طفل). وهكذا، فان تسعة من بين كل عشرة أطفال عاملين يعيشون في الوسط القروي يعملون في قطاع الفلاحة والغابة والصيد. أما في المناطق الحضرية، فان 54,3 % يعملون في قطاع الخدمات متبوعا بقطاع الصناعة بما في ذلك الصناعة التقليدية (26,5%).

وعلاوة على ذلك تشمل هذه الظاهرة الفتيان أكثر من الفتيات، حيث أن 6 من كل 10 أطفال هم ذكور بنسبة 53,3 % في الوسط القروي و87,3% في الوسط الحضري.

يضم المغرب 1.530.000 معاقا، أي 5,12% من مجموع ساكنة البلاد. وما يناهز 56,4% من الأشخاص الذين يعانون من الإعاقة تتراوح أعمارهم ما بين 16 و60 سنة، ويعيش 41,2% منهم في الوسط القروي و58,8% في الوسط الحضري و16% في الأحياء الفقيرة. وتكثر الإعاقة عند الذكور بنسبة 5,49% مقابل 4,75% لدى الإناث. وقد تمكنت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، من خلال الجهود التي تبذلها، من تقديم الدعم التقني لحوالي 1106 من ذوي الاحتياجات الخاصة. كما ساعدت هذه الجهود في رفع عدد الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة الذين لديهم إمكانية التمدرس إلى 1928 سنة 2011 وبنسبة 36,3% من الفتيات مقارنة بسنة 2010 بحوالي 1780 مع 35,7% من الفتيات.

السنة الدراسية	عدد الفتيات في وضعية إعاقة	عدد الفتيان في وضعية إعاقة	المجموع
2008-2007	467	834	1301
2009-2008	531	896	1427
2010-2009	636	1144	1780
2011-2010	700	1228	1928

4. وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

انكبت وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة في العشرية الأخيرة على تحسين تدبير الشأن العام وتقوية الحكامة الجيدة و بهدف جعل الإدارة أداة فعالة في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وفي هذا الصدد، تولي الوزارة أهمية قصوى للمساواة بين الرجال و النساء بالخصوص بالنسبة لولوج الوظيفة العمومية وتقلد مناصب المسؤولية.فقد اتخذت وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة عدة إجراءات قصد التقليص من كل أشكال التمييز بين الجنسين وتطوير الوسائل المؤسساتية التي تخول للنساء ولوج مختلف مناصب القرار بالإدارة العمومية و التوفيق بين حياتها المهنية وحياتها العائلية.

1.4. جذاذة تقديمية للوزارة وللإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.4 جذاذة تقديمية

في إطار عملها على تدبير شؤون موظفي الدولة وبحكم توجهاتها ذات الطابع الأفقي، تتكلف وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة، بتشاور مع باقي القطاعات الحكومية الأخرى، بترجمة السياسات والبرامج الحكومية في مجال التحديث إلى أوراش وتدابير للإصلاح الإداري.

لتحقيق مهامها، تتوفر الوزارة على أربع مديريات مركزية تتكلف بالوظيفة العمومية، الموارد البشرية، الدراسات و التواصل و التعاون، نظم المعلومات وتحديث الإدارة التي تضم من بين مصالحها المصلحة المكلفة بمقاربة النوع الاجتماعي (وبخصوص تمثيلية النساء بالوزارة أنظر الملحق رقم 1).

2.1.4. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

تتماشى توجهات وزارة الوظيفة العمومية كليا مع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وأهداف الألفية للتنمية). وعلى المستوى الوطني، ركز الدستور الجديد على تساوي حقوق المواطنات و المواطنين في الولوج للوظيفة العمومية حيث ينص الفصل 19 من الدستور الجديد على أن " يتمتع الرجل والمرأة،على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية ،الواردة في هذا الباب من الدستور،وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها ".

كما ينص الفصل 31 من الدستور على أن "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن شغل، أو في التشغيل الذاتي وولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق". وبالإضافة إلى ذلك، يقدم النظام الأساسي للوظيفة العمومية بعض التدابير الخاصة بالمرأة (أنظر الملحق رقم 2) .

2.4. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.4 أهم البرامج و المشاريع المنجزة

وتتجلى الإجراءات التي عملت وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة على وضعها في أربعة برامج:

- تثمين الموارد البشرية حيث يشكل العنصر البشري محور برنامج تحديث القطاعات العامة وذلك عن طريق:
  - ✓ إصلاح النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛
  - ✓ دعم مبدأ المساواة بين الجنسين داخل الإدارة العمومية من خلال إدماج مقاربة النوع؛
  - ✓ إنجاز وتفعيل الدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات واعتماد التدبير التوقعي للموارد البشرية ؛
  - ✓ اعتماد منظومة أجور جديدة ترتكز على مبدأي الاستحقاق والمردودية؛
  - ✓ اعتماد إستراتيجية التكوين المستمر بالإدارات العمومية لضبط التوجهات العامة في هذا المجال وإعطاء الانطلاقة لعملية إعداد المخططات القطاعية للتكوين المستمر؛
  - ✓ تحيين وضبط الحصيلة الاجتماعـية لموظفي وأعـــوان الدولة ؛
- تحسين العلاقة مع المرتفقين من خلال:
  - ✓ تبسيط المساطر الإدارية.
  - ✓ تخليق الحياة العامة.
- اللاتمركز الإداري و إعادة التنظيم:
  - ✓ المساهمة في وضع تصور شامل لإدارة لاممركزة بتعاون مع الجهات المختصة ؛
  - ✓ المساهمة في إعداد ميثاق وطني حول اللاتمركز الإداري ؛
- آليات الدعم و المواكبة:
  - ✓ تدعيم دور صندوق تحديث الإدارة لتشجيع الإدارات على تبني المشاريع الرائدة في مجال التحديث ؛
  - ✓ إشراك شبكة مديري الموارد البشرية لمختلف القطاعات العمومية في تفعيل القرارات الحكومية المتعلقة بتدبير الموارد البشرية داخل الإدارات العمومية ؛
  - ✓ استثمار آليات التعاون الدولي لمواكبة ودعم المشاريع والأوراش المتعلقة بتحديث الإدارة العمومية؛
  - ✓ تفعيل برنامج دعم إصلاح الإدارة العمومية من أجل الرفع من فعالية تدبير الموارد المالية والبشرية والتحكم في كتلة الأجور بالوظيفة العمومية ؛
  - ✓ تقوية التكوين واستكمال الخبرة والبحث الميداني بالمدرسة الوطنية للإدارة لترسيخ دورها كأداة فعالة لمواكبة أوراش التحديث الإداري.

2.2.4 مراعاة المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

تجسيدا للإرادة الحكومية لوضع إستراتيجية لتحقيق المساواة بين الجنسين، تعتبر وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة شريكا هاما لوضع إستراتيجية للمساواة بين الجنسين التي تعمل على تحقيق أهداف الإستراتجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين.

وقد عملت الوزارة بتعاون مع الوكالة الكندية للتنمية الدولية من خلال صندوق مساندة المساواة بين الجنسين على إعداد إستراتيجية من أجل مأسسة المساواة بين الجنسين، والتي أدت سنة 2006 إلى وضع برنامج استراتيجي متوسط المدى من أجل مأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية.

وقد مكن هذا البرنامج الذي يستند إلى أربعة محاور إستراتيجية من تحقيق عدة مبادرات من أجل تعزيز إدماج مقاربة النوع في مجال تدبير الموارد البشرية بالوظيفة العمومية. ويسرد الجدول أدناه هذه الإنجازات :

برنامج استراتيجي متوسط المدى من أجل مأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية	المشاريع
المحور الأول . إدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في هيكلة و ممارسات وزارة الوظيفة العمومية وتحديث القطاعات العامة وذلك عن طريق تعزيز القدرات المؤسساتية ؛	***وضع وتفعيل برنامج توعية وتكوين ومواكبة إدماج المساواة بين الجنسين في مسلسل التوظيف، والاختيار والتعيين:*** يختص هذا البرنامج الذي تم إنجازه سنة 2010 بوضع مبادرات ترتكز على تدعيم قدرات الفاعلين داخل وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، مع إشراك قطاعات وزارية أخرى وذلك لتوضيح القضايا المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وعوامل التمييز كل في المجال الخاص به. ***إعداد الدليل المنهجي في مجال إدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في مسلسل الانتقاء و التوظيف والتعيين و الانتقال و تقييم الأداء:*** يهدف هذا الدليل إلى تقوية إمكانيات مسيري الموارد البشرية في الإدارات العمومية للمساهمة في إدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في مسلسل توظيف وانتقاء وتعيين الموظفين، وإلى تحديد عراقيل ولوج النساء للوظيفة العمومية و لمناصب المسؤولية. وقد تم نشر طلب العروض المتعلق بالدليل في يوليوز 2012.
المحور الثاني: تقليص الفوارق بين الجنسين من حيث تدبير الموارد البشرية عن طريق تقوية القدرات في هذا المجال وتقديم الدعم والاستشارة اللازمين للمسؤولين ومتخذي القرارات في وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة والقطاعات الحكومية الأخرى.	***إحداث شبكة التشاور بين الوزارات من أجل المساواة بين الرجال والنساء في الوظيفة العمومية:*** أحدثت وزارة الوظيفة العمومية سنة 2010،شبكة للتشاور بين الوزارات من أجل المساواة بين الرجال والنساء في الوظيفة العمومية من أجل مأسسة الإنصاف والمساواة بين الجنسين و تضم حاليا 18 قطاعا وزاريا. تتجلى مهمة هذه الشبكة التي تشكل فضاء للتواصل، في السهر على تخطيط وتنسيق ومصاحبة وتتبع وتقييم الأنشطة المتعلقة بتدبير الموارد البشرية بهدف وضع آليات لإدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في برامج ومشاريع الإصلاح المتعلقة بالموارد البشرية، وكذا تثمين الخبرات المحققة في هذا المجال. وتضم الشبكة ثلاث لجن عمل؛ الأولى مكلفة بالبرمجة والشراكة والثانية بالتتبع والتقييم والثالثة بالإعلام والتوثيق والتواصل. ويتمحور برنامج عمل الشبكة حول خمسة محاور ذات أولوية، والتي تشكل نواة برنامج عمل للفترة الممتدة مابين 2011و2015. المحور1:مأسسة وتفعيل الشبكة؛ المحور2 : إدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في مسلسل التوظيف والانتقاء والتعيين والحركية والترقية وتقييم المردودية؛ المحور3 : اقتراح تدابير مؤسساتية لتشجيع ولوج النساء إلى مناصب المسؤولية؛ المحور 4 : اقتراح تدابير مؤسساتية للتوفيق بين الحياة المهنية والحياة الخاصة؛ المحور 5 : إدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في برامج التكوين المستمر.
المحور الثالث: رفع تمثيلية النساء ومشاركتهن في مراكز اتخاذ القرار.	***تحديد الوظائف التي تقل فيها تمثيلية النساء لدى الوزارة و في الوظيفة العمومية:*** تم القيام بدراسة ميدانية في هذا الإطارعام 2008 تهدف إلى تحديد الوظائف والمناصب التي توجد فيها فوارق في التمثيل بين الرجال والنساء، وذلك لتحديد الإجراءات المناسبة لتشجيع النساء لولوج وظائف ومناصب القرار بالوظيفة العمومية بالمغرب. ***دراسة حول نسبة ولوج النساء لمناصب المسؤولية في الوظيفة العمومية:*** على ضوء نتائج الدراسة الأولى وبشراكة مع الاتحاد الأوروبي، تم إنجاز دراسة ميدانية أخرى في أبريل 2011 من أجل تحديد معدل تمثيلية الموظفات في مناصب المسؤولية في قطاع الوظيفة العمومية، والفوارق التي يجب رأبها، وبالتالي وضع الاقتراحات التي يجب اتخاذها لتصحيح الوضع في هذا المجال.

المحور الرابع: تعزيز التوازن بين الحياة الأسرية والمهنية	***تحقيق التوازن بين العمل والأسرة في الوظيفة العمومية:*** يروم هذا المشروع، الذي تم إطلاقه سنة 2010 من طرف اللجنة المشتركة لمأسسة المساواة بين الرجل والمرأة في الوظيفة العمومية وبتعاون مع الوكالة الألمانية للتعاون التقني، وضع مخطط للحد من ضعف تمثيلية المرأة في الوظيفة العمومية، وذلك عن طريق تحديد التدابير التي يجب اتخاذها لتمكين المرأة من تحقيق التوازن والتوافق بين العمل والأسرة، وبالتالي تعزيز المساواة في الوظيفة العمومية.

كما تم تشكيل لجنتين للإشراف على تتبع وتنفيذ هذه المشاريع: اللجنة الإستراتجية، وتهتم بتحديد السياسات والبرامج برئاسة الوزير، وتضم كافة مديري الوزارة كأعضاء، واللجنة الثانية هي لجنة القيادة تسهر على تنفيذ بنود الإستراتيجية، يرأسها مدير التحديث الإداري وتضم ممثلين عن مختلف المديريات.

3.2.4 إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغت ميزانية وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة[7] 94,215 مليون درهم برسم سنة 2012. حيث ارتفعت ميزانية الاستثمار إلى 24,5 مليون درهم ممثلة 26% من مجموع ميزانية الوزارة. بينما بلغت ميزانية التسيير 69,715 مليون درهم ممثلة بذلك 74% من ميزانية الوزارة. وتم توزيع برامج ميزانية الاستثمار على النحو التالي:

البرنامج	ميزانية 2012(ملايين الدراهم)
تثمين الموارد البشرية	2,8
تحسين الخدمات العمومية	2,21
إعادة الهيكلة، وتحقيق اللامركزية والجهوية	0,7
دعم مجالات تحديث الإدارة العمومية	10
مساندة الإدارة العامة	8,9

نظرا لاعتمادها منذ سنة 2007 على شمولية الاعتمادات، عملت وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة على تحديد بعض المؤشرات بالنسبة لميزانية التسيير وكذا لنفقات الاستثمار (أنظر الملحق رقم 3) .

3.4. تحليل أهم مؤشرات النتائج الخاصة بالقطاع

في أحدث جرد اجتماعي لموظفي الدولة والجماعات المحلية، الذي أعدته وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بموجب سنة 2010، يبلغ العدد الإجمالي للموظفين بالقطاعات الوزارية حوالي 486.616 مع نسبة 37% للنساء مقابل 34 % سنة 2002، أي بزيادة 3 نقاط خلال ثمان سنوات.

وتبلغ نسبة الموظفات الأطر56,32% من مجموع النساء الموظفات. حيث تصل نسبة النساء ذوات مستوى الإجازة إلى حوالي 27,3%، بينما لا تتعد الموظفات اللاتي تنتمين لفئة الأعوان 7, 12%.

وتجدر الإشارة إلى أن نسبة النساء من الأطر العليا هي أكثر أهمية في المصالح الخارجية حيث تشكل (60,70%) بينما تبلغ هذه النسبة بالمصالح المركزية (49,92%).

وبالنسبة للجهات، تعد نسبة النساء أكثر أهمية على مستوى المصالح المركزية (36,7%) مقارنة بالمصالح اللامركزية (33,5%). وتتوفر جهة الرباط سلا زمور على أعلى نسبة للموظفات (40,8%) تتبعها جهة الدار البيضاء الكبرى (38,5%) ودكالة عبدة (38,2%). بينما تبقى هذه النسبة منخفضة في مناطق واد الذهب لكويرة (24%) وكلميم السمارة (20,5%).

ويتعتبر ولوج النساء الموظفات لمناصب المسؤولية محدودا مقارنة مع وضعية الرجال. وهذا على الرغم من كونها تعرف تطورا متواصلا، إذ انتقلت من 10% سنة 2001 إلى 15,3% سنة 2010 بزيادة 5,3 نقطة.

ومن مجموع مناصب كاتب عام بالإدارات المركزية، تمثل النساء 6,9% فقط من النساء، كما أن 88,3% من النساء المسؤولات تشغلن منصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة، حيث تبلغ النسب على التوالي 11,19% و18,29% أي فقط بزيادة 5 نقط و 4,5 ما بين سنتي 2001 و2010.

[7] إطار النفقات المتوسط المدى يمتد من 2010 إلى 2012 ويتوزع على 5 برامج.

وتبلغ تمثيلية النساء في المجلس الأعلى للوظيفة العمومية 14,58%. ويبلغ هذا المعدل 12,5% بالنسبة لممثلي الإدارة و16,66% بالنسبة لممثلي الموظفين.

وفيما يخص اللجن الإدارية المتساوية الأعضاء، تمثل النساء نسبة 14,6% من مجموع الأعضاء حيث تمثل 16,7% من ممثلي الموظفين و 12,5% من ممثلي الإدارة.

وتهدف وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة بشراكة مع مختلف القطاعات العمومية الأخرى بلوغ تمثيلية متوازنة بين النساء و الرجال في مناصب المسؤولية عبر ارتفاع سنوي بنقطتين في حدود 22 % في أفق 2014.

5. وزارة الاقتصاد والمالية

أعدت وزارة الاقتصاد والمالية بشراكة مع الأمم المتحدة للمرأة سنة 2002 برنامجا شاملا حول "الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي". ويعد المغرب، مع الإكوادور والموزمبيق، أحد الدول الثلاث التي وصلت للمرحلة الثالثة من البرنامج. وقد أصبحت التجربة المغربية خلال هذا العقد الأخير معترفا بها دوليا ورائدة في هذا الميدان. حيث مكن التطبيق التدريجي على مدى عشر سنوات لبرمجة الميزانية المرتكزة على النتائج من إنتاج معارف وأفكار مهمة من شأنها إثراء عملية إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية لضمان تحقيق جميع الالتزامات الخاصة بالتمتع الكامل للمرأة بحقوقها عن طريق رصد الاعتمادات المالية.

1.5. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.5 جذاذة تقديمية

تقوم وزارة الاقتصاد والمالية بإعداد السياسات المالية والائتمانية والنقدية وتلك المتعلقة بالمالية الخارجية، مع العمل على تتبعها وتنفيذها. كما تتكلف الوزارة بإعداد السياسات الضريبية والجمركية ومراقبة تنفيذها، وتحصيل الإيرادات ودفع النفقات العمومية.

كما تقوم الوزارة بتحديد شروط التوازنات المالية الداخلية والخارجية ووضع الأحكام والتدابير اللازمة لتحقيقها. بالإضافة إلى ذلك ، تقوم الوزارة بمراقبة المداخيل والنفقات، وبالمراقبة المالية للشركات والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية وتنظيم ومراقبة شركات التأمين وإعادة التأمين. بالإضافة إلى ذلك، تشارك الوزارة في إعداد عقود برامج مع المؤسسات العمومية وتفعيلها. وتجدر الإشارة إلى أن الوزارة تشارك بشكل فعال في إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات الاقتصادية والقطاعية والاجتماعية من خلال إعدادها لمشروع قانون المالية.

و قد بلغ عدد الموظفين بوزارة الاقتصاد والمالية سنة 2012، 16.875 إطارا وعونا من بينهم 35% من النساء (أنظر الملحق 1).

2.1.5. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

يلتزم المغرب من خلال التصديق على المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان بملائمة مجموع الأنشطة العمومية للمعايير المنصوص عليها في هذه المعاهدات. وفي هذا الصدد، تلعب الوزارة دورا مهما في ضمان الحقوق للمواطنين انطلاقا من كونها المسؤولة عن إدارة الموارد المالية على الصعيد الوطني. ومن بين تلك الحقوق، الحق في الضمان الاجتماعي والحقوق الاقتصادية التي ينص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة 22) ، وكذلك بمبادئ تخصيص الموارد المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومبدأ حظر التمييز المباشر وغير المباشر تجاه المرأة حسب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كما تنخرط الوزارة بصورة مباشرة في تحقيق الهدف الإنمائي للألفية رقم 8، الذي يتوخى وضع شراكة عالمية من أجل التنمية (انظر الملحق 2).

2.5. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي

1.2.5. أهم البرامج والمشاريع المعتمدة

تتمحور أنشطة وزارة الاقتصاد والمالية حول النقط التالية :

- تسريع تحديث تدبير المالية العمومية عبر إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية ومتابعة إصلاح المخطط المحاسباتي للدولة؛
- تحديث الإدارة وتحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين، خاصة عبر مواصلة الجهود لبناء وترميم مقرات المصالح الخارجية للوزارة، وتبسيط الإجراءات من خلال إتمام مشروعي الإدارة الإلكترونية واللامركزية.
- تشجيع الاستثمار من خلال مواصلة الجهود لتحديث النظم الجمركية والضريبية ودعم الإصلاحات القطاعية لباقي الوزارات بواسطة تنظيم الاستثمار العقاري ومواصلة تعبئة الأراضي الخاصة بالدولة.
- إنعاش القطاع المالي من خلال إعادة هيكلة المؤسسات المالية العمومية ودعم قطاع القروض الصغرى.
- متابعة إعادة هيكلة القطاع العام وتوسيع نطاق القطاع الخاص من خلال تطوير الاستثمار بالمؤسسات العمومية، وإعادة هيكلة بعض القطاعات ذات القيمة المضافة العالية وتحسين حكامة المؤسسات العمومية.

2.2.5. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

تعمل وزارة الاقتصاد والمالية بشراكة مع الأمم المتحدة منذ سنة 2002، على تعميم الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي على جميع الوزارات. ويعد المغرب، مع الإكوادور والموزمبيق، احد الدول الثلاث المشاركة في المرحلة الثالثة من البرنامج. مما يجعل من التجربة المغربية خلال هذه العشر سنوات تجربة معترف بها دوليا ورائدة في هذا الميدان.

ومن العوامل الرئيسية التي ساهمت في نجاح التجربة المغربية في هذا الميدان:

- جودة القيادة والتدبير المؤسساتي التي تضمنها وزارة الاقتصاد والمالية؛
- إطلاق إصلاح الميزانية المرتكزة على النتائج سنة 2002 التي تتماشى مع مبادئ الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي.

وقد تم تعزيز مشروع الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي في المغرب بإضفاء الطابع المؤسساتي على التقرير حول النوع الاجتماعي الذي يرافق قانون المالية منذ سنة 2005. ويعتبر هذا التقرير وسيلة لتقييم السياسات العمومية بالنظر للاحتياجات المختلفة للسكان المستهدفين. كما يمكن، بواسطة تحليل السياسات العمومية والميزانيات حسب النوع وكذا تأثيرها على الساكنة المستهدفة، من تعزيز مساءلة الحكومة حول الالتزامات التي تعهدت بها في مجال المساواة بين الجنسين والتنمية البشرية.

ويتوافق تصميم تدبير المعارف تماما مع المهام الرئيسية لمشروع مركز الامتياز الموجود حاليا في طور الإنجاز. ويدخل هذا المركز في إطار خطة الحكومة من أجل المساواة التي استفادت من دعم الاتحاد الأوروبي، وذلك من خلال برنامج دعم تعزيز العدالة والمساواة بين المرأة والرجل الذي تنسقه وزارة الاقتصاد والمالية بشراكة مع وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية. وسيشكل هذا المركز صلة وصل لتعزيز تبادل الخبرات والممارسات الجيدة وطنيا وعالميا، كما سيعزز التنسيق بين القطاعات (فضاء المعرفة، والتبادل والعمل المشترك بين الإدارات والهياكل والجهات الفاعلة في مختلف المناطق)، وذلك من خلال الربط الشبكي لجميع المتدخلين في مجال الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي بفضل أرضية تدبير المعارف.

وفيما يخص تنمية القدرات, تميزت سنة 2012 بتنظيم ورشة عمل حول إصلاح الميزانية المركز على النتائج وإدماج النوع الاجتماعي لصالح المسؤولين عن برمجة الميزانية بكل من وزارة الصحة و وزارة العدل والحريات و وزارة الإسكان وسياسة المدينة و وزارة الشغل والتكوين المهني ووزارة التربية الوطنية و وزارة الداخلية. وقد خصصت هذه الورشة لمناقشة الإنجازات وكذا آفاق تطوير الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي.

3.2.5. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغت الميزانية المخصصة لوزارة الاقتصاد والمالية (دون احتساب النفقات المشتركة والدين العمومي) 2,56 مليار درهم سنة 2012. وبلغت ميزانية الاستثمار 360 مليون درهم ممثلة بذلك 14% من الميزانية العامة للوزارة. فيما وصلت ميزانية التسيير إلى 2.2 مليار درهم، أي ما يناهز 86% من الميزانية العامة للوزارة.

نفقات التسيير (دون احتساب النفقات المشتركة)

بلغت نفقات الموظفين سنة 2012 ما يقارب 1,96 مليار درهم، أي ما يناهز 76,5% من الميزانية العامة للوزارة (دون احتساب النفقات المشتركة). وسجلت كتلة الأجور بالوزارة ارتفاعا بنسبة 7% مقارنة مع سنة 2011 بعد أن عرفت استقرارا بين سنتي 2010 و 2011.

تطور كتلة الأجور بوزارة الإقتصاد و المالية

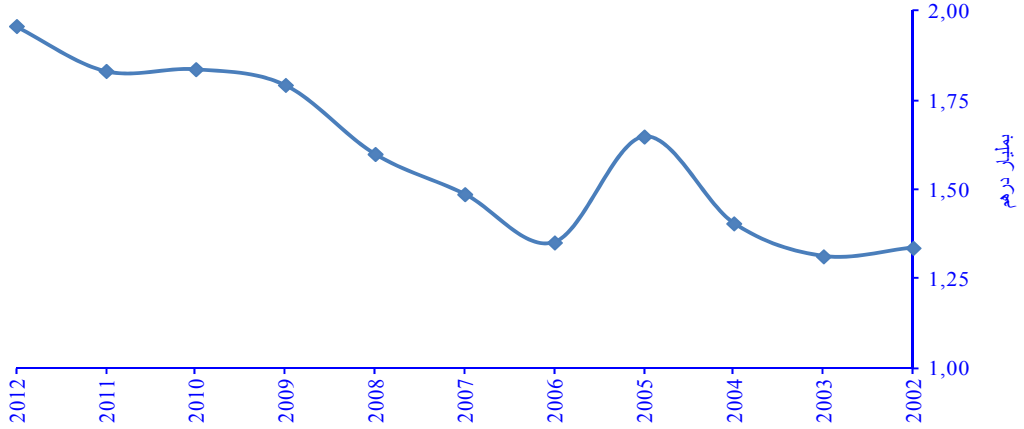

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية، 2012

نفقات الاستثمار[8] (دون احتساب النفقات المشتركة)

بلغت ميزانية الاستثمار المخصصة لوزارة الاقتصاد والمالية، برسم سنة 2012، مبلغ 360 مليون درهم، بزيادة قدرها 18% مقارنة مع 2011 بعد انخفاض قدره 11% في العام السابق. وقد خصصت 40% من هذه الميزانية لبناء وتأهيل فضاءات الاستقبال في حين خصصت 39% للمنظومة الإعلامية. كما استفاد برنامج مكافحة الغش من 8% من الميزانية، في حين مثل المبلغ المخصص للدراسات والتكوين 8% و 6% على التوالي من إجمالي ميزانية الاستثمار.

النفقات المشتركة

بلغت النفقات المشتركة المتعلقة بميزانية التسيير، للسنة المالية 2012، ما قيمته 62,6 مليار درهم، نذكر منها أساسا:

- 45,5 مليار درهم لفائدة صندوق المقاصة والمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني، وذلك للحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن.
- 10,8 مليار درهم لصالح الصندوق المغربي للتقاعد.
- 2,2 مليار درهم مخصصة للاحتياط الاجتماعي.

وقد بلغت النفقات المشتركة المتعلقة بميزانية الاستثمار للسنة المالية 2012 ما يناهز 18,5 مليار درهم منها أساسا:

- 5.9 مليار درهم من أجل تحديث التجهيزات.
- 10 مليار درهم في شكل مساهمات ومعونات مختلفة.
- 1,5 مليار درهم مخصصة لصندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
- 300 مليون درهم من أجل تخفيض الفائدة.

3.5. تحليل مؤشرات الأهداف

حددت وزارة الاقتصاد والمالية سنة 2012 بناء على المهام الرئيسية لمختلف مصالح الوزارة، 54 مؤشر أهداف متعلقا بميزانية الإستثمار[9] ومقسمة حسب المديريات (الملحق رقم 3).

[8] تتوفر وزارة الاقتصاد والمالية على إطار النفقات متوسط المدى للفترة 2012-2014

وتعتبر مؤشرات الأهداف الخاصة بمختلف إدارات الوزارة في مجموعها مؤشرات وسائل أو نتائج والتي تبقى فعالة مقارنة مع الأهداف المتوخاة لكن ينبغي ان تراعي بعد النوع الاجتماعي مثل "نسبة المستفيدين من التكوين" و "عدد أيام المراقبة في السنة لوسطاء التأمين " ...

كما يجب اقتراح مؤشرات جديدة تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي مثل عدد الإدارات المدمجة للنوع الاجتماعي في برمجة ميزانياتها.

6. وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

منذ الاستقلال، احتلت مكافحة الفوارق مكانة رئيسية على مستوى الإهتمامات السياسية للدولة وخصوصا على صعيد سياساتها الخارجية. وقد آدى هذا الاهتمام إلى انخراط المغرب في العديد من المعاهدات والاتفاقايات الدولية الهادفة إلى حماية حقوق الإنسان عامة و حقوق المرأة بصفة خاصة.

وهكذا، وفي إطار مهامها، تلعب وزارة الشؤون الخارجية والتعاون دورا هاما في تحقيق وتفعيل هذه الاتفاقيات من خلال أنشطتها التنسيقية الهادفة إلى المصادقة والإشراف على تنفيذ هذه الاتفاقيات، وكذلك من خلال برامج التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف المختلفة التي تعقدها الوزارة من أجل تحقيق الأهداف المتوخاة من الإتفاقيات المبرمة. وتحرص الوزارة، إدراكا منها لأهمية المساواة بين الجنسين وتعزيز حقوق المرأة في التطور الاقتصادي والاجتماعي للبلاد، على إدماج بعد النوع الإجتماعي في كل البرامج المدرجة في إطار الشراكات الدولية للمملكة.

1.6. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.6. جذاذة تقديمية

تتكلف الوزارة في إطار تخصصاتها، بتعزيز وتطوير التعاون الدولي وتنسيق جميع العلاقات الخارجية وضمان توافقها مع السياسة التي تنهجها المملكة. من ثم، تحرص الوزارة على تقوية التعاون الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف الرامي لتمويل و دعم وتحسين السياسات والبرامج الحكومية التي تهدف بدورها إلى ضمان التمتع الكامل لمختلف مكونات الشعب المغربي بحقوقها ولا سيما النساء. لتحقيق أهدافها، تشغل الوزارة 2761 موظفا، من بينهم 32% النساء. وفي المناصب العليا، تمثل نسبة النساء 22%[10].

2.1.6. الإطارالمرجعي

يلعب التعاون وتعزيز الشراكات الدولية دورا مهما في تحقيق الأهداف المنشودة من المعاهدات الدولية الرئيسية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان. ووفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لكل فرد الحق في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية "من خلال الجهود الوطنية والتعاون الدولي". يلزم انضمام الوزارة إلى هذه المعاهدة بدل جهود لضمان التمتع الكامل لكل المواطنين بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال الشراكات الدولية. وتأكيدا لهذا الالتزام، تجدرالإشارة إلى انضمام المغرب لإعلان فيينا (1993) والذي يعطي الأولوية للتعاون الدولي في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك، قام المغرب في مارس 2011، بالمصادقة على بروتوكول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة الدولية، الذي يهدف إلى منع ومحاربة ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال. وتوجب هذه الاتفاقية، في مادتها الثانية، على الدول الأعضاء تعزيز التعاون لتحقيق الأهداف المرجوة.

وبالإضافة إلى ذلك، قامت الوزارة بتنسيق أعمال السلطات المغربية المعنية لرفع التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وهكذا، قام المغرب، في 8 من أبريل 2011، بتسليمه للأمانة العامة للأمم المتحدة أدوات رفع التحفظات على المادة 9، الفقرة 2 من الاتفاقية (حق منح جنسية الأم لأطفالها) والمادة 16 (أحكام قانون الأسرة الجديد)[11].

---

[9] لم تحدد وزارة الاقتصاد والمالية بعد مؤشرات الأهداف لميزانية التسيير

[10] انظر الملحق 1

[11] انظر الملحق 2

2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.6.إعداد السياسات والاستراتيجيات

تتكلف الوزارة بدعم الجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق أهداف الألفية للتنمية، من خلال تعزيز التعاون مع الدول وكذلك مع الصناديق والوكالات وبرامج التنمية لمنظومة الأمم المتحدة، على حد سواء. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى التوقيع، في مارس 2011، على إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية الجديد للفترة 2012-2016. ويعتبر هذا الأخير تتويجا لمسلسل من التشاورات بين جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك المؤسسات الحكومية ومنظومة الأمم المتحدة والشركاء الثنائيين والمنظمات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني. ويمثل هذا الإطار استجابة متكاملة للأمم المتحدة للأولويات والاحتياجات الوطنية، بما في ذلك أهداف الألفية للتنمية والالتزامات التي تعهدت المملكة بانجازها بحلول عام 2015، مع التركيز على مجالات التدخل التي تتمتع فيها الأمم المتحدة بامتيازات نسبية وعلى البرمجة المشتركة بين الوكالات والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة العاملة بالمغرب.

ويرتكز إطار عمل الأمم المتحدة (2012-2016) على خمسة مجالات للتدخل والتي تم الاتفاق على أهميتها وعلى تلبيتها لمتطلبات التنمية. وتتجلى هذه المجالات في تعزيز نوعية التعليم والتكوين، وتحسين قطاع الصحة والتغذية (خاصة بالنسبة للأم و الطفل)، ومتابعة التنمية الاجتماعية والاقتصادية والحد من الفقر واللامساواة، وتعزيز الحكامة الديمقراطية المراعية للنوع الاجتماعي وحماية البيئة والتنمية المستدامة. وقد تم تخصيص ميزانية 147 مليون دولار لتمويل برامج وأنشطة هذا المخطط.

2.2.6 الأخذ بعين الاعتبار قضايا المساواة واستقلالية النساء

تحرص الوزارة على إدراج عنصر المساواة بين الرجل و المرأة بشكل أفقي ومتكامل على مستوى جميع التدخلات، وذلك من خلال توفير أدوات للتشاور والتدريب وكذا أدوات منهجية لإدماج النوع الاجتماعي في مجمل البرامج التنموية التي تقوم بدعمها برامج التعاون الإقليمي والثنائي والمتعدد الأطراف.

يعتبر التدريب والمعلومات واحدة من أهم الأدوات التي تعتمد عليها الوزارة لتعزيز المساواة بين الجنسين، كما يتضح من خلال:

- تنظيم دورات توعوية لصالح الدبلوماسيين في الخارج في إطار الحركة السنوية لموظفي الوزارة بدعم من وكالات منظومة الأمم المتحدة ، و ذلك بصفة منتظمة خلال الفترة الممتدة من 2012 إلى 2016، للرفع من مستوى وعيهم بشأن القضايا المتصلة بالمساواة بين الجنسين؛
- إمداد البعثات الدبلوماسية والقنصلية في الخارج، بصفة منتظمة، بالمعلومات والمعطيات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والجهود التي يبذلها المغرب لتحقيق هذه المساواة.

وفيما يخص برامج التنمية التي تتم بشراكة مع المنظمات الدولية والتي تأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع الاجتماعي، ينبغي الإشارة إلى:

البرامج المشتركة

• البرامج الممولة من قبل صندوق تحقيق أهداف الألفية للتنمية «MDG-F».

في إطار المشاريع الممولة من خلال التعاون الإسباني، عن طريق صندوق تحقيق أهداف الألفية للتنمية «MDG-F»، تم اختيار برنامجين رئيسيين للمغرب:

برنامج «تمكين»

انطلق برنامج « تمكين» في 30 ماي 2008، وهو جزء من مبادرات عديدة لتعزيز الحقوق الإنسانية للمرأة، التي يعتبر القضاء على العنف ضدها واحدا من ركائزها الرئيسية. ومع حلول نهاية هذا البرنامج في 28 يونيو من السنة الجارية، دعت الوزارة خلال فترة التقييم النهائي للبرنامج، بوصفها عضوا في لجنة التنسيق الوطنية (CNC) - المسؤولة عن التوجيه العام والاستراتيجي للبرنامج في جميع الاجتماعات الدورية لدراسة التقدم المحرز في تنفيذه - إلى الانخراط في برنامج مماثل في خضم الجولة الجديدة لإطار عمل الأمم المتحدة (UNDAF 2012-2016) لضمان استمرارية النتائج والأهداف. وقدمت الوزارة هذه الدعوة بعد الزيارات الميدانية التي قامت بها مديرية التعاون المتعدد الأطراف.

التراث الثقافي والصناعات الإبداعية، وسيلة للتنمية في المغرب

يغطي هذا البرنامج الفترة ما بين 2008 و 2012، ويهدف إلى تعزيز دور الصناعات الثقافية والإبداعية في سياسات واستراتيجيات التنمية البشرية ومحاربة الفقر (الهدف 1) والحد من التمييز بين الجنسين (الهدف 3). ويتم توفير التمويل اللازم لهذا البرنامج من خلال الصندوق الإسباني من أجل تحقيق أهداف الألفية للتنمية (5 مليون دولار). أما بالنسبة للتنفيذ، فيتم بمشاركة خمس وكالات لمنظومة الأمم المتحدة (اليونسكو كقائد وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والصندوق الإنمائي للمرأة و صندوق الأمم المتحدة للسكان، وبالتعاون مع 16 مؤسسة وطنية بما فيها وزارة الثقافة و9 مؤسسات محلية (الوكالات الحكومية والجمعيات والتعاونيات) تترأسها وزارة الثقافة.

علاقة المغرب بالمجلس الأوروبي

حظي المغرب في 21 يونيو 2011، بوضع "شريك من أجل الديمقراطية" للجمعية البرلمانية للمجلس الأوروبي، ليصبح أول دولة مستفيدة من هذا الوضع، خارج جمعية ستراسبورغ. وهي الهيئة التي تجمع بين برلمانات 47 بلدا من أوروبا لإيجاد نقاط مشتركة مع دول الجوار في مجال التحول الديمقراطي والحكامة الرشيدة واحترام حقوق الإنسان. ولتفعيل هذه الشراكة، اعتمد المغرب والمجلس الأوروبي، في 24 أبريل 2012، خطة عمل للفترة الممتدة من سنة 2012 إلى سنة 2014 بعنوان *" أولويات 2012-2014 بالنسبة للمغرب في إطار مخطط التعاون مع الجوار "* وتقوم هذه الخطة على ثلاث ركائز: الديمقراطية، وحقوق الإنسان وسيادة القانون. وتروم بعض الأعمال التي توخاها الجانبان في هذا السياق تعزيز حقوق المرأة ومشاركتها في الحياة العامة والسياسية ومنع العنف داخل البيت.

تعزيز التعاون بين المغرب والاتحاد الأوروبي

تجدر الإشارة في هذا السياق إلى التوقيع، بتاريخ 03 يوليوز 2012 على اتفاقية التمويل التي وفرت للمغرب غلافا ماليا بقيمة 45 مليون دولار لتنفيذ المشاريع المدرجة في خطة الحكومة من أجل المساواة، والهادفة إلى تعزيز المساواة والإنصاف بين المرأة والرجل في المغرب[12].

3.2.6. إعداد الميزانية وتقديم مؤشرات النجاعة

تحليل الميزانية

سجلت الميزانية المخصصة لقطاع الشؤون الخارجية والتعاون خلال الفترة 2002-2011 تزايدا بنسبة 30,2%، مسجلة بذلك زيادة بمعدل سنوي قدره 3%. وفي سنة 2012، بلغت هذه الميزانية 1,97 مليار درهم، أي بزيادة قيمتها 3% موازاة مع السنة الفارطة. وتحتل رواتب الموظفين نسبة 67,2% من إجمالي الميزانية المخصصة للوزارة، تليها نفقات التجهيزات والنفقات المتنوعة بحصة 27,2%. أما بالنسبة للنفقات المخصصة للاستثمار، فإن حصتها لا تتعد5,6 % من مجموع الاعتمادات لسنة 2012.

ويتبين من خلال تحليل ميزانية الوزارة هيمنة النفقات المخصصة لدعم البعثات الدبلوماسية والقنصلية التي تمثل 87,5% من النفقات المتعلقة بالموظفين. أما نفقات الاستثمار، فتسيطر عليها النفقات المتعلقة بتهيئة وإعداد البنايات الإدارية وتجهيز البعثات الدبلوماسية والقنصلية وبتعزيز برنامج إنعاش الإجراءات الدبلوماسية وباقتناء المعدات اللازمة للخدمات المركزية...

إدماج النوع الاجتماعي في مؤشرات أهداف وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

تشمل مؤشرات الأهداف لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون 23 مؤشرا. ويخصص 14 مؤشرا منها لتتبع ميزانية التسيير و9 لتتبع نفقات الاستثمار. ويبين تحليل هذه المؤشرات هيمنة مؤشرات الوسائل. وللإشارة، فإن هذه المؤشرات لا تدمج مقاربة النوع الاجتماعي مما يحول دون إنجاز تقييم فعال للمجهودات المبذولة في مجال النهوض بدور المرأة والمساواة بين الجنسين في إطار برمجة الميزانية، وذلك على الرغم من أن بعض هذه المؤشرات قابلة لإدماج بعد النوع الاجتماعي للرفع من فعاليتها[13].

[12] للمزيد من التفاصيل حول البرنامج، أنظر الجزء المتعلق بوزارة التضامن والمرأة و الأسرة والتنمية الاجتماعية
[13] انظر الملحق 3

ومن هذا المنطلق، يبدو من المهم إغناء مؤشرات الأهداف الحالية وكذا إعداد مؤشرات تأثير ونتائج جديدة تبرز بشكل أفضل تأثيرات البرامج التي تتكلف الوزارة بتفعيلها على مستهدفيها[14]. وفي هذا الإطار يجب إدماج بعض المؤشرات، من بينها: عدد الإجراءات المتخذة سنويا في إطار البرنامج "8 ل 8" (8 pour 8)[15]، وعدد التداريب المتعلقة بقضايا مقاربة النوع الاجتماعي التي يستفيد منها الدبلوماسيون المعينون للعمل بالخارج....

7. وزارة الاتصال

تعتبر وزارة الاتصال من أول الوزارات التي شرعت في مأسسة المساواة بين الجنسين، وذلك بوضع برنامج متوسط المدى لمأسسة المساواة بين الرجال والنساء في القطاع . وقد نفذت وزارة الاتصال تقريبا جميع المشاريع المدرجة في هذا البرنامج كما قامت بإحداث مصلحة جديدة تعنى بتعزيز وضمان إدماج النوع الاجتماعي في الوزارة بشكل خاص و في قطاع الاتصال بشكل عام[15] .

1.7. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.7. جذاذة تقديمية

تسهر وزارة الاتصال على عدة مهام، أهمها تنسيق الاتصالات الحكومية وتعزيز الصورة المؤسساتية للمغرب والقيام بتأطير وتنظيم و تقنين القطاع السمعي البصري بشراكة وتوافق مع الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري وتكييف الإطار القانوني وإقامة مرصد لوسائل الإعلام.

وتجدر الإشارة إلى أن وزارة الاتصال قامت، سنة 2008، بإنشاء وحدة لتعزيز مقاربة النوع الاجتماعي تحت اسم "مصلحة التكوين وتعزيز مقاربة النوع الاجتماعي". وتبلغ نسبة النساء من مجموع مستخدمي الوزارة حوالي 38,77%، أي 164 موظفة من بين 406[16] موظف[17].

2.1.7. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان[18]

كرس الدستور الجديد في الفصل 27 حق المواطنين والمواطنات في الحصول على المعلومة الموجودة في حوزة الإدارة العمومية والمؤسسات المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام. ولضمان تطبيق هذا الحق، تشرف لجنة وزارية[19] حاليا على إعداد قانون بشأن الحق في الحصول على هذه المعلومات. كما أن حرية الصحافة مضمونة و منصوص عليها في الفصل 28 من الدستور.

وفيما يتعلق بمساهمة وزارة الاتصال في احترام معايير وأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فإن الإجراءات التي تقوم بها الوزارة تتماشى مع المادة الثانية (الفقرة ه)[20] والمادة الخامسة (الفقرة أ)[21] من الاتفاقية. ومن بين هذه الإجراءات تتبنى وزارة الاتصال الميثاق الوطني لتحسين صورة المرأة في وسائل الإعلام وإعلان الرباط المتعلق بالمساواة بين الرجال والنساء الصحفيين في المغرب العربي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وزارة الاتصال ممثلة في شبكة التشاور بين الوزارات المكلفة بإدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية.

كما تساهم الوزارة عبر مختلف البرامج المتخذة[22] في التزامات المغرب بتحقيق أهداف الألفية للتنمية وخاصة الهدف الثالث الذي يرمي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة.

---

[14] انظر الملحق 3

[15] " مأسسة المساواة بين الجنسين في إطار الإصلاحات القطاعية بالمغرب، نماذج دروس و تجارب ناجحة" وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية.

[16] يبلغ عدد الموظفين في وزارة الاتصال 406 موظفا، ويبلغ عدد الموظفين في المديريات الجهوية 47 موظفا.

[17] تفاصيل توزيع الموارد البشرية حسب الجنس في الملحق 1.

[18] انظر الملحق 2.

[19] تتألف اللجنة من ستة قطاعات: العدل، الاتصالات، الصناعة والتجارة، المالية، الداخلية و وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بالإضافة إلى الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة.

[20] المادة الثانية (الفقرة ه) تنص على اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة.

[21] المادة الخامسة (الفقرة أ) التي تدعو إلى تغيير الأنماط والعادات السوسيو-ثقافية للرجل والمرأة للقضاء على الأحكام المسبقة والممارسات العرفية، أو أي شيء من هذا القبيل، والتي تقوم على فكرة دونية أو علوية لأحد الجنسين، أو على أدوار خاصة بالرجال أو النساء.

[22] كإصدار ميثاق حول تحسين صورة المرأة في وسائل الإعلام، واعتماد الإعلان المتعلق بالمساواة بين الرجل والمرأة الصحفيين في المغرب العربي، والبرنامج المتوسط المدى لمأسسة المساواة بين الجنسين في قطاع الاتصال والمساهمة في برنامج تمكين (المادة التاسعة) .

2.7. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.7. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

ركزت وزارة الاتصال برنامجها حول الإجراءات الرئيسية التالية :

تطوير المجال السمعي البصري من خلال مواكبة الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة في إصدار مشروع ثالث برنامج عقد لها مع الدولة خاص بالفترة 2012- 2014 ومتابعة تنفيذ برنامج العقد الأول بين الدولة و شركة صورياد- القناة الثانية المتعلق بالفترة 2010- 2012.

تطوير الإنتاج السينمائي من خلال الدعم المستمر لمنتجي الأفلام وذلك بفضل الدور الذي يقوم به " صندوق دعم الإنتاج والاستغلال السينمائي "، بالإضافة إلى تأهيل تجهيزات مختبر المركز السينمائي المغربي.

تطوير مجال الصحافة بتنويع العرض من الخدمات على مستوى المضمون و الوسائل و المواضيع، و ذلك من خلال تحديث نظام المعلومات، وتعزيز التدريب وتأهيل تجهيزات وكالة المغرب العربي للأنباء، وكذا توسيع تمثيلياتها على المستوى الوطني والدولي من أجل ضمان تغطية أوسع للأحداث الوطنية و الدولية.

تعزيز تكوين الصحفيين عن طريق دعم المعهد العالي للإعلام والاتصال عبر تجديد المرافق التعليمية وذلك بهدف ملاءمة تكوين خريجي هذا المعهد مع حاجيات سوق الشغل ومتطلبات التحولات التي يعرفها القطاع السمعي البصري.

2.2.7. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

البرنامج المتوسط المدى لمأسسة المساواة بين الجنسين داخل قطاع الاتصال

يشكل البرنامج المتوسط المدى لمأسسة المساواة بين الجنسين في قطاع الاتصال، المعتمد سنة 2006، أول برنامج قطاعي يندرج في إطار الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين عن طريق إدراج مقاربة النوع في مختلف السياسات والبرامج التنموية.

ويلخص الجدول أدناه الإنجازات الرئيسية للبرنامج موزعة حسب المشاريع المنجزة:

الإنجازات الرئيسية للبرنامج المتوسط المدى لمأسسة المساواة بين الجنسين في قطاع الاتصال 2006-2010[23]

المشاريع	المسؤلون	الشركاء	المدة	الميزانية (بالدرهم)
المحور1: تعزيز القدرة المؤسساتية لوزارة الاتصال والمؤسسات الشريكة لأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين في ممارساتهم وفي هياكلهم التنظيمية				
المشروع 1.1 : الدعم المؤسساتي وتقوية قدرات لجنة الدعم من أجل المساواة بين الجنسين.	وزارة الاتصال .	المؤسسات الشريكة لوزارة الاتصال.	2008-2007 (منجز)	457.200
المشروع 2.1: دعم خلق وتقوية هيئات الربط المكلفة بالمساواة بين الجنسين في المؤسسات الشريكة الرئيسية لقطاع الاتصال.	وزارة الاتصال.	المؤسسات الشريكة لوزارة الاتصال (النقابة الوطنية للصحافة المغربية، الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، شركة صورياد القناة الثانية، الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري).	2008-2007 (منجز)	
المحور 2 : تقوية قدرات الجهات الفاعلة بقطاع الاتصال من أجل تحسين صورة المرأة في الإعلام				
المشروع 1.2: بلورة وتفعيل برنامج للتكوين والتوعية "نحو المساواة في وسائل الإعلام" و وسائل للتحسيس.	وزارة الاتصال .	المؤسسات الشريكة، وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، المجتمع المدني، الجمعيات النسائية، و النقابة الوطنية للصحافة المغربية.	2009-2008 (منجز)	756.600
المشروع 2.2: دعم تكوين الصحفيين وطلاب/طالبات المعهد العالي للإعلام والاتصال في مجال "المساواة بين الجنسين و وسائل الإعلام"	وزارة الاتصال و المعهد العالي للإعلام والاتصال.	مراكز أخرى للتكوين في الصحافة.	2008-2007 (منجز)	534.000

[23] " مأسسة المساواة بين الجنسين في إطار الإصلاحات القطاعية بالمغرب، نماذج دروس و تجارب ناجحة" وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية.

المحور 3 : تشجيع المساواة بين الجنسين بوزارة الاتصال والمؤسسات الإعلامية وولوج المرأة إلى مراكز القرار				
المشروع 1.3: القيام بدراسات إستراتيجية حول المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام: دراسة حول توقعات المرأة المغربية فيما يخص تمثيل صورتها في وسائل الإعلام السمعي البصري.	وزارة الاتصال .	المؤسسات الشريكة، المعهد العالي للإعلام والاتصال، فريق البحث حول المرأة، لجنة النوع للنقابة الوطنية للصحافة المغربية....الخ	2010-2009 (منجز)	650.000
المشروع 2.3: تعزيز الإجراءات المؤسساتية بالمؤسسات الشريكة.	وزارة الاتصال و وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة.	المؤسسات الشريكة	2011-2010	700.000

وبالإضافة إلى ذلك، تنخرط وزارة الاتصال في أنشطة ومشاريع تهدف لتحقيق الاستمرارية المنشودة في مجال مأسسة المساواة بين الجنسين من بينها تطوير قاعدة بيانات متعلقة بالنوع الإجتملعي على شكل دليل إحصائي خاص بقطاع الاتصال.

3.2.7. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغت ميزانية وزارة الاتصال 1,3 مليار درهم برسم سنة 2012 (دون احتساب صندوق دعم القطاع السمعي البصري)، خصصت منها 392,208 مليون درهم لميزانية التسيير، بزيادة 7,5% مقارنة مع سنة 2011. وفيما يخص ميزانية الاستثمار، فقد بلغت 903,63 مليون درهم مقابل 789 مليون درهم سنة 2011، أي بزيادة 14,5%. وقد بلغ الغلاف المالي المخصص للإذاعة والتلفزة المغربية 92,4% من إجمالي ميزانية الاستثمار المخصصة لوزارة الاتصال، أي ما يعادل 835 مليون درهم.

توزيع ميزانية الاستثمار حسب المؤسسات التابعة لوزارة الاتصال (بمليون درهم)

مليون درهم	2011	2012	نسبة التغيير (%)
الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة	**730**	**835**	**14,4%**
وكالة المغرب العربي للأنباء	8,337	8,340	**0,04%**
المركز السينمائي المغربي	6,814	13,810	**102,67%**
المعهد العالي للإعلام و الاتصال	3,478	5,480	**57,56%**

المصدر: نفقات الميزانية العامة- وزارة الاقتصاد والمالية

وللإشارة، فوزارة الاتصال لا تتوفر بعد على مؤشرات النجاعة. ونظرا لأهمية البرامج المنجزة من طرف الوزارة لاسيما البرنامج المتوسط، المدى فقد تم اقتراح بعض المؤشرات التي من شأنها المساهمة في تقييم أثر البرامج التي تنفذها وزارة الاتصال على الشرائح الاجتماعية المستهدفة [24].

3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج

حضور المرأة في قطاع الاتصال

تمثل النساء 26,4% من مهنيي قطاع الإعلام والاتصال (632 امرأة حاملة للبطاقة المهنية من مجموع 2.387 من حاملي بطاقات مهنية في قطاع الإعلام على الصعيد الوطني)[25]. وترتفع هذه النسبة إلى 37,1% عند المتدربين الصحفيين (90 صحفية متدربة مقابل 152 صحفي متدرب)، في حين لا تمثل المرأة سوى 16,7% من مجموع البطاقات الصادرة للتقنيين (60 امرأة مقابل 299 رجل)، ونسبة لا تتجاوز 5,1% من مجموع البطاقات الصادرة لمصوري الصحافة (14 امرأة مقابل 260 رجل). أما مجال الكاريكاتير الصحفي فما يزال حكرا على الرجال[26].

[24] انظر الملحق 3.

[25] الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع "الإعلام والمجتمع في المغرب التشخيص وخارطة الطريق" ،الطبعة الأولى أكتوبر 2011 الطبع :دار النشر المغربية، الطبعة الالكترونية.

[26] المرجع نفسه.

حضور المرأة في مجال الصحافة و في المجال السمعي البصري[27]

	عدد الرجال	عدد النساء	المجموع	نسبة النساء
الصحافة المكتوبة				
الصحافة اليومية	279	76	355	21,4%
الصحافة الأسبوعية	104	19	123	15,4%
الصحافة الدورية	131	42	173	24,2%
الإعلام السمعي البصري				
الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة	113	103	216	47,7%
صورياد- القناة الثانية	44	29	73	39,7%
الأولى (الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة)	101	60	161	37,3%
الإذاعات الخاصة	23	13	36	36,1%

المصدر: " تشخيص قطاع الصحافة المكتوبة ، تجارب دولية و تقييم لعقد البرنامج" 28 أبريل 2011.

توزيع الصحفيين و الصحافيلت حاملي البطاقات المهنية سنة 2005

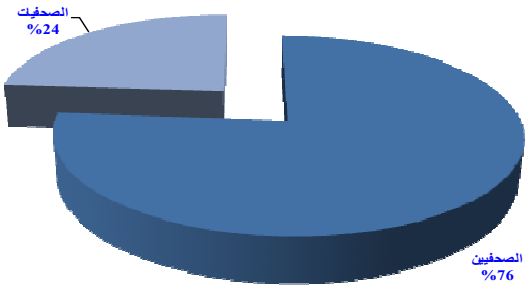

توزيع الصحفيين و الصحافيلت حاملي البطاقات المهنية سنة 2010

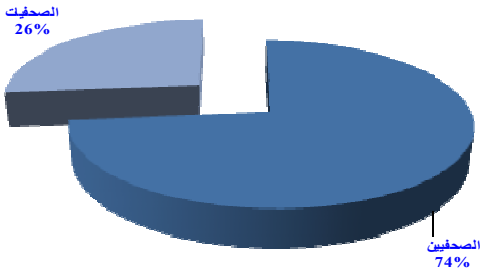

وحسب التشخيص الذي أجري في إطار الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع، تتقاضى النساء الصحفيات أجورا تقل ب 18% إلى 20% عن اجور زملائهن الرجال أيا كان القطاع، و لا يستفدن من نفس مستوى منح المردودية مقارنة بالرجال. كما أن النساء الصحفيات لا يلجن إلى مناصب المسؤولية إلا في حالات قليلة. وإلى حدود الآن، ينحصر حضور المرأة في مناصب المسؤولية بقطاع الاتصال في :

- رئيسة تحرير واحدة في أسبوعية ذات سحب مرتفع،
- مديرة قناة تلفزية عمومية،
- مديرتين للأخبار في قناتين تلفزيتين عموميتين،
- خمس مسؤولات في إحدى عشر محطة إذاعية.

وتجدر الإشارة إلى أن وسائل الإعلام العمومية تسجل تمثيلا أحسن للنساء من مجموع مستخدميها ، مع تقدم واضح في المجال السمعي البصري (الإذاعة الوطنية في المقدمة).

[27] المرجع نفسه.

III. الولوج العادل للحقوق الاجتماعية

يتطرق هذا المحور بصفة عامة إلى المجهودات المبذولة للولوج العادل للحقوق الاجتماعية. ويتعلق الأمر بالبنية التحتية الأساسية (الماء الصالح للشرب والطاقة والسكن ووسائل التنقل و بيئة سليمة)، وكذا الولوج المتكافئ للخدمات الصحية والتمدرس والتكوين مع الأخذ بعين الاعتبار متطلبات الشباب. كما سيتم تقديم تقييم للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية باعتبارها نموذج ملموس للمقاربة المندمجة والتشاركية بين القطاعات من أجل تحقيق التنمية البشرية ببلدنا.

1. المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

تواصل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، بعد سبع سنوات من إعطاء انطلاقتها من طرف جلالة الملك محمد السادس يوم 18 ماي 2005، إنجازاتها في محاربة الفقر في المجال القروي ومحاربة الإقصاء الاجتماعي في المجال الحضري والحد من الهشاشة وتطوير الأنشطة المدرة للدخل. وترتكز المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على أسس متينة و تشكل نموذجا لإحترام الحكامة الجيدة وللمقاربة التشاركية والتعاون. كما تضع المبادرة الإنسان في صلب اهتماماتها حيث تسعى لصيانة كرامة الجميع بصفة مستدامة.

1.1.عرض هياكل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

لقد تمكنت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من تأطير جميع الفاعلين المعنيين عن طريق لعب دور "المجمع"، مما مكن من اشراك المواطنين المعوزين وإدماجهم في دوائر اتخاذ القرار سواء من حيث اختيار المشاريع أو تنفيذها.

وقد تم تشكيل عدة لجان للتنمية البشرية من أجل بلوغ أهداف المبادرة. فعلى المستوى الوطني، تتكلف بالحكامة لجنة مركزية وزارية إستراتيجية برئاسة رئيس الحكومة ومكونة من أعضاء الحكومة والمؤسسات العمومية ولجنة التسيير، يرأسها رئيس الحكومة ومكونة من وزارة الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية ووزارة التنمية الاجتماعية والتنسيقية الوطنية للمبادرة.

وتغطي باقي هيئات الحكامة للمبادرة المستوى الجهوي (اللجنة الجهوية للتنمية البشرية برئاسة والي الجهة)، والمستوى الإقليمي (اللجنة الإقليمية يرأسها العامل) والمستوى المحلي (اللجنة المحلية)، وتضم فرق تنشيط الأحياء من ممثلي المنتخبين الجماعيين أوالدوائر الحضرية ورئيس اللجنة المكلفة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا النسيج الجمعوي والمصالح التقنية اللامركزية والسلطة المحلية.

وتضم لجان التنمية البشرية على المستوى الجهوي والإقليمي والمحلي 10.575 عضوا منها 16% من النساء. ويوضح المبيان التالي التوزيع حسب الجنس لأعضاء حكامة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية:

توزيع أعضاء هيئات الحكامة حسب الجنس

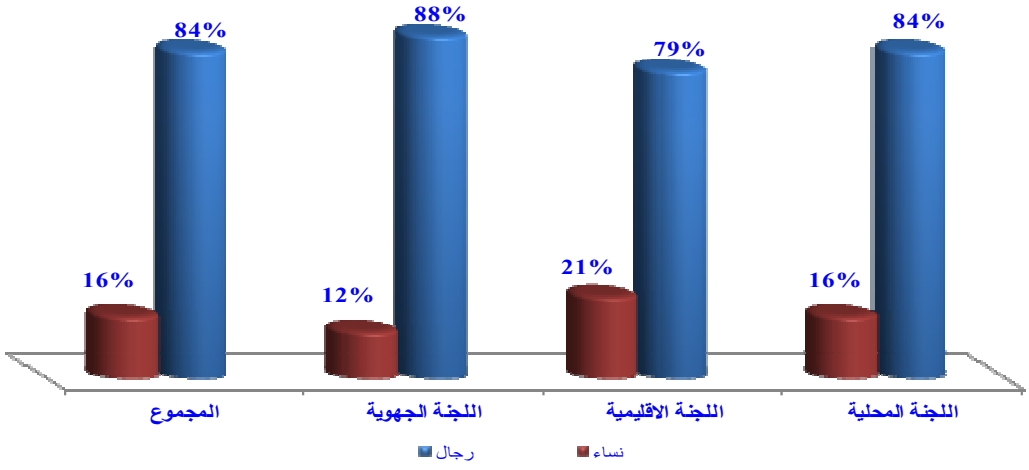

المصدر: التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2012

تبقى تمثيلية النساء بين النسيج الجمعوي مهمة نسبيا، إذ تجاور19% في حين أنها تعادل 16% بين المنتخبين. وقد عرفت هذه النسبة تحسنا بالمقارنة مع تمثيلية النساء المنتخبات قبل 2007، بالنظر لنتائج الإنتخابات، بفضل النقاش السياسي الوطني لدسترة حصة لفائدة النساء في الإنتخابات الجماعية.

توزيع مكونات هيئات الحكامة على المستوى الجهوري والإقليمي والمحلي حسب الجنس

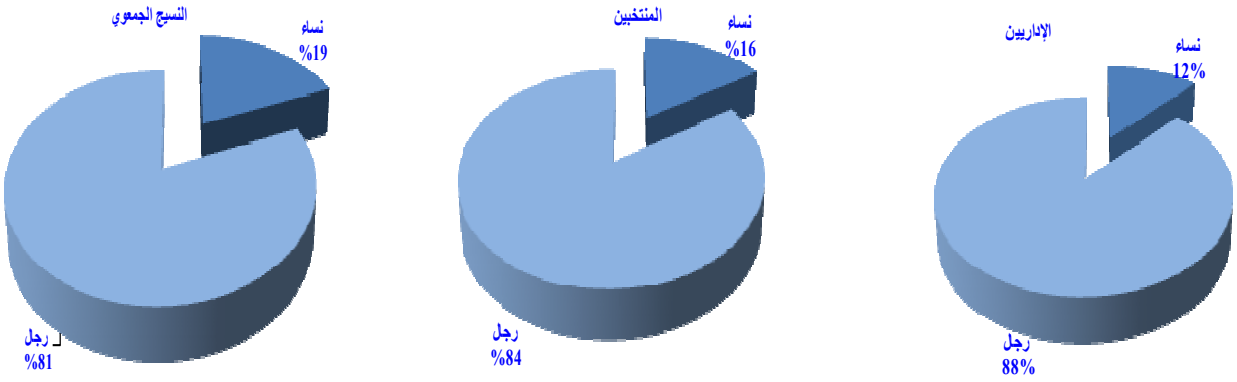

المصدر: التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2012

2.1 الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

يمثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي دخل حيز التنفيذ في 3 يناير، 1976 ووقعه المغرب في 19 يناير1977، أداة قانونية مهمة بحوزة الدول لتغليب حقوق الإنسان على منطق السوق. ويوجب هذا العهد الحق في مستوى معيشي لائق والحق في التعليم و في العمل بشروط عادلة ومرضية وحقوق النقابات العمالية وحق الإضراب والحق في الصحة و في الضمان الاجتماعي، وأخيرا حق المشاركة في الحياة الثقافية والاستفادة من التقدم العلمي اعتبارا أن هذه الحقوق جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان. ويعتبر العهد الدولي أن حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أساسية، حيث أن الحقوق المدنية والسياسية مثل الحق في العيش بكرامة لا يمكن تحقيقها إلا إذا تم استيفاء احتياجات الإنسان الأساسية.

وخلال التسعينات، وفي ظرفية اتسمت بزيادة الفقر والإقصاء، أصدر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التقرير العالمي للتنمية البشرية. ومنذ ذلك الحين، أصبح النهج الجديد للتنمية المرتكز على القضاء على الفقر مجال الاهتمام الرئيسي على الصعيد الدولي.

وفي هذا الإطار، جاءت الأهداف الإنمائية للألفية للدفاع عن مبادئ الكرامة الإنسانية والمساواة والإنصاف. وتخص هذه الأهداف أكثر من مليار شخص تضرروا من البؤس والفقر. وكما تستهدف جعل الحق في التنمية حقيقة واقعية لكل إنسان وتخليص البشرية من الفاقة. ولتحقيق الأهداف المنشودة، اعتمدت الإستراتيجية ثمانية أهداف في أفق 2015 تركز في مجملها على مكافحة الفقر وتعزيز المساواة وتحسين ظروف الحياة... ومن أجل بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، يجب أن تسود القيم الأساسية لحقوق الإنسان بما في ذلك الحرية والمساواة والتضامن والتسامح واحترام البيئة وتقاسم المسؤولية.

فمنذ انطلاق الأهداف الإنمائية للألفية سنة 2000، التزم المغرب بتحقيق هذه الأهداف في الآجال المحددة. على غرار ذلك، أطلق المغرب دراسة حول تقييم التنمية البشرية. وقد نتج عن هذا المشروع الجماعي والتشاركي نشر تقريرالخمسينية باعتماد مفهوم التنمية البشرية كمرجع أساسي. ومكنت نتائج هذا التقرير، من الوقوف على الحقوق المدنية والسياسية وحالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على التوالي. كما ساعدت على تحديد العجز الاجتماعي واقتراح الحلول التي يتعين وضعها لضمان تحقيق التنمية البشرية حسب الوسائل المتاحة.

ومن الناحية الاجتماعية، أعطى المغرب انطلاقة العديد من المشاريع الرامية إلى تصحيح النقائص المحددة في تقرير الخمسينية والمستجيبة للأهداف الإنمائية للألفية نذكر منها: مشروع إصلاح التعليم والتأمين الإجباري عن المرض وبرنامج مدن بدون صفيح والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية...

3.1. برامج ومشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

تسعى المبادرة الوطنية للتنمية البشرية للحد من العجز الاجتماعي للأحياء الحضرية والمجتمعات الريفية الفقيرة، وذلك بزيادة فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية والمعدات وتشجيع الأنشطة المدرة للدخل والمحدثة لفرص الشغل، باعتماد إستراتيجية أكثر ابتكارا فيما يتعلق بالقطاع الغير المهيكل وتعزيز حماية الفئات الضعيفة من المجتمع. وبالإضافة إلى ذلك، تدمج المبادرة مقاربة النوع في مشاريعها تلبية لإحتياجات وإهتمامات المرأة ولتقليص الفوارق المتعلقة بالنوع الاجتماعي وضمان ظروف تحقيق العدالة الاجتماعية.

وبالنسبة للتوجهات العامة لكل برنامج ينبغي التذكير أن:

- برنامج مكافحة الفقر يروم الحفاظ على دينامية المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وتحسين ظروف عيش سكان الوسط القروي، وتعزيز الولوج إلى التجهيزات الأساسية والخدمات الاجتماعية الأساسية. وسيتم توسيع مجال عمل البرنامج ليشمل 701 جماعة قروية تطبيقا لعتبة 14% كمعدل للفقر بدل 30% التي همت الجماعات الـ 403 خلال المرحلة الأولى.
- برنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي بالوسط الحضري يهم 530 حيا حضريا مهشما تابعا للمدن والمراكز الحضرية التي تتجاوز ساكنتها 20 ألف نسمة (بدل 264 حيا تابعا لمدن تتجاوز ساكنتها 100 ألف نسمة في المرحلة الأولى) ويهدف إلى تحسين الولوج إلى التجهيزات الحضرية الأساسية وتعزيز الولوج إلى خدمات القرب العمومية.
- برنامج محاربة الهشاشة يهدف إلى تحسين ظروف عيش الأشخاص في وضعية الهشاشة، ومساعدة الساكنة في ظروف صعبة وتوسيع الاستفادة.
- البرنامج الأفقي يتبنى عدة محاور أهمها الحفاظ على إجراء "طلب المشاريع" فيما يخص دعم المشاريع ذات تأثير اقتصادي مهم، وتشجيع الأنشطة المدرة للدخل وتعزيز قدرات النسيج الجمعوي ومواكبة الفاعلين المكلفين بالتنمية البشرية، من خلال دعم أنشطة التكوين وتطوير الكفاءات وأنشطة التواصل.
- البرنامج الخامس الخاص بتأهيل المجال الترابي، ويستفيد منه حوالي مليون شخص من قاطني 3.300 دوار تابعين ل 22 إقليم. ويسعى هذا البرنامج لتحسين ظروف عيش سكان بعض المناطق الجبلية أو التي تعاني من العزلة، وتقليص الفوارق في مجال الولوج إلى البنيات الأساسية والتجهيزات وخدمات القرب (مسالك قروية وصحة وتعليم وكهربة وماء شروب)، وأخيرا إدماج سكان هذه المناطق في الدينامية التي خلقتها المبادرة.

4.1. أهم نتائج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وآثار النوع الاجتماعي

أظهرت نتائج المرحلة الأولى من المبادرة 2005-2010 إنجاز ما يناهز 22.000 مشروع همت أكثر من 5,2 مليون مستفيد، ويتغلق اللأمر بمشاريع همت عدة مجالات كالبنيات التحتية الأساسية والمرافق العمومية، وذلك من أجل تحسين ظروف المعيشة و الرفع من القدرات المهنية والتأهيلية، والمساعدة على خلق أنشطة مدرة للدخل، والتسيير... وتطلب تحقيق هذه المشاريع ميزانية بلغت حوالي 14,1 مليار درهم، بما في ذلك 8,4 مليار درهم في إطار مساهمة المبادرة. وقد مكنت هذه المبادرة أيضا من خلق 3700 نشاط مدر للدخل وأكثر من 40.000 وظيفة دائمة خلال الفترة ذاتها.

وتعد المبادرة نموذجا من حيث إدراج مقاربة النوع في تركيبة هيئات الحكامة وبين المستفيدين. ومنذ انطلاقة المبادرة استفادت 1.298.547 إمرأة من 22.000 مشروع.

وقد عرفت المرحلة الثانية من المبادرة تسريعا في وثيرة استفادة النساء. حيث شملت هذه الاستفادة قطاعات متعددة و مشاريع تهم الساكنة بصفة عامة حسب التشخيص المحلي أو مشاريع تخص النساء بالتحديد. ويمكن تقديم هذه المشاريع كالتالي:

مراكز الاستماع وإيواء النساء: خلال سنة 2011، استفادت حوالي 32.000 إمرأة من إنشاء أو إعداد 86 مأوى للنساء بغلاف مالي يقدر ب 50,2 مليون درهم ممولة بنسبة 67% من طرف المبادرة. وتبين الإنجازات، حسب البرنامج، أن 36% من المشاريع تخص البرنامج الأفقي لفائدة 11.012 إمرأة و 22% أنجزت في إطار البرنامج الحضري و برنامج محاربة الهشاشة وذلك لفائدة 5.420 و1.583 إمرأة على التوالي. في حين همت 20% من المشاريع البرنامج القروي لفائدة 13.951 مستفيدة.

توزيع عدد النساء المستفيدات حسب البرنامج

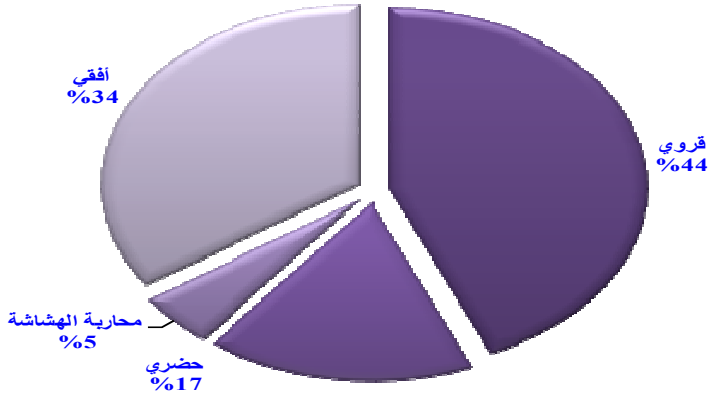

المصدر: التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2012

مشاريع التنمية الإقتصادية (الأنشطة المدرة للدخل): تميزت المرحلة الثانية من المبادرة بارتفاع مهم للأنشطة المدرة للدخل. وفي هذا الإطار، استفادت 36.000 إمرأة من 980 مشروعا أو دعم و مساندة الأنشطة المدرة للدخل أو فرص الشغل من خلال طلبات المشاريع في إطار البرنامج الأفقي (21.020 مستفيدة)، ومشاريع المحدثة في المحيط القروي (8.890 مستفيدة) وكذا أنشطة المبرمجة داخل الإطار الحضري (6.191 مستفيدة). وتطلب تمويل هذه المشاريع 301,5 مليون درهم بمساهمة من المبادرة في حدود 59%.

توزيع عدد النساء المستفيدات حسب البرنامج

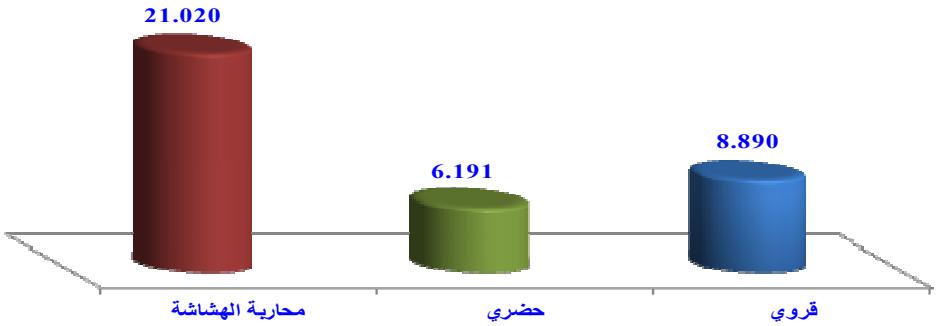

المصدر: التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2012

مشاريع الحد من الهدر المدرسي: مكنت المبادرة من إنشاء وإعادة هيكلة وتجهيز 188 دار للطالبة لفائدة 3.340 فتاة استفدن من السكن والتغذية ودروس الدعم. وقد تم تمويل هذه المشاريع ب 113,9 مليون درهم بمساهمة 75% من طرف المبادرة. ويوضح تقسيم هذه المشاريع، حسب البرنامج، أن 143 مشروعا أنجزت في إطار برنامج مكافحة الهشاشة لفائدة 2.342 فتاة، و28 مشروعا همت البرنامج الأفقي لفائدة 514 فتاة، و 16 مشروعا همت البرنامج القروي لفائدة 405 فتاة و مشروعا واحدا أنجز في إطار البرنامج الحضري لصالح 80 فتاة.

توزيع النساء المستفيدات حسب البرنامج

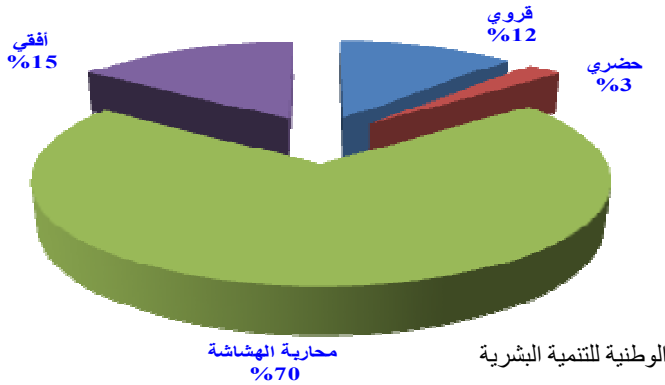

المصدر: التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية

الصحة والحد من وفيات الأمهات: استفاد قطاع الصحة من 349 مشروعا همت أساسا إعادة تجهيز المراكز الصحية وقاعات الولادة والقافلات الطبية والتحسيس و الإيكوغرافيا وتوزيع الأدوية. ويبلغ عدد المستفيدين في إطار البرنامج الأفقي 54.644 إمرأة توجد 31% منها في المجال الحضري و20% في المجال القروي و18% في إطار برنامج مكافحة الهشاشة. وقد تم تخصيص 251,3 مليون درهم كغلاف مالي بمساهمة المبادرة في حدود 67%.

توزيع النساء المستفيدين حسب البرنامج

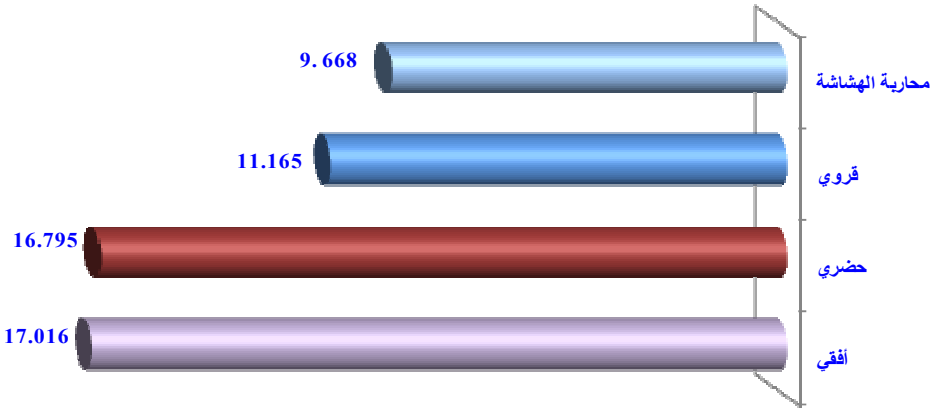

المصدر: التنسيقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2012

2. قطاع الماء

تتعدد مهارات مستعملي المياه كما يتنوع الطلب على الماء حسب مجموعة من المتغيرات. وهكذا، فان التدبير المستدام للماء يتطلب الأخذ بعين الاعتبار التباينات في الجنس والسن والمستوى الثقافي والتعليمي، وكذا مستوى الدخل. اضافة إلى الأنشطة المتعلقة بالمياه. فبالرغم من الدور المهم الذي تلعبه النساء في تسيير واستعمال الماء، فقد يتم إقصاؤهن من اتخاذ القرار والتخطيط في مجال المياه. ولإنجاح الإصلاحات المتعلقة بقطاع الماء، يعتبر إشراك النساء أمرا ضروريا، خاصة وأن النساء أكثر المستخدمين للماء بالوسط القروي. لذا، وجب تثمين مهاراتهن في مجال تدبير الموارد المائية.

1.2. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.2. جذاذة تقديمية

تنوع المهام الموكلة لقطاع الماء

تتمثل المهام الرئيسية لمديرية هندسة المياه في دراسة وتقييم وتدبير وتخطيط وتطوير الموارد المائية، بالإضافة إلى تعبئة الموارد المائية ونقلها، وكذا حماية الثروة المائية والرصد الجوي والبحث والتطوير في مجالي الماء والمناخ، زيادة على المساهمة في حماية الساكنة والممتلكات عبر توقع وتتبع الظواهر المناخية التي يمكن أن تنجم عنها المخاطر.

وفيما يخص الموارد البشرية، فقد وصل عدد الموظفين بقطاع الماء إلى ما يقارب 2.655 موظفا، من بينهم 600 إمرأة، أي ما يقارب 23% من مجموع الموظفين (انظر المرفق رقم 1).

2.1.2. الإطار المرجعي

لمحة عن التشريعات الدولية والوطنية المتعلقة بالحق في الماء

تتقارب التدابير المتخذة من طرف الإدارة المكلفة بقطاع الماء مع مختلف المقتضيات الدولية لحقوق الإنسان التي تكرس الحق في الولوج للماء بدون تمييز ضد النساء، خاصة في الوسط القروي. ونخص بالذكر في هذا الإطار، اللجنة المكلفة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية و العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية

الدولية لحقوق الطفل، وكذا الالتزامات المتخذة في إطار أهداف الألفية للتنمية والمتعلقة بالولوج المستدام لمياه الشرب وأخيرا المقتضيات المتعلقة بالعشرية الدولية "الماء منبع الحياة". كما أن الجهود المبذولة من طرف قطاع الماء تتوافق مع المادة 31 من الدستور المغربي الجديد، كما يتوفر المغرب على إطار قانوني وتنظيمي ملائم لتدبير الموارد المائية (قانون الماء 95/10) و الذي يهدف إلى الحد من الفوارق بين الوسطين الحضري والقروي فيما يخص التزود بالماء الشروب (انظر المرفق رقم 2).

2.2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.2. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

من أجل مواجهة مختلف معيقات قطاع الماء، تم تعزيز إنجاز الاستراتيجية المتعلقة بالقطاع عن طريق اتخاذ مجموعة من التدابير الإستراتيجية المتعلقة بتدبير العرض والطلب وكذا الحفاظ على الموارد المائية وكذا إنشاء آليات مؤسساتية. وستمكن هذه التدابير المتخذة من الحد من العجز المائي المرتقب بحلول سنة 2030 ولذي سيقدر ب 5 مليار متر مكعب (تقدر نسبة الطلب المرتقبة ب 16.2 مليار متر مكعب مقارنة بنسبة العرض التي تقدر ب 11.7 مليار متر مكعب).

وحتى يتأتى تحسين تدبير الطلب، تم وضع مجموعة من التحفيزات في إطار اقتصاد الماء، حيث تم الرفع من نسبة الدعم، في إطار صندوق التنمية الفلاحية، إلى 80% بالنسبة لمجموع الفلاحين ونسبة 100% بالنسبة لصغار الفلاحين (أقل من 5 هكتار)، وكذا تنظيم التعاونيات والفلاحين المهيكلين في إطار مشاريع التجميع. كما قامت الدولة بتسهيل إجراءات الحصول على هذا الدعم، وذلك بهدف تسريع وتيرة إنجاز البرنامج الوطني لاقتصاد الماء بقطاع السقي[28] والذي يمتد من 2008 إلى 2020.

وفيما يخص سياسة تدبير العرض التي تعتبر أيضا من الأولويات ببلادنا، سيتم انجاز ثلاث سدود كبرى والعشرات من السدود التلية سنويا وذلك لتحقيق انجاز 50 سد كبير وألف سد صغير في أفق 2030. وللإشارة، يتواجد حاليا أربعة عشر سد كبيرا و متوسطا في طور الإنجاز بمختلف مناطق المملكة.

ويسعى البرنامج الوطني لتطهير السائل، الذي يهم 330 مدينة ومركز حضري، لتحقيق نسبة ربط إجمالي قدرها 75% في متم 2016 و80% سنة 2020 و100% في أفق 2030. أما فيما يخص معالجة المياه العادمة، فقد أصبح من المرتقب بلوغ 100% من معالجة وإعادة استعمال المياه العادمة التي تم تجميعها سنة 2030 بدل 25% سنة 2011.

وتهدف الإستراتيجية الوطنية للماء إلى تسريع وتيرة تعميم تزويد الوسط القروي بالماء الشروب، حتى يتأتى بلوغ نسبة 96 % في متم 2016 مقارنة بسنة 2011 حيث تم بلوغ 92%.

2.2.2. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين وتمكين النساء

تتحمل النساء و الأطفال عموما عبئ جلب الماء، لذلك فإن تسهيل الولوج للماء من حيث تقليص الوقت و الجهد المطلوب لجلبه، من شأنه الرفع من نسبة تمدرس السلكنة المستهدفة و هذا المؤشر له ارتباط ايجابي بمستوى تحسن الصحة و كذا بالتطور الديمغرافي. وبالتالي فإن تحسين الولوج للماء من شأنه أن يساهم بشكل ايجابي في تمدرس الفتيات القرويات و كذا تحسين مستوى تكوين النساء مما سيعزز استقلاليتهن. وهكذا، فان تعميم التزود بالماء الشروب يعتبر عاملا مهما لتحقيق المساواة بين الجنسين[29].

ويندرج برنامج التزود المشترك بالماء الشروب للساكنة القروية في هذا السياق. إذ يرتكز هذا البرنامج على منهجية ديمقراطية وشفافة ومستدامة لتدبير الماء ومبنية على المتطلبات المتباينة للساكنة. وتمثلت المنهجية المتبعة خلال بداية تنفيذ هذا البرنامج في تحديد الأولويات فيما بين الشركاء المعنيين بتنفيذه وذلك عبر اعتماد معايير اختيار، تشمل صعوبة تزود الساكنة بالماء الشروب والمسافة المقطوعة وكذا مدى حساسية الموارد المائية للجفاف والتلوث. وقد تم تعزيز هذه المنهجية من خلال اعتماد مقاربة تشاركية لضمان ديمومة المشاريع المنجزة والتي تعتمد بالأساس على إشراك الساكنة منذ مرحلة تصميم المشروع إلى حين تنفيذه وتسييره.

[28] يهدف البرنامج إلى تجهيز 550 ألف هكتار بنظام التنقيط، منها 220 ألف هكتار مخصصة للتحويل الجماعي و 330 ألف هكتار موجهة للمشاريع الفردية، و التي سيتم انجازها مباشرة من طرف الفلاحين بدعم من الدولة، حيث بلغت وتيرة الانجاز 50 ألف هكتار سنويا عوض 20 ألف هكتار سنويا ومن المرتقب أن تصل هذه النسبة إلى 70 ألف هكتار سنويا.

[29] وفقا لتقرير الوكالة الفرنسية للتنمية، فان استثمار يورو واحد من أجل الولوج للماء من شأنه أن يوفر 10 يورو كاستثمار في مجالي التعليم والصحة.

ومن جهة أخرى و من أجل التصدي لإشكالية النقص الحاصل في مجال التطهير، تم إنجاز البرنامج الوطني للتطهير السائل ومعالجة المياه العادمة منذ سنة 2006 وكذا البرنامج الوطني للتطهير السائل بالوسط القروي.

ومن أجل تحسين الوضعية البيئية بالمدارس القروية، تم إنجاز البرنامج الوطني لإعادة تأهيل المجال البيئي بالمدارس القروية والممتد على الفترة 2006-2015 ويهدف هذا البرنامج إلى تزويد المدارس القروية بالماء الشروب والتطهير السائل، وكذا تعزيز التربية في مجال البيئة والتنمية المستدامة على مستوى المدارس القروية. ويتمحور هذا البرنامج حول مجموعة من التدابير والتي تتلخص في إنشاء شبكات للتزود بالماء الشروب على مستوى 14.912 مدرسة قروية للتعليم الابتدائي، وكذا إنشاء معدات للصرف الصحي على مستوى 17.785 مدرسة قروية للتعليم الابتدائي.

3.2.2. إعداد الميزانية وتقديم مؤشرات النجاعة

تحليل ميزانية قطاع الماء حسب مقاربة النوع الاجتماعي

بلغت الميزانية الإجمالية المخصصة لقطاع الماء[30] برسم سنة 2012 مبلغ 3.09 مليار درهم بزيادة قدرها 7,6% مقارنة مع سنة 2011. و لقد بلغت حصة الاستثمار 85,24 % و نسبة نفقات التسيير 14,76%. و تشكل الميزانية الإجمالية المخصصة لقطاع الماء 67,02% من الميزانية الإجمالية المخصصة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة.

ويبين تحليل توزيع ميزانية الاستثمار حسب البرامج، أن أهمية الحصة الموجهة لمديرية التهيئة المائية (ما يقارب 2,28 مليار درهم) تعزو إلى أهمية الميزانية المخصصة لبرامج بناء السدود، حيث بلغت هذه الحصة 1,68 مليار درهم. كما خصصت مديرية البحث والتخطيط المائي، التي تستحود على 11,36% من ميزانية استثمار قطاع الماء، أكثر من 36,69% من ميزانيتها للبرامج المتعلقة بالتطهير السائل بالوسط القروي، وكذا تزويد المدارس القروية ومدارس التعليم الأصيل والمساجد بالماء الشروب والتطهير.

تحليل مؤشرات الأهداف لقطاع الماء حسب مقاربة النوع الاجتماعي (انظر الملحق رقم 3)

أعد قطاع الماء مجموعة من مؤشرات الأهداف المرقمة والتي تخص تتبع ميزانية الاستثمار بالنسبة لكل مديرية وبالنسبة لكل برنامج. ويتم إعداد وتصنيف هذه المؤشرات حسب المديريات والمهام وأبرز محاور التدخل. وتتشكل غالبية مؤشرات الأهداف للوزارة المكلفة بقطاع الماء من مؤشرات الوسائل. غير أن مؤشرات التأثير التي تمكن من قياس تأثير الإجراءات المتخذة، لا توجد في قائمة مؤشرات الأهداف الخاصة بالوزارة المكلفة بالماء.

وفيما يتعلق بمدى إدماج النوع الاجتماعي، تجدر الإشارة إلى كون غالبية المؤشرات المنجزة من طرف الوزارة لا تشمل بعد النوع الاجتماعي. ومن بين مؤشرات الأثر التي يمكن جندرتها، نذكر "نسبة تزويد الساكنة القروية بالماء الشروب : توزيع المستفيدين من الماء الشروب حسب الإقليم و الجهة والجماعة، وكذا حسب طبيعة الربط (فردي أوعبرالحنفيات العمومية)، مما سيساعد على تحديد الفوارق الجهوية والمحلية على مستوى الولوج للماء الصالح للشرب ".

ومن بين المؤشرات التي يمكن جندرتها كذلك : " نسبة تحول الساكنة القروية من الحنفيات العمومية إلى الربط الفردي " و" نسبة تحول الساكنة الحضرية وشبه الحضرية من الربط الجماعي إلى الربط الفردي". كما يجب تصنيف مؤشر الوسيلة : " تكوين الموارد البشرية في التقنيات المتعلقة بميدان الماء " حسب الجنس والفئة السوسيومهنية وذلك من أجل تقييم مدى تحسن المعرفة التقنية لكل فئة من المستفيدين ولكلا الجنسين.

3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع

شهد المؤشر المتعلق بنسبة ولوج الساكنة القروية للماء الشروب تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة، حيث تم الرفع من نسبة الاستفادة من الماء الشروب من 14% سنة 1994 إلى 70% سنة 2005 ثم 92% في متم سنة 2011. وقدرت نسبة الساكنة المستفيدة من الماء الشروب بحوالي 12, 5 مليون نسمة. وهكذا فإن تطور هذا المؤشر يتمثل كالتالي:

[30] انخرط قطاع الماء في نظام شمولية الاعتمادات منذ سنة 2005 كما يتوفر على إطار للنفقات على المدى المتوسط.

تطور معدل الولوج للماء الشروب بالوسط القروي

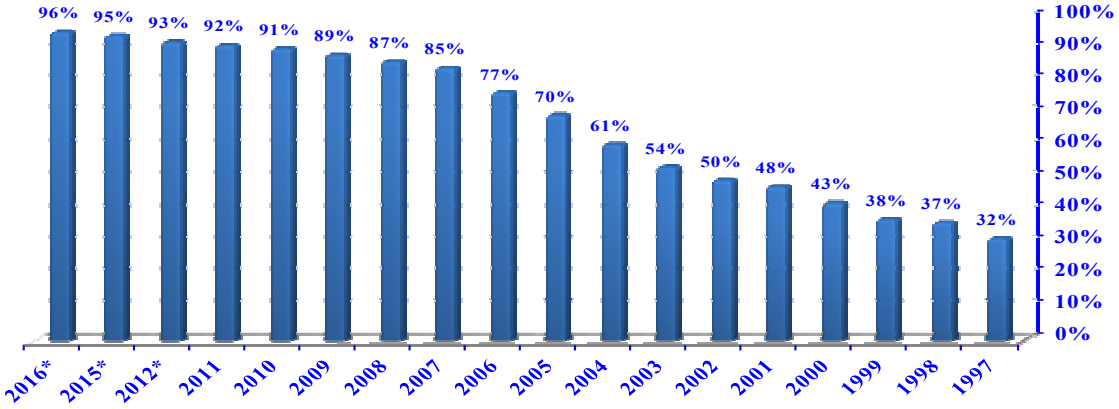

المصدر: قطاع الماء * توقعات

ويجب الاحتفاظ أيضا بمجموعة من مؤشرات الأثر على مستوى قائمة مؤشرات النجاعة الخاصة بقطاع الماء، وذلك حتى يتسنى تحسين نظام المعلومات الوطني ليمكن بذلك من ترجمة نتائج المجهودات المبذولة من طرف السلطات العمومية في مجال الماء، ونذكر منها على الخصوص المؤشر " نسبة تزويد الأسر القروية بالماء الشروب " الذي يعتبر مؤشر أثر وطني ذا أهمية كبيرة.

وإضافة إلى ذلك، يجب إدراج مجموعة من المؤشرات الجديدة في هذه القائمة، ونخص بالذكر المؤشر الوطني الذي يعرف بمستوى موارد الماء المتوفرة سنويا لكل فرد: "المياه المعبأة سنويا لكل فرد بالمتر المكعب" والذي يجب إعطاؤه كذلك طابعا جهويا حتى يتأتى معرفة المناطق التي يمكن أن تتعرض لنقص في المياه خلال السنوات القادمة.

ومن جهة أخرى، يجب الأخذ بعين الاعتبار مجموعة من المؤشرات الاجتماعية أثناء تحليل أثر التدابير المتخذة من طرف قطاع الماء فيما يخص تقليص الفوارق في مجال الولوج للماء الشروب. وهكذا، ووفقا لمعطيات المندوبية السامية للتخطيط، فان معدل الولوج لشبكة مياه الشرب[31] على المستوى الوطني عرف تطورا خلال الفترة الممتدة من 2006 إلى 2010، حيث ارتفع من 71,9% إلى 77,5%. أما فيما يخص نسبة الأسر المزودة عن طريق شبكة الماء الشروب، فلقد ارتفعت هذه النسبة من 62,4 % سنة 2006 إلى 70,1%سنة 2010 منها 53,7% مزودة عن طريق الربط الفردي و 16,4% مزودة بالربط الجماعي. وبالنسبة للأسر غير المربوطة بشبكة مياه الشرب، فقد مرت من 37,6% إلى 29,9% خلال نفس الفترة، منها 7,4% مزودة بالحنفيات العمومية سنة 2010 (3,4% عن طريق الحنفيات المؤدى عنها و4% عن طريق الحنفيات غير المؤدى عنها). كما أن نسبة التزود بالماء عن طريق مصادر المياه الطبيعية، قد سجلت انخفاضا لتصل الى 17,9% سنة 2010 عوض 23,5% سنة 2006.

وبالوسط الحضري، ارتفع معدل الولوج لشبكة مياه الشرب من 94,3% سنة 2006 إلى 96,3% سنة 2010 (منها 92,1% متصلة بشبكة المياه و 4,2% مزودة بالماء عن طريق الحنفيات العمومية). غير أن نسبة التزود بالماء عن طريق مصادر المياه الطبيعية تظل ضئيلة، حيث انتقلت هذه النسبة من 2,6 % سنة 2006 إلى 1,4% سنة 2010. أما بالنسبة للوسط القروي، فان معدل الولوج لشبكة الماء الشروب، انتقلت من 36,7% إلى 44,7% خلال نفس الفترة. كما بلغت نسبة الأسر المتصلة بشبكة الماء الشروب 31,6% سنة 2010 مقارنة بسنة 2006 حيث بلغت 22,9%. و لقد انتقلت نسبة الأسر غير المربوطة بشبكة الماء الشروب من 13,8% إلى 13,2% خلال نفس الفترة. و تظل نسبة التزود بالماء عن طريق مصادر المياه الطبيعية مرتفعة، حيث انتقلت من 56,5% سنة 2006 إلى 46,6% سنة 2010. كما بلغت نسبة الأسر التي لديها إمكانية الولوج للماء الشروب67,5 %[32] سنة 2010 مقارنة بسنة 2006 حيث بلغت 61,5%.

[31] يساوي هذا المعدل نسبة الأسر المتصلة بشبكة مياه الشرب إضافة إلى الأسر التي تزود بالماء الشروب عن طريق الحنفيات العمومية

[32] الأسر التي لديها إمكانية الولوج للماء الشروب هي تلك الأسر المتصلة بطريقة مباشرة بشبكة الماء الشروب و كذا الأسر المزودة عبر نقط مهيئة للمياه (الحنفيات العمومية والآبار المهيئة، الخ.) عن بعد يقدر ب 200 متر بالوسط الحضري و 1000 متر بالوسط القروي.

ومن جهة أخرى، وعلى المستوى الوطني، بلغ متوسط المسافة المقطوعة من أجل التزود بالماء الشروب سنة 2010، ما يقارب 440,4 متر وذلك بمدة زمنية تقدر بمتوسط 8,1 دقائق. أما بالنسبة للوسط الحضري، فلقد بلغ متوسط المسافة المقطوعة من أجل التزود بالماء الشروب سنة 2010، ما يقارب 119 مترا و ذلك بمدة زمنية تقدر بمتوسط 2,7 دقائق. و فيما يتعلق بمتوسط المسافة المقطوعة للتزود بالماء الشروب بالوسط القروي، فقد بلغت 596 متر سنة 2006 لتصل الى 504 متر سنة 2010، كما انتقل متوسط المدة الزمنية المستغرقة للتزود بالماء الشروب من 10,7 دقائق الى 9,2 دقائق و ذلك خلال نفس الفترة المذكورة أعلاه.

وفيما يتعلق بالتطهير السائل، فقد انتقلت نسبة الأسر التي لديها ربط بشبكة الصرف الصحي، على المستوى الوطني، من 53,7% سنة 2006 لتصل إلى 58,2% سنة 2010. وبالوسط الحضري، انتقل هذا المعدل خلال نفس الفترة من 85,6 % إلى 89,3%.

3. قطاع البيئة

تتوافق الإجراءات المتخذة من طرف قطاع البيئة مع مقتضيات اتفاقيات ريو، وكذا مع مقتضيات الأجندة 21 المتعلقة بالمجهودات الدولية المبذولة من أجل إشراك النساء في التنمية المستدامة والمنصفة. بالإضافة إلى وضع ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة، يتوفر قطاع البيئة على إطار قانوني و تنظيمي ملائم، غير أن تعزيز المساواة بين الجنسين وتكريس استقلالية النساء يتطلب بذل المزيد من الجهود من طرف قطاع البيئة.

1.3. جذاذة تقديمية للقطاع والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.3. جذاذة تقديمية

تنوع المهام الموكلة لقطاع البيئة

تتلخص أهم المهام الموكلة لقطاع البيئة في تعزيز الإطار المؤسساتي والقانوني في مجال البيئة ووضع آليات ملائمة للمراقبة والتتبع المستمر للحالة البيئية، وكذا الحد من التلوث بكل أشكاله والذي يشكل خطرا على صحة الساكنة، وأيضا تحسين ظروف عيش السكان وإدماج البعد البيئي في البرامج التعليمية والتكوينية وفي المجالات المتعلقة بالبحث والمعلومة، وأخيرا تطوير التعاون الإقليمي والدولي في مجال تدبير البيئة.

وفيما يخص الموارد البشرية، فقد وصل عدد الموظفين بقطاع البيئة سنة 2012 إلى ما يقارب 351 موظف، من بينهم 151 إمرأة، أي ما يعادل 43,02% من مجموع الموظفين (انظر المرفق رقم 1).

2.1.3. الإطارالمرجعي

لمحة عن التشريعات الدولية والوطنية المتعلقة بالحق في البيئة

إن انضمام بلادنا إلى مختلف الاتفاقيات والمعاهدات الدولية (مثل اتفاقيات ريوالتي تضم اتفاقيات الإطار للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية مكافحة التصحر)، وكذا الالتزامات المتعلقة بأهداف الألفية للتنمية (من بين هذه الأهداف نذكر إدماج أسس التنمية المستدامة في السياسات و البرامج على المستوى الوطني والحد من تدهورالموارد البيئية و كذا الحد من تراجع التنوع البيولوجي)، وأخيرا انضمام بلادنا لمقتضيات الأجندة 21، يتطلب من السلطات العمومية بذل المزيد من الجهود لتطوير وتقريب التشريعات المتعلقة بالبيئة على المستوى الوطني مع التشريعات الدولية. كما أن بلوغ الأهداف المتوخاة في مجال البيئة المستدامة من شأنه أن يساهم في الحد من وفيات الأطفال و الأمهات و أن يضمن المساواة بين الجنسين وتعميم التعليم الابتدائي.

ومن جهة أخرى، تتوافق الجهود المبذولة من طرف قطاع البيئة مع المادة 31 من الدستور المغربي الجديد، والتي تنص على الحق في التمتع ببيئة صحية و تنمية مستدامة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد شهد الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق بالبيئة والتنمية المستدامة تطورا ملحوظا من حيث وضع مجموعة من القوانين (قانون الماء 95/10 و قانون 11-03 المتعلق بحماية البيئة والتأهيل البيئي وقانون 12-03 المتعلق بدراسات الأثر بقطاع البيئة، الخ.)، وكذا مواصلة تفعيل الميثاق الوطني للبيئة و التنمية المستدامة و إعداد قانون إطار للبيئة والتنمية المستدامة (انظر المرفق رقم 2).

2.3. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.3. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

الميثاق الوطني للبيئة و التنمية المستدامة

في إطار تفعيل الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، تم اعتماد نظام مندمج لحماية البيئة بطريقة مستدامة. ويهدف هذا النظام إلى إرساء أسس الميثاق الوطني للتنمية المستدامة وذلك في إطار تخطيط استراتيجي يتعلق بما يلي :

- دمج البعد البيئي بشكل أحادي من خلال مقاربات بيئية موضوعاتية متجسدة في إطار برامج علاجية.
- وضع وتنفيذ إستراتيجية وطنية للبيئة والتنمية المستدامة التي تمكن من إدماج الأبعاد المتعلقة بالمجال والقضايا السوسيو اقتصادية والاجتماعية و الثقافية (وهذه الإستراتيجية هي في طور الانجاز).

أهم البرامج و المشاريع المنجزة

تتمحور البرامج والمشاريع المنجزة من ظرف قطاع البيئة حول ثمانية مواضيع، تتعلق بحماية التنوع البيولوجي وتحسين الإطار البيئي لعيش المواطنين ورصد جودة الهواء والقيام بتقييم الحالة البيئية، وكذا التطهير السائل والتخلص من النفايات والتحسيس والتربية في مجال البيئة و تدبير النفايات وحماية الساحل.

وفي هذا الإطار، تمنجاز مجموعة من البرامج من أهمها البرنامج المتعلق بحماية وتثمين التنوع البيولوجي بالمغرب وبرنامج تهيئة المجالات الطبيعية والمجالات المخصصة للترفيه والبرنامج الوطني لجمع والتخلص من الأكياس البلاستيكية المستعملة والبرنامج النموذجي لتحسين جودة الهواء على مستوى فخار الولجة بسلا والبرنامج الوطني للتطهير السائل ومعالجة المياه العادمة، وكذا البرنامج المتعلق بالحد من التلوث ببحيرة مرشيكا (الجهة الشرقية) وبرنامج التأهيل البيئي بالمدارس القروية وبرنامج التأهيل البيئي بالمساجد والمدارس القرآنية وأخيرا برنامج التوعية البيئية بالمؤسسات التعليمية والبرنامج الوطني لتدبير النفايات المنزلية والمماثلة.

2.2.3. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين وتمكين النساء

إن تناقص المساحات الغابوية ومساحات الرعي وكذا تراجع خصوبة الأرض، من شأنه أن يؤثر سلبا على توافر الموارد الطبيعية والخدمات التي تقدمها الأنظمة الايكولوجية (كالخشب ومنتجات الغابة والحبوب والخضراوات ، وكذا الوحدات العلفية والثروة الحيوانية، الخ.)، مما سيؤدي إلى تراجع مداخيل الساكنة المحلية.

وهكذا، فان ظاهرة الفقر بالوسط القروي تعد في نفس الوقت سببا و نتيجة لتدهور الموارد الطبيعية. لذا، فإنه من الضروري الحفاظ على هذه الثروة الطبيعية لضمان عيش لائق لهذه الساكنة.

ووعيا منها بأهمية التحديات المطروحة على قطاع البيئة، قامت الوزارة المكلفة بالقطاع بالأخذ بعين الاعتبار المتطلبات المتباينة لمختلف مكونات الساكنة المستفيدة أثناء وضع إستراتيجية البيئة، و ذلك عن طريق انجاز مجموعة من البرامج تتعلق بالتأهيل البيئي حتى يتأتى تحسين ظروف عيش السكان. و هكذا، يتعلق الأمر بالمجالات التي لها صلة مباشرة بتحسين الصحة و الإطار المعيشي للمواطنين، و يتأتى ذلك عن طريق حماية جودة الماء و تقنين انبعاث المواد الملوثة بالهواء و تدبير النفايات و كذا انجاز دراسات التأثير على البيئة من طرف بعض المشاريع العمومية والخاصة وأيضا الحفاظ و تثمين وتأهيل المحميات والساحل و التربة و التمكين من الحصول على المعلومة البيئية.

كما تم انجاز البرنامج الوطني لتدبير النفايات المنزلية و المماثلة و ذلك حتى يتأتى الاستجابة للمتطلبات المتزايدة من قبل الساكنة الحضرية و شبه الحضرية فيما يخص الخدمات المتعلقة بتدبير النفايات المنزلية و المماثلة. و يهدف هذا البرنامج إلى الرفع من نسبة جمع النفايات إلى مستوى 90 % سنة 2020 و الوصول إلى 100 % بحلول 2030، مع العلم أن النسبة التي تم بلوغها حاليا تقدر ب 75% بسنة 2008 حيث تم بلوغ 44%. كما يسعى هذا البرنامج إلى انجاز مطارح مراقبة للنفايات المنزلية والمماثلة لصالح كل المراكز الحضرية، علما أن نسبة انجاز هذه المطارح ارتفعت ب 21 نقطة لتصل إلى 31 % مقارنة بما قبل سنة 2008 حيث بلغت هذه النسبة 10%.

وللحد من النقص الحاصل في مجال التطهير خاصة بالوسط القروي و الأحياء شبه الحضرية، تم انجاز مجموعة من البرامج، نذكر بالأخص البرنامج الوطني للتطهير السائل و معالجة المياه العادمة[33] وكذا برنامج التطهير بالوسط القروي.

وبالإضافة إلى ذلك، تم انجاز البرنامج الوطني للتأهيل البيئي للمدارس القروية من أجل تزويد هذه الأخيرة بالبنيات التحتية الأساسية المتعلقة بالماء الصالح للشرب و التطهير. كما يهدف هذا البرنامج إلى تعزيز التربية في مجال البيئة داخل هذه المؤسسات و ذلك عن طريق انجاز برامج تربوية هادفة تعنى بالبيئة و كذا إنشاء و تعزيز النوادي البيئية.

وموازاة مع ذلك، ومن أجل تحسين الإطار المعيشي للساكنة الحضرية، تم انجاز برنامج تهيئة المجالات الطبيعية و الترفيهية وذلك نظرا للطلب المتزايد على هذه المجالات بفعل ارتفاع نسبة السكان بالمدن، و كذا الحاجة الملحة للمجالات المخصصة للاسترخاء والترفيه. ولقد مكن انجاز هذا البرنامج من تحسين متوسط المساحة الخضراء للفرد الواحد بنحو 5,6 متر مكعب للفرد الواحد بالمناطق التالية (سلا والمحمدية و بوسكورة و بنسليمان وافران ومكناس وفاس وخريبكة وتاوريرت ووجدة وأكادير ايدا أوتنان وانزكان أيت ملول والداخلة وتطوان والصويرة والقنيطرة)، وكذا بلوغ متوسط 2,5 متر مكعب للفرد الواحد على الصعيد الوطني.

3.2.3. إعداد الميزانية وتقديم مؤشرات النجاعة

تحليل ميزانية قطاع البيئة حسب مقاربة النوع الاجتماعي

بلغت الميزانية الإجمالية المخصصة لقطاع البيئة[34] برسم سنة 2012 ما يقارب 878,05 مليون درهم ولقد بلغت حصة الاستثمار 94,2% و نسبة نفقات التسيير 5,7%. و تشكل الميزانية الإجمالية المخصصة لقطاع البيئة 19% من الميزانية الإجمالية المخصصة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة.

توزيع ميزانية الاستثمار لقطاع البيئة حسب المديرية

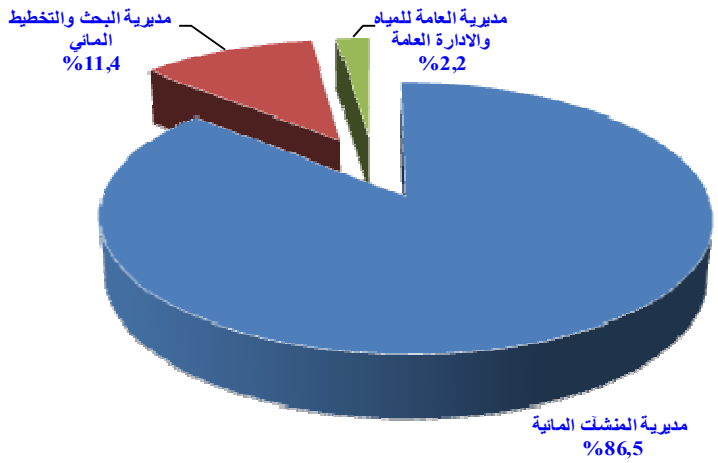

المصدر : وزارة الاقتصاد و المالية 2012

ويبين تحليل توزيع ميزانية الاستثمار حسب البرامج، أن أهمية الحصة الموجهة للإدارة العامة (ما يقارب 732,45 مليون درهم) تعزى إلى أهمية الميزانية المخصصة للبرنامج الوطني للتطهير السائل والبرنامج الوطني لتدبير النفايات المنزلية و المماثلة (230 مليون درهم). كما استفاد مجال التطهير من ميزانية تقدر ب 400 مليون درهم ، بزيادة قدرها 41% مقارنة بسنة 2011، أي ما يمثل 48,31% من ميزانية الاستثمار المخصصة لقطاع البيئة.

[33] يهدف البرنامج الوطني للتطهير السائل و معالجة المياه العادمة إلى الرفع من مستوى الربط بشبكة التطهير السائل إلى 75% في متم 2012 و 80% سنة 2020 و 100% في أفق 2030، علما أن النسبة التي تم بلوغها حاليا تصل الى 72%.

[34] تجدر الإشارة إلى أن قطاع البيئة انخرط منذ سنة 2006 في نضام شمولية الاعتماد.

تحليل مؤشرات الأهداف لقطاع البيئة حسب مقاربة النوع الاجتماعي

تجدر الإشارة إلى أن قطاع البيئة لا يتوفر على مؤشرات الأهداف، و لذلك يظل من المناسب وضع مؤشرات قابلة للقياس والتي ينبغي أن تكون مرتبطة بالبرامج المنجزة من طرف قطاع البيئة، مما سيمكن من قياس مدى تحقيق الأهداف المسطرة.

3.3. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع

حقق قطاع البيئة عدة إنجازات في إطار استراتيجية الحفاظ على البيئة، ومن بين هذه الانجازات نذكر على الخصوص :

- تعزيز الإطار القانوني بسن عدة قوانين تتعلق بالبيئة، وكذا تعزيز الإطار المؤسساتي من أجل الحفاظ على البيئة؛

- الرفع من مستوى الربط بشبكة تطهير المياه العادمة بنسبة 72%؛

- الرفع من معدل معالجة المياه العادمة ب 25% (مقارنة بنسبة 8% سنة 2005) ؛

- الرفع من نسبة تجميع النفايات المنزلية لبلوغ 75% عوض 44% المسجلة قبل سنة 2008؛

- الرفع من نسبة إنجاز مطارح مراقبة النفايات المنزلية و المماثلة ب 21 نقطة لتصل إلى 31% مقارنة بما قبل سنة 2008 حيث بلغت 10%؛

- تعزيز وسائل الرصد والتقييم والوقاية مع إنشاء المختبر الوطني للبيئة، وكذا إنشاء مراصد للبيئة (المرصد الوطني للبيئة والمراصد الجهوية للبيئة والتنمية المستدامة)، وأيضا إنشاء لجنة وطنية ولجان إقليمية تعنى بانجاز دراسات التأثير على البيئة؛

- وضع آليات اقتصادية ومالية مع إنشاء صناديق وطنية (الصندوق الوطني للبيئة وصندوق مكافحة التلوث الصناعي وصندوق التطهير السائل ومعالجة المياه العادمة، وكذا صندوق التنمية الطاقية، الخ.)، ثم أيضا إنشاء آليات جديدة للتعاون (كالدعم والاتفاقيات والشراكة بين القطاع العمومي والخاص)، وذلك من أجل دعم التدابير المتخذة لحماية الموارد البيئية.

4. قطاع الطاقة

تعد الطاقة عاملا أساسيا لتحسين جودة الحياة بضمانها ولوج أفضل للخدمات العمومية كالصحة والتعليم وبالتالي تعزيز فرص خلق مناصب شغل والدخل. وفي هذا الإطار، تعمل السلطات العمومية منذ سنوات على تحسين الولوج لأشكال الطاقة العصرية. وهكذا تم انجاز العديد من المشاريع والتي تهدف بالأساس إلى تعميم الولوج للطاقة وكذا تحسين النجاعة الطاقية في الوسط القروي. ومن شان هذه الجهود أن تحسن ظروف عيش الساكنة القروية خصوصا الفتيات والنساء.

1.4. جذاذة تقديمية للوزارة و الإطار المرجعي لحقوق الانسان

1.1.4. جذاذة تقديمية

تتمثل المهام الرئيسية لقطاع الطاقة الذي يعمل تحت وصاية وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة، الإشراف على تدبير والنهوض بقطاع الطاقة وإعداد وتتبع الإستراتيجية الطاقية واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان التزود بالمواد الطاقية وتعميم استفادة الساكنة القروية والحضرية من الطاقة وضمان حسن تسيير قطاعات الكهرباء والغاز والبترول وإنجاز قاعدة معطيات للقطاع.

وفيما يتعلق بعدد الموظفين، يشغل قطاع الطاقة والمعادن 866 موظفا، 31,8% منهم نساء. غير أن حصة النساء من مناصب المسؤولية لا تتجاوز 23%.

2.1.4. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

إن الولوج إلى مختلف أشكال الطاقة الحديثة سيمكن من تحسين ظروف العيش و تحقيق "الحق في الصحة" و"الحق في التعليم" و"حماية الأطفال" كما هو منصوص عليه في الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وسيمكن أيضا تعميم الولوج إلى الطاقة الحديثة من المساهمة في بلوغ معظم أهداف الألفية للتنمية و في تحقيق الأهداف المحددة في إطار اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء (انظر الملحقة 2).

2.4. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.4. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

تهدف السياسة الطاقية الوطنية إلى تأمين التموين بالطاقة وتعزيز الولوج إليها مع الحرص على الاعتماد على الطاقات المتجددة المتنوعة (الطاقة الشمسية والريحية والمائية) ومواجهة تحدي الفعالية الطاقية. كما تهدف هذه الإستراتيجية إلى تحسين التعاون الإقليمي نظرا لترابط الأسواق الإقليمية والدولية والأخذ بعين الاعتبار أهداف استغلال الإمكانيات الوطنية في مجال الطاقات المتجددة. وفي هذا الإطار، تعتمد الإستراتيجية على عدة برامج من بينها المخطط الوطني للتدابير ذات الأولوية في مجال الكهرباء ومخطط الطاقة الشمسية وبرنامج الطاقة الريحية والمخطط الوطني للنجاعة الطاقية.

2.2.4. مراعاة قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين النساء

يعتمد حاليا حوالي 2,7 مليار شخص على الصعيد العالمي على الاستخدام التقليدي لبقايا النباتات للطهي. كما تظل حوالي نصف الساكنة العالمية معتمدة على الطاقة الصلبة كالخشب والبقايا الفلاحية والفحم وفحم الخشب. و تبقى المرأة الفقيرة، خصوصا في العالم القروي، المسؤولة الأساسية عن ضمان تزويد الأسرة بحاجياتها من الطاقة والتغذية والماء.

تاثير تلوث هواء المنازل على صحة الساكنة

2 مليون شخص يموتون في العالم سنويا جراء تلوث هواء المنزل بسبب الدخان المنبعث من المحروقات كالفحم والخشب وفحم الخشب. 85% منهم نساء وأطفال نتيجة الإصابة بالسرطان والتعفنات التنفسية و أمراض الرئة. ومن المرتقب أن يموت حوالي 4.000 شخص بشكل مبكر يوميا في العالم في أفق 2030 إن لم تتخذ التدابير اللازمة للحد من هذه الظاهرة.

وعلى الصعيد الوطني، نلاحظ نفس الظاهرة، حيث يتم الاعتماد على الأجهزة التقليدية للطاقة في المجال القروي باستخدام الخشب أو بقايا النباتات للتسخين والطهي والاعتماد على القوة البشرية أوالحيوانية بالنسبة للطاقة المحركة. وتعد النساء والفتيات الأكثر تضررا من انعدام الخدمات الطاقية الأساسية وإن كان الفقر الطاقي يهم كل الساكنة القروية.

وبناء على ذلك، وضعت الوزارة العديد من البرامج التي من شأنها الاستجابة لحاجيات الساكنة القروية، منها البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي، وبرنامج "خشب طاقة" وبرنامج "بيت الطاقة". و يندرج المشروعين الأخيرين في إطار المخطط الوطني للنجاعة الطاقية الذي يهدف التوصل إلى اقتصاد في استعمال الطاقة بنسبة تتراوح بين 15% و20% من الاستهلاك الطاقي في أفق 2020 وذلك بتوجيه الطلب الطاقي نحو استعمال معقلن للموارد الطاقية والأخذ بعين الاعتبار البيئة.

البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي

مكن هذا البرنامج الذي انطلق مند سنة 1996 من تحسين الوضع المعيشي اليومي للساكنة القروية، خصوصا النساء وذلك من خلال إدخال أسلوب جديد للحياة عبر تجهيز المنازل،و الرفع من نسبة التمدرس، وتحسين الظروف الصحية وتطوير أنشطة جديدة مدرة للدخل.

ويرتكز هذا البرنامج المنظم على مراحل متعددة السنوات، على نمطين للكهربة: الربط بالشبكة الوطنية بالنسبة لغالبية القرى والكهربة القروية اللاممركزة والمعتمدة أساسا على الطاقة الشمسية بالنسبة للمناطق البعيدة عن الشبكة أو التي تتميز بتباعد المساكن.

برنامج "خشب طاقة"

يهدف برنامج "خشب طاقة" الذي أطلقته الوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية ، إلى الحد من تدهور البيئة. ويستهدف هذا البرنامج، الذي تبلغ كلفته 20 مليون درهم (50% من تكلفة البرنامج يتحملها المستفيدين و50% الشركاء) الوسط القروي، حيث يشكل الخشب المصدر الأساسي للطاقة بالإضافة إلى الوسط الحضري الذي يستعمله في تشغيل الحمامات والأفران العمومية.ويرتكز هذا البرنامج أيضا على تشجيع التقنيات والوسائل التي تهدف إلى تحسين الفعالية الطاقية عبر تطوير مصادر الطاقة البديلة والمتجددة (أفران حديثة وأفران بالطاقة الشمسية...). كما تروم التدابير المتخذة في إطار هذا البرنامج إلى تحسين ظروف عيش النساء بتقليص الوقت المخصص لاستخدام الطاقة مما يمكن من تكريس وقت أطول للأنشطة المدرة للدخل.

البرنامج الالمدمج لتطوير استعمال بقايا النباتات كمورد للطاقة

يهدف المشروع إلى تطوير موارد طاقية جديدة منتجة محليا في أفق تعويض الموارد الطاقية التقليدية المستعملة في الطهي والإنارة والتدفئة (الخشب و الفحم و الوقود...) و بموارد طاقية تعتمد على استخدام بقايا النباتات. ومن هذا المنطلق، سيمكن المشروع من خلق قيمة مضافة و المساهمة في تقليص التبعية للطاقات الأحفورية و خلق مناصب شغل و استثمارات محلية.

استنتاج

من الضروري أن تراعي السياسات والبرامج الطاقية، التي تهدف إلى تحسين ظروف عيش الساكنة، الأشخاص الأكثر احتياجا، خاصة النساء. وفي هذا الإطار، لابد من الإشارة إلى أن الرجال ونساء لهم انتظارات متباينة فيما يخص فوائد الولوج إلى الطاقة. ففي حين يعتبرها الرجال أداة لتحسين جودة العيش وتمدرس الأطفال، فإن النساء تنظر إليها كأداة للتقليص من عبأ الأشغال المنزلية وتحسين الخدمات الصحية والحد من المصاريف. ومن هذا المنطلق، فإن قطاع الطاقة مطالب ببذل جهود أكبر للنهوض بالمساواة بين الجنسين واستقلالية النساء.

3.2.4. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغت الميزانية العامة لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة برسم سنة 2012 ما يناهز 646 مليون درهم وبلغت ميزانية التسيير 312 مليون درهم خصص منها 42% لنفقات الموظفين بينما بلغت ميزانية الاستثمار 334 مليون درهم. وتجدر الإشارة إلى أن الميزانية المخصصة لتسيير الوزارة تشمل قطاعات الطاقة والمعادن. وبالإضافة إلى الميزانية المخصصة لقطاع الطاقة والمعادن، يستفيد القطاع من موارد مالية أخرى[35].

ومكن تحليل مؤشرات الأهداف لوزارة الطاقة[36] من رصد 9 مؤشرات، أغلبها مؤشرات وسيلة لا تراعي بعد النوع الاجتماعي. غير أنه من الممكن جعل بعضها يراعي بعد النوع الاجتماعي[37] كمؤشر دراسة الاستهلاك الطاقي الذي أعدته إدارة الرصد والبرمجة. حيث أن الحاجيات من الطاقة والموارد الطاقية تختلف حسب الجهات والأسر والنشاط المزاول. كما أن تأثير استهلاك الطاقة يختلف بين الأطفال والنساء والرجال.

3.4. تحليل أهم مؤشرات النتائج

منذ انطلاقة البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي في 2006 حتى نهاية يونيو 2012، تم ربط حوالي 35.000 قرية بالشبكة الكهربائية مما مكن 1.969.200 أسرة من الولوج إلى الكهربة، فيما تم تزويد أكثر من 51.550 وحدة سكنية في 3.663. قرية بالطاقة الشمسية.

وقد مكنت هذه الانجازات من تحسين نسبة ولوج الساكنة القروية للكهرباء لتصل الى 97,7% عند متم يونيو 2012 مقابل 97,4% في سنة 2011 و 96,8% سنة 2010 و 20% في 2005. وهكذا، بلغ مجموع الساكنة المستفيدة من البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي إلى متم يونيو2012 حوالي 12 مليون نسمة.

---

[35] على سبيل المثال فإن تمويل البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي (الذي كلف 20 مليار درهم) تم بشكل مشترك : المكتب الوطني للكهرباء 55% والمستفيدين 25% والجماعات المحلية 20%.

[36] لا تتوفر وزارة الطاقة على مؤشرات الأهداف بالنسبة لنفقات التسيير ولكن فقط على مؤشرات نفقات الاستثمار. وقد انضمت وزارة الطاقة إلى شمولية الاعتمادات سنة 2006.

[37] تحليل مؤشرات الأهداف موجود في المرفق 3

تطور البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي PERG

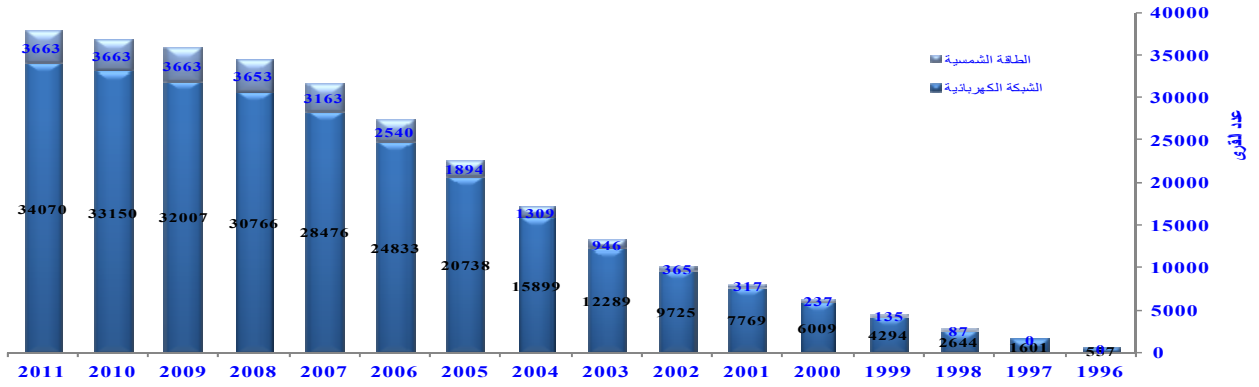

المصدر: المكتب الوطني للكهرباء

ومكن برنامج تحسين النجاعة الطاقية في الحمامات والأفران العمومية من الرفع من عدد مولدات البخار المحسنة إلى 152 مولد وتكوين 40 تقنيا مؤهلا في هذا المجال[38].

5. وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة

يعتبر الولوج إلى سكن لائق حقا أساسيا يضمنه أكثر من100 دستور عبر العالم. فلا يمكن للفوارق الاجتماعية أن تقوض مساواة الأفراد أمام الولوج إلى هذا الحق. وفي المغرب، يعتبر السكن غير اللائق من مظاهر هذا التفاوت. ووعيا منها بآثاره السلبية على الفرد وعلى الجماعات، عملت السلطات العمومية على وضع مجموعة من البرامج التي تهدف إلى محاربة الإقصاء الاجتماعي عبر تيسير الولوج للملكية.

1.5. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.5. جذاذة تقديمية

تتلخص مهام وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة في إعداد ووضع السياسة الحكومية في مجال السكن والتعمير وإعداد التراب الوطني. أما بخصوص الإدارة المكلفة بالسكن، فتتمحور المهام المسندة إليها في إعداد وتنفيذ السياسة الوطنية للسكن وتطوير الأدوات والإستراتيجيات لفائدة السكن الاجتماعي وتحسين ظروف السكن و ضبط السوق العقارية وتطوير مقاربة الجودة في مجال العقار ومواكبة الفاعلين في القطاع. ولهذا الغرض، تشغل الوزارة 1.862 موظفا، 37% منهم نساء. (انظر الملحق 1)

2.1.5. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

الحق في السكن هو حق تكرسه مجموعة من الآليات الدولية التي تعنى بحقوق الإنسان. فهو حق معترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفي المعاهدة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العرقي، وفي الميثاق الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية، والاجتماعية والثقافية وأيضا في الاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كما توجد اتفاقيات أخرى تضم بنودا تتعلق بالسكن، نذكر من بينها، الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وعائلاتهم والاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل.

كما أن الوزارة الوصية على القطاع معنية ببلوغ المرمى 24 من هدف الألفية للتنمية السابع، والمتعلق بالقضاء على جميع أشكال السكن الذي لا يستجيب لمواصفات السلامة في أفق 2020.

2.5. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.5. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

ترتكز الإستراتيجية الجديدة 2012-2016 على ثلاث مبادئ كبرى ويتعلق الأمر بالتكثيف والتنويع والحكامة الجيدة. وفيما يخص المبدأ الأول، سيتم الرفع من وتيرة إنتاج السكن الاجتماعي إلى 170.000 وحدة سنويا. كما تم منح مجموعة من الامتيازات لفائدة السكن الاجتماعي ب 250.000 درهم تتجلى خصوصا في

[38] تم توقيف برنامج تكوين التقنيين المؤهلين في 2010.

تبسيط المساطر الإدارية والمواكبة الجيدة من طرف الوزارة الوصية للمنعشين العقاريين طوال مسلسل إنجاز المشاريع. وقد تم أيضا توسيع شريحة المستفيدين لتشمل الأسر ذات الدخل الذي يعادل ضعف الحد الأدنى للدخل عوض 1,5.

وبالنسبة لتنويع العرض، تعمل وزارة السكنى على إعداد عرض جديد لفائدة الطبقات الوسطى والذي لا يتجاوز ثمنه 800.000 درهم. و في هذا الإطار تبنى قانون المالية لسنة 2012 تدابير خاصة بإنعاش السكن الاجتماعي المعد للكراء. وتتعلق هذه التدابير على الخصوص بإمكانية اقتناء 25 سكن اجتماعي على الأقل وعرضه للكراء لمدة لا تقل عن 8 سنوات بسومة كرائية لا تفوق 1.200 درهم شهريا، وذلك بموجب اتفاقية يتم إبرامها مع الدولة تخول لصاحب الملك الاستفادة من إعفاء من الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات وكذا من الضريبة على الربح العقاري في حالة البيع بعد استيفاء المدة المنصوص عليها أعلاه.

وبخصوص تقدم الأشغال بالنسبة للبرامج الموضوعة، تتلخص وضعية الانجازات كالآتي :

برنامج مدن بدون صفيح: يهدف هذا البرنامج الذي أعطيت انطلاقته سنة 2004 والذي سيستمر انجازه الى غاية 2014، القضاء على جميع الأحياء الصفيحية التي تم إحصاءها في 85 مدينة و مركز لفائدة 348.000 أسرة. حتى متم سنة 2011، و بفضل هذا البرنامج، استفاد ما يقارب من 178.900 أسرة من الوحدات المنجزة، في حين أن 13.600 أسرة هي في طور الترحيل، و46.000 أسرة معنية بمشاريع في طور الانجاز.

برنامج السكن ب 250.000 درهم : لقد اتخذت الدولة سنة 2010 مجموعة من التدابير لإنعاش السكن الاجتماعي و الذي تم تحديد ثمنه في سقف لا يتجاوز 250.000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة والذي تتراوح مساحته مابين 50 و100 متر مربع[39]. وفي إطار هذا البرنامج وإلى حدود متم يونيو 2012، تم إبرام 523 اتفاقية تهم بناء 963.309 وحدة سكنية. وبلغ عدد المشاريع المرخصة 272 مشروع تهم 188.501 وحدة سكنية، و قد أعطيت انطلاقة الأشغال بالنسبة ل144.405 وحدة سكنية تخص 203 مشروع.

برنامج السكن ب 140.000 درهم: لقد التزمت مجموعة العمران سنة 2008 ببناء 129.000 وحدة سكنية ذات التكلفة المنخفضة، 25.000 وحدة سكنية منها في العالم القروي باستثمار إجمالي ناهز 15,5 مليار درهم. وإلى متم دجنبر2011، بلغ عدد الوحدات السكنية المنتهية 15.906 وحدة فيما لازالت 19.222 وحدة قيد الانجاز. كما بدأت أشغال بناء 46.000 وحدة سكنية، منها 46% بشراكة مع القطاع الخاص.

برنامج معالجة السكن المهدد بالانهيار: تهم البنايات الهشة والآيلة للسقوط ما يقارب 114.000 أسرة. وتتجلى التدابير الواجب اتخاذها للتغلب على هذه المعضلة في إعادة إيواء الأسر القاطنة بالبنايات المقرر تهديمها من جهة، وترميم وتقوية هياكل البنايات الممكن ترميمها من جهة أخرى. وخلال الفترة الممتدة ما بين 2003 و 2011، تمثل تدخل الوزارة الوصية بانجاز 86 عملية لفائدة 87.500 أسرة مستفيدة ، بمبلغ إجمالي ناهز 1,35 مليار درهم.

برنامج إعادة تأهيل الأحياء الناقصة التجهيز : يعتبر التجديد الحضري نوعا من أنواع تطور المدينة، يمكن من إعادة تطوير القطاعات التي فقدت ديناميكيتها واستقطابيتها ومن تفادي توسع المجال الحضري ومن استغلال أمثل لهذا الفضاء الحضري الموجود حاليا.ولقد بلغ عدد الأحياء المهيكلة سنة 2010، ما يقارب 280 حي من مجموع 500 حي، أي بمعدل انجاز يبلغ 56%.

2.2.5 الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين وتمكين النساء

تبقى النساء أكثر عرضة للهشاشة المادية وهي معنيات أكثر بصعوبة الولوج للسكن اللائق ، خصوصا حينما يعشن وحيدات أو هن مسؤولات على إعالة أسرهن. و لهذا، سيكون للإدماج التلقائي لبعد النوع الاجتماعي في البرامج والمشاريع السكنية الأثر الايجابي على فعاليتها. بالفعل، ينبغي لأية إستراتيجية في مجال السكن الاعتماد على مقاربة تشاركية مع الأخذ بعين الاعتبار الحاجيات والانشغالات المتعددة لمختلف مكونات الساكنة المستهدفة. وفي هذا الصدد، من الأجدى أن تأخذ البرامج التي وضعتها الوزارة أو التي سيتم وضعها بعين الاعتبار ما يلي:

[39] بفضل هذا البرنامج، تمنح الدولة مساعدة للمقتنين للعقار و المتمثلة في المبلغ الموافق للضريبة على القيمة المضافة مشروطة بالتزام المقتني بتخصيص السكن الاجتماعي المقتنى لسكناه الرئيسية لمدة أربع سنوات مع رهن العقار لفائدة الدولة خلال هذه المدة.

- بعدالنوع الاجتماعي : نساء وحيدات، أرامل، مطلقات، معاقين، عجزة...
- العادات الثقافية والسوسيواقتصادية للساكنة المستهدفة.
- ضرورة مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات بتشجيع النساء على تمثيل أحيائهن وعلى المشاركة في اللقاءات مع لجان المتابعة في جميع برامج إعادة الإسكان ومساعدتهن على التعبيرعن انشغالاتهن وتقديمهن أثناء هذه الاجتماعات.

3.2.5. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغت الميزانية المرصودة لفائدة وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة[40] ما يناهز 3,592 مليار درهم سنة 2012 منها 2 مليار درهم كمساهمة من صندوق التضامن للسكن والتكامل الحضري. وفيما يتعلق بوزارة السكنى، بلغ الغلاف المالي المخصص لسنة 2012 ما قيمته 1,051 مليار درهم أي 66,7 % من الميزانية العامة لوزارة السكنى والتعمير دون احتساب الميزانية المخصصة لصندوق التضامن. وبإضافة الموارد المالية التي يساهم بها صندوق التضامن، ترتفع ميزانية وزارة السكنى إلى ما يزيد عن 3,052 مليار درهم.

الاعتمادات المرصودة لوزارة السكنى لسنة 2012

	(مليون درهم)	%
التسيير	182,2	6,0
الاستثمار	869,7	28,5
صندوق التضامن للسكن و التكامل الحضري	2000	65,5
المجموع العام	3051,9	100

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية 2012.

وقد حددت وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة مجموعة من مؤشرات الأهداف. ويبلغ عددها ما يقارب 80 مؤشرا بالنسبة لميزانية الاستثمار، مقابل أربع مؤشرات بالنسبة لميزانية التسيير. وتجدر الإشارة إلى أن جميع المديريات التابعة لوزارة السكنى قد حددت مجموعة من مؤشرات الأهداف الخاصة بمصالحها. وبالنظر إلى أهمية البرامج التي يتم تسييرها على مستوى مديرية السكن الاجتماعي والشؤون العقارية، فقد استحوذت على العدد الأكبر من مؤشرات الأهداف المرتبطة بمختلف البرامج. حيث يحظى برنامج "مدن بدون صفيح" بمفرده بست مؤشرات أهداف. كما تم تحديد عدد من مؤشرات الأهداف على المستوى الجهوي (ثلاث جهات في الجنوب وهي جهة العيون-بوجدور-الساقية الحمراء وجهة كلميم- اسمارة وجهة واد الذهب- الكويرة).

وتهدف مؤشرات الأهداف الأربع لميزانية التسيير بالأساس إلى ترشيد نفقات حظيرة السيارات، والهاتف، وكذا تعزيز المكتسبات الاجتماعية. ونشير هنا إلى إمكانية جندرة المؤشرات المتعلقة بالجانب الاجتماعي كعدد الأشخاص المستفيدين من النقل وعدد الأشخاص المستفيدين من دور الاصطياف. كما نشير إلى ضرورة تصنيف بعض مؤشرات أهداف ميزانية الاستثمار التي تراعي بعد النوع الاجتماعي حسب الجنس ووسط الإقامة من أجل تقييم أمثل لتدخل الدولة في هذا القطاع[41].

ونذكر على سبيل المثال، المؤشرات الآتية : " عدد الأسر المتعاقد معها " في إطار برنامج مدن بدون صفيح، و" عدد أسر الأحياء المهيكلة" و" عدد الأسر القاطنة بالمساكن المرممة ". وتجدر الإشارة إلى أن مراعاة بعد النوعي في مؤشرات الأهداف الخاصة بإنجاز الدراسات في قطاع السكن الاجتماعي من شأنها المساهمة في وضع تصور وإنجاز برامج ملائمة للسكن الاجتماعي، خصوصا تلك التي تستهدف محاربة السكن العشوائي.

3.5. تحليل أهم مؤشرات النتائج

منذ 2011، يعرف قطاع العقار انتعاشا مهما نسبيا. حيث تعرف الأوراش المفتوحة تقدما ملموسا : ما يناهز 882.064 وحدة متعاقد عليها في إطار برنامج 250.000 درهم، وتحسين ظروف العيش بالنسبة ل 178.000 شخص من قاطني دور الصفيح، وإعادة هيكلة 350.000 مسكن في الأحياء الناقصة التجهيز و إنجاز 70.659 وحدة في الأقاليم الجنوبية.

[40] أنجزت وزارة السكنى والتعمير برمجة متعددة السنوات للنفقات تضم ثلاثة مديريات هي الإدارة العامة ومديرية السكن الاجتماعي ومديرية التعمير.
[41] انظر التحليل المتعلق بمؤشرات الأهداف في الملحقة رقم 3

وبالنسبة لإنجازات برنامج "مدن بدون صفيح" ، فإلى متم غشت سنة 2012، أعلنت 45 مدينة مدن بدون صفيح. نتيجة لذلك، تراجعت نسبة ساكنة دورا لصفيح من مجموع ساكنة الحواضر من 8% سنة 2004 إلى 4,5% سنة 2011 حسب توقعات المندوبية السامية للتخطيط.

وبخصوص التمويل، فقد بلغت القروض المضمونة من طرف فوكاريم برسم سنة 2011 ما يقارب 11.000 قرض بمبلغ 1,7 مليار درهم بزيادة ناهزت 22% مقارنة مع سنة 2010. ومنذ انطلاقته وإلى غاية متم 2011، بلغ عدد المستفيدين من ضمانة فوكاريم 74.000 أسرة أي بزيادة 17% مقارنة بسنة 2010. وإلى حدود نهاية يوليوز 2012 ، فقد سجل عدد القروض المضمونة من طرف فوكاريم نموا مهما بحوالي 37% مقارنة بنفس الفترة من سنة 2011 (أي 7.877 قرض مقابل 5.737 قرض)، مما رفع العدد الكلي للأسر المستفيدة من هذا الصندوق لتبلغ 81.926 أسرة بمبلغ إجمالي ناهز 12,115 مليار درهم من القروض الممنوحة.

ويظهر تحليل المعطيات الخاصة بتوزيع القروض المضمونة من طرف فوكاريم حسب النوع الاجتماعي، توازنا نسبيا لحصة الرجال مقارنة مع حصة النساء (53% و47% على التوالي بفارق 6 نقطة مئوية). إلا أن المعطيات الخاصة بشهر يوليوز 2012 ترجح كفة النساء المستفيدات من ضمان فوكاريم ، بحصة 55% مقابل 45% بالنسبة للرجال.

6. وزارة التجهيز والنقل

نظرا لعدم مراعاة بعد النوع الاجتماعي على مستوى الإحصائيات المرتبطة بالنقل، يبقى من الصعب فهم الاختلافات بين الرجال و النساء في دواعي السفر، وعدد التنقلات، والمسافات التي يتم قطعها، والمشاكل المرتبطة بالتنقل للولوج إلى الخدمات الصحية، والشغل...ومن هذا المنطلق، فإن مراعاة بعد النوع الاجتماعي في الاستراتيجيات الهادفة إلى تنمية البنيات التحتية المرتبطة بالنقل تكتسي أهمية قصوى لدورها في تعزيز نجاعة التدابير المتعلقة بالنقل وضمان الولوج العادل لمختلف مكونات المجتمع لهذه البنى التحتية.

1.6. التعريف بالقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.6. جذاذة تقديمية لوزارة التجهيز والنقل ووضعية المرأة بالوزارة

تتمحور مهام وزارة التجهيز والنقل حول صياغة وتفعيل وتنسيق سياسة الحكومة المرتبطة بمختلف أنماط النقل (الطرقي والسككيو والبحري والجوي) والبنيات التحتية (الطرق والطرق السيارة والموانئ والمطارات والسكك الحديدية).

وباعتبارها فاعلا يسهر على تقنين وتنظيم أنشطة النقل، فإن وزارة التجهيز والنقل مكلفة باقتراح وتطبيق التدابير التشريعية والتنظيمية التي ترمي إلى تطوير وتنسيق ومراقبة مختلف أنماط النقل.

وإضافة إلى الجوانب التنظيمية المتعلقة بالتدبير، تتدخل هذه الوزارة في مجالات متعددة كتحديد الأسعار وتعريفة النقل ومراقبة سلامة وسائل النقل وتنظيم مهن النقل.

ومن أجل ذلك، تضم وزارة التجهيز والنقل 6.932 موظفا منهم 1.609 موظفة أي نسبة تمثيلية للنساء تعادل 22% (أنظر الملحق 1).

2.1.6 الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

انخرطت وزارة التجهيز والنقل في مجموعة من الاتفاقيات الدولية والوطنية تهدف بالأساس ضمان الولوج العادل للمواطنات والمواطنين للنقل والبنيات التحتية. وفي هذا الإطار، تعمل الوزارة جاهدة لتحقيق أهداف الألفية للتنمية المرتبطة بالنقل والبنيات التحتية. وتكتسي مشاركة الوزارة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أهمية خاصة على مستوى المادة 14 التي تنص على ضرورة التصدي للتمييز الذي تعانيه المرأة في المجال القروي وذلك عبر ضمان ولوج متكافئ لوسائل النقل. كما وقعت وزارة التجهيز والنقل منذ عقود مجموعة من المعاهدات والمواثيق القطاعية (أنظر الملحق 2).

2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.6. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

وضعت وزارة التجهيز والنقل إستراتيجية عمل للفترة 2012-2016، تماشيا مع التوجهات الكبرى التي جاء بها التصريح الحكومي. وتتمحور الأهداف الأساسية للوزارة حول ثلاث محاور رئيسة تهم : التنافسية والتنمية العادلة والمستدامة وتحسين الجودة وسلامة الأنشطة المرتبطة بالنقل، وتعزيز الشفافية والحكامة الجيدة والنجاعة في القطاع. كما تم تفعيل مجموعة من البرامج :

فك العزلة عن العالم القروي: عمدت وزارة التجهيز والنقل منذ سنة 2005 إلى إعطاء انطلاقة البرنامج الوطني الثاني للطرق القروية والذي يهدف إلى رفع نسبة ولوج الساكنة القروية للشبكة الطرقية إلى 80% في أفق 2012 من خلال إنجاز 15.500 كلم. وقد مكنت هذه المجهودات من الرفع من نسبة ولوج الساكنة القروية إلى 73% عند متم يونيو 2012 مقابل 54% عند انطلاق البرنامج مما مكن من استفادة 2.442.000 مواطن على الصعيد الوطني.

الطرق والمنشآت الفنية لبرنامج التنمية المجالية 2011-2015 : يغطي هذا المخطط 503 جماعة موزعة على مستوى 22 إقليم. ويقدر الغلاف المالي المرصود لهذا البرنامج ب 4,9 مليار درهم منها 2,5 مليار للطرق، 1,16 مليار للكهربة القروية، 725 مليون درهم للتزويد بالماء الصالح للشرب، 75 مليون درهم للصحة، و 450 مليون درهم للسكن الوظيفي للمعلمين. وفيما يتعلق بالشق الطرقي، فهو يرتبط بإنجاز وتهيئة 2.313 كلم من الطرق والمسالك القروية وبناء 90 منشأة فنية.

تعزيز الشبكة الوطنية للطرق السيارة: ارتفعت وثيرة إنجاز الطرق السيارة من 40 كلم سنويا إلى 160 كلم سنويا مما مكن من تعزيز شبكة الطرق السيارة التي تبلغ حاليا 1.417 كلم بعد تشغيل الطريق السيار فاس-وجدة في يوليوز 2011. ومن المرتقب أن تصل شبكة الطرق السيارة إلى 1.804 كم في أفق 2015.

عصرنة قطاع النقل السككي وتوسيع شبكة السكك الحديدية من خلال وضع إستراتيجية في إطار البرنامج التعاقدي الموقع بين الدولة والمكتب للفترة الممتدة ما بين 2010-2015. وتتمحور هذه الإستراتيجية حول إعادة تنظيم هياكله، وسن إستراتيجية تجارية جديدة موجهة نحو الحاجيات الحقيقية للزبناء وتنمية الشبكة السككية وتطوير طرق التدبير. ويقدر الغلاف الاستثماري لإنجاز هاته الأهداف بـ 33 مليار درهم: 20 مليار درهم مخصصة لمشروع القطار الفائق السرعة طنجة - الدار البيضاء و13 مليار درهم لمتابعة عصرنة الشبكة الحالية.

2.2.6. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين وتمكين النساء

نظرا للمهام المنوطة بالوزارة، يتبين أن مجالات إدماج مقاربة النوع الاجتماعي متعددة ومهمة. نذكر منها فك العزلة عن العالم القروي وتأثيراته الاقتصادية والاجتماعية المهمة على ساكنة القرى وخصوصا النساء والفتيات. كما يؤشر على ذلك نتائج تقييم البرنامج الوطني الثاني للطرق القروية. وبالفعل، أظهرت الدراسة أن إنجاز الطرق المبرمجة في إطار البرنامج الوطني الثاني للطرق القروية مكن من تحسين مؤشرات الدراسة (الرفع من نسبة تمدرس الفتيات وتقليص نسبة تغيب التلاميذ) والصحة (تحسين نسبة الولادات تحت الرقابة الطبية، الولوج للعلاجات...) والولوج إلى خدمات النقل (حركة السير، مدة الرحلات وقطع المواصلات، تكلفة النقل...) واقتصاديات الدواوير الموصلة بالطرق.

ويظل تحقيق الأهداف المسطرة رهينا بمراعاة الحاجيات المتباينة للساكنة المستهدفة. وفي نفس السياق، تجدر الإشارة إلى كون وزارة التجهيز والنقل عضوا في الشبكة البين وزارية للتشاور في المساواة بين الرجل والمرأة بالإدارة العمومية، بهدف ضمان الإدماج الفعلي للمناصفة بين الجنسين في برامج التعيين، والتكوين وترقية الموارد البشرية.

3.2.6. إعداد الميزانية وتحليل مؤشرات المرد ودية

بلغت ميزانية وزارة التجهيز والنقل برسم سنة 2012 ما يناهز 8,9 مليار درهم بتمويل من الميزانية العامة للدولة (54%) والحسابات الخاصة للخزينة (22%). فيما يتوزع الباقي على مصالح الدولة المسيرة بصفة مستقلة والمؤسسات العمومية والتي عززت حصتها بعد إنشاء صندوق التمويل الطرقي.

مصادر تمويل ميزانية وزارة التجهيز والنقل سنة 2012

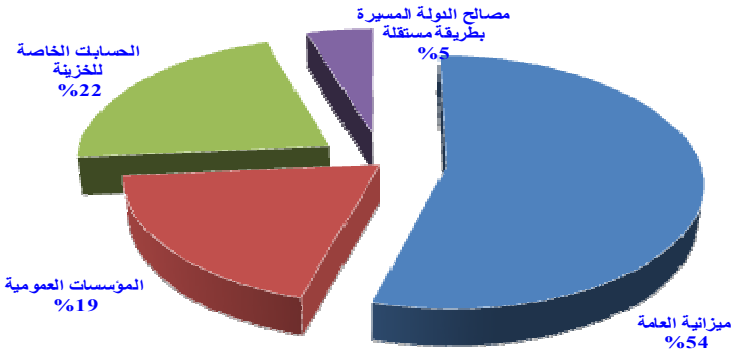

مصدر: وزارة التجهيز والنقل

ويظهر المبيان التالي تطور الجهود الميزاناتية للسلطات العمومية في قطاع التجهيز والنقل حسب أهم المتدخلين في مسلسل النفقات :

تطور الميزانية المخصصة لوزارة التجهيز و النقل خلال الفترة بين 2010 و 2012

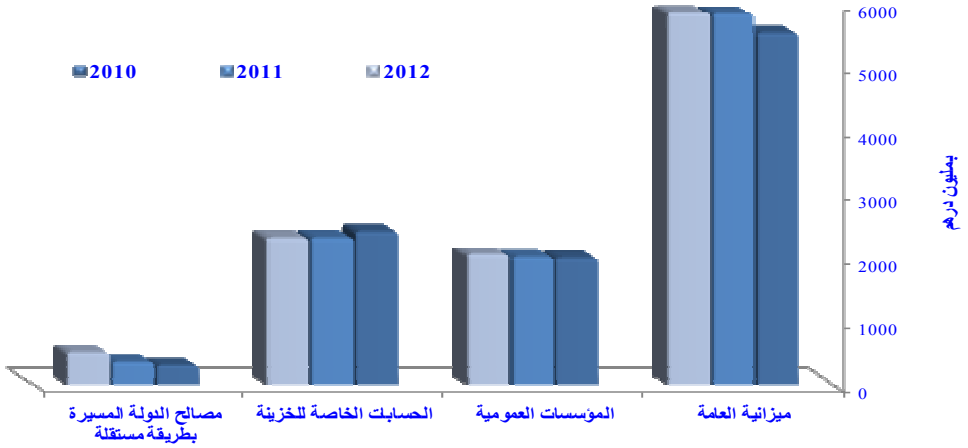

مصدر: وزارة التجهيز والنقل

وتجدر الإشارة إلى أن الميزانية المرصودة لنفقات التسيير قد بلغت برسم سنة 2012 ماياهز 818,5 مليون درهم. أما فيما يتعلق بنفقات الاستثمار الممولة من طرف ميزانية الدولة فقد بلغت 5,85 مليار درهم.

وفيما يتعلق ببنية ميزانية الوزارة، تم تعريف مجالات كراسات ميزانية الوزارة انطلاقا من مهام وأنشطة التجهيز والنقل (مجال أفقي، مجال طرقي والنقل الطرقي، مجال الموانئ والنقل البحري، مجال النقل الجوي، مجال التجهيزات العمومية ومجال النقل السككي)، مع مراعاة البعد الجهوي.

تحليل مؤشرات الأهداف لوزارة التجهيز والنقل

مكن تحليل مؤشرات أهداف وزارة التجهيز والنقل المرتبطة بالاستثمار والمرافقة لكراسة ميزانية الوزارة من رصد 41 مؤشرا للأهداف مقسمة على صنفين من المؤشرات : يضم الصنف الأول مؤشرات الوسائل ، فيما يضم الصنف مؤشرات النتائج التي تعكس مستويات إنجاز البرامج التي تم وضعها من طرف الوزارة.

غير أن تحليل هذه المؤشرات يظهر عدم إدماج مقاربة بعد النوع الاجتماعي الذي من شأنه تحقيق تقييم أمثل للجهود المبذولة في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين. على سبيل المثال، ينبغي ربط مؤشر ولوج الساكنة القروية للخدمات بمؤشرات للتأثيرات السوسيواقتصادية التي تراعي بعد النوع الاجتماعي كنسب التمدرس (لدى الفتيات والأولاد) ووفيات الأمهات والأطفال وحجم الأنشطة المدرة للدخل المسيرة من طرف النساء ونسب فرص الشغل حسب الجنس...

3.6. تحليل أهم مؤشرات النتائج للوزارة

يلعب قطاع البنية التحتية والنقل دورا أساسيا في تحسين جودة العيش ورفاهية المجتمع (الصحة، التعليم والشغل...). وإن وضع سياسات للنقل والبنية التحتية تأخذ بعين الاعتبار الحاجيات المتباينة للساكنة المستهدفة (الرجال، النساء، الفتيات والذكور) ستؤدي حتما إلى تقليص الفوارق المبنية على النوع الاجتماعي.

وقد مكنت دراسة التقييم السوسيو اقتصادي للبرنامج الوطني الثاني للطرق القروية من استخلاص أهم النتائج التالية :

- تحسن مشجع للمؤشرات المرتبطة بالتعليم وخاصة الفتيات اللواتي ارتفعت تمدرسهن من 33% (قبل المشروع) إلى 55% (بعد المشروع). كما سجل غياب التلاميذ انخفاضا بنسبة نقطة واحدة حيث انخفضت من 8% إلى 7%.
- تحسن ملحوظ لمؤشرات الصحة مع زيادة التردد على مراكز الصحة المحلية بنسبة 74%.
- آثار جد إيجابية على القطاع الفلاحي: ارتفاع من المساحات الزراعية بنسبة 16% ومحاصيل الحبوب بنسبة 92 %.
- زيادة النفقات الشهرية للأسر بنسبة 15% حيث ارتفعت من 2.552 درهم قبل المشروع إلى 2.759 درهم بعد إنجاز المشروع.
- انخفاض ملموس لمدة الوصول إلى الأسواق والمراكز الاجتماعية بنسبة 23% في المتوسط (20-30 دقيقة لكل 10 كم).
- زيادة معدل المواصلات اليومية بنسبة 226% بفارق 83 سيارة في اليوم بين الوضعية قبل المشروع (36 سيارة في اليوم) وبعد إنجاز المشروع (119 سيارة في اليوم).
- تقليص جد مهم في تكاليف نقل الأشخاص والبضائع، حيث انخفضت تكلفة نقل الركاب والبضائع بنسب متوسطة تقدر ب 17% و 52% على التوالي (انخفضت من 0,71 إلى 0,58 درهم للكيلومتر بالنسبة للركاب ومن 7,30 إلى 3,37 درهم للكيلومتر وللطن بالنسبة للبضائع).
- انخفاض أسعار المنتجات الأساسية من 7% إلى 19%.

7. وزارة الصحة

خلال السنوات الأخيرة، شهد قطاع الصحة دينامية جديدة موجهة أساسا لتحسين جودة العرض الصحي والولوج إلى الخدمات الصحية. وهكذا، فقد تم تحقيق إنجازات مهمة خاصة في مجالي صحة الأم والطفل إلا أن الفوارق المتعلقة بالنوع الاجتماعي ومستوى المعيشة ومجال الإقامة وتوفير البنية التحتية...، تظل قائمة.

1.7. جذاذة تقديمية حول قطاع الصحة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.7 جذاذة تقديمية

تضطلع وزارة الصحة بمهام وضع السياسة العمومية في مجال الصحة وكذا السياسة الوطنية في مجال الأدوية والمواد الصيدلية، سواء تعلق ذلك بالمجال التنظيمي أوالتقني. كما، يسهر هذا القطاع على مراقبة عمل المهن الطبية وشبه الطبية والصيدلية وذلك تطبيقا للتدابير التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل. (لمعرفة توزيع الموارد البشرية، المرجو الإطلاع على الجدول في الملحق1).

2.1.7. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

انخرط قطاع الصحة في مجموعة من الاتفاقيات الدولية والوطنية تهم قطاع الصحة كمكون أساسي لحقوق الإنسان وذلك بتوافق مع مهامه الهادفة إلى تأمين ولوج الساكنة لنظام صحي عادل وذو جودة عالية. ويعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والدستور الجديد الذي تم التصويت عليه في استفتاء شعبي في الفاتح من يوليوز 2011، إطارا مرجعيا في هذا المجال.

ويتبنى هذا القطاع أيضا أهداف الألفية للتنمية كإطار مرجعي للسياسات التي أنجزت، حيث يعمل جاهدا على تحقيق أهداف الألفية المتعلقة بقطاع الصحة.

وفي مجال محاربة التمييز والولوج المنصف للخدمات الصحية، تكرس عدة اتفاقيات دولية هذا المبدأ كاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العرقي، و الإعلان حول القضاء على العنف ضد المرأة. (أنظر الملحق 2).

2.7. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.7. السياسات والاستراتيجيات المتوخاة في مجال الصحة

إن المغرب تعهد بمواصلة جهوده من أجل تحسين نظامه الصحي والوفاء بتعهداته لتحقيق أهداف الألفية للتنمية (الهدف 4، 5 و6).

وبهذا، تم ايلاء أهمية خاصة لجودة الخدمات وتحسين الاستقبال في المستشفيات والمؤسسات العلاجية العمومية بالإضافة إلى ضمان الولوج المتكافئ للخدمات الصحية الأساسية، وبصفة خاصة في الولادة والمستعجلات مع إعطاء الأولوية للمناطق القروية والمعزولة.

كما تم التركيز على ضرورة تحسين الولوج إلى الأدوية بالنسبة للفئات المهمشة عبر تخفيض أثمان الأدوية و تشجيع استعمال الأدوية الجنيسة.

ويعد خفض وفيات الأمهات و الأطفال من بين المحاور الأولوية لتدخل القطاع. وفي هذا المجال، فإن الأهداف المسطرة في غضون 2016 تتمثل في خفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة إلى 20 لكل 1.000 ولادة حية وخفض وفيات الأمهات إلى 50 لكل 100.000 ولادة حية.

ففي سنة 2011، تم وضع تدابير لتأهيل دور الولادة وأقسام التوليد بالمستشفيات عبر تطوير أقسام الولادة في 13 جهة، تجهيز 130 دور للولادة بمواد مخبرية، واقتناء وتوزيع 230 جهاز الإكوغرافيا لفائدة المراكز الصحية التي تتوفر على وحدة للولادة، خلق مصالح جهوية لطب المواليد بأكادير، والرباط، ووجدة، وسطات، إضافة إلى تحويل 14 مركز صحي إلى مركز صحي يتوفر على وحدة للولادة.

وتجدر الإشارة إلى أن برنامج وزارة الصحة لسنة 2012 في إطار برنامج تسريع خفض وفيات الأمهات والأطفال 2012-2016، ينص على تأسيس 20 وحدة للمساعدة الطبية للإنقاذ في المناطق المعزولة إضافة إلى توسيع الإعفاء من الأداء ليشمل التكفل بالمضاعفات الصحية أثناء الولادة (النزيف الدموي، التعفنات التي تصيب المرأة بعد الوضع)، والتحاليل المتعلقة بتتبع الحمل والحمل خارج الرحم. ويتضمن برنامج الوزارة أيضا دعم تجهيز دور الولادة باقتناء 70 جهازا للفحص بالايكوغرافيا و65 سيارة إسعاف.

وفي إطار الجهود المبذولة لتوسيع ولوج الساكنة للتغطية الصحية، أعطيت الانطلاقة لمسلسل تعميم نظام المساعدة الطبية للمعوزين في 09 أبريل 2012. و سيمكن هذا الإجراء من الرفع من نسبة التغطية الصحية إلى 60% (34% في إطار التأمين الإجباري عن المرض و26% في إطار نظام المساعدة الطبية).

وموازاة مع هذه المجهودات، تم إطلاق مسلسل شامل لإصلاح النظام الصحي والذي يهدف في مرحلته الأولى إلى رصد ارتسامات وانتظارات المواطنين والفاعلين في مجال الصحة من أجل وضع سياسة صحية تشاركية جديدة من خلال برنامج للتواصل مع المواطنين "انتظارات" الذي انطلق في 5 أبريل 2012.

2.2.7. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

تعد وزارة الصحة أول قطاع انخرط في شمولية الإعتمادات سنة 2002. كما يعد من القطاعات النموذجية التي اعتمدت إطار النفقات المتوسطة المدى سنة 2007.

حصة نفقات الصحة في ميزانية الدولة

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الصحة 11,88 مليار درهم سنة 2012 (ما يقارب 5% من ميزانية الدولة) من بينها 10,08 مليار درهم مخصصة لميزانية التسيير و1,8 مليار درهم مخصصة لميزانية الاستثمار. ووصلت نفقات الأجور إلى ما يقارب 6,65 مليار درهم أي ما يعادل 56% من ميزانية وزارة الصحة.

ومكن تحليل تطور القروض المرصودة لوزارة الصحة خلال الفترة 2001-2012 من تسجيل ارتفاع مهم خلال السنوات الأخيرة، تجلى في تعزيز الميزانية المخصصة للقطاع ب 94,3% خلال هذه الفترة مع تسجيل معدل نمو سنوي يقدر ب 6,2%.

توزيع ميزانية الاستثمار المخصصة حسب البرامج الصحية

يبين توزيع ميزانية الاستثمار حسب البرامج الصحية لسنة 2012 الأهمية التي يحتلها برنامج بناء وتجهيز الشبكة الإستشفائية الذي يستحوذ على ما يقارب 30% من ميزانية الاستثمار، أي ما يعادل 536,9 مليون درهم.

وفيما يخص برنامج الصحة الإنجابية وصحة الطفل والشباب والذي يعد برنامجا أولويا، فقد استفاد من تمويل ميزانية الاستثمار يقدر ب 144,6 مليون درهم بحصة 8%، مسجلا بذلك ارتفاعا مقارنة مع سنة 2011 (6,5%).

ونظرا للأهمية التي أعطيت لتنمية العالم القروي، فقد تم تخصيص ميزانية للمخطط الوطني للصحة في المجال القروي تقدر ب 42,34 مليون درهم بزيادة 29,5% مقارنة مع سنة 2011، وذلك بفضل رصد ميزانية استثمار إضافية تقدر ب 9,6 مليون درهم.

تحليل مؤشرات النجاعة

مكنت دراسة التقرير حول مؤشرات الأهداف المرقمة سنة 2012، من رصد ما يقارب 165 مؤشرا من بينها 55 تخص ميزانية التسيير و111 تخص ميزانية الاستثمار(أنظر الجدول الملحق 3). ومكنت هذه الدراسة من رصد ضعف مؤشرات النجاعة مع وجود مؤشرات تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي. لذا، من المهم إضافة مؤشرات جديدة للقائمة المقدمة في الجدول الملحق بالتقرير.

3.7. تحليل أهم مؤشرات النتائج

خلال السنوات الأخيرة، تم تسجيل تحسن ملموس في بعض المؤشرات الصحية، خصوصا في مجال صحة الأم و الطفل بالإضافة إلى المؤشرات المتعلقة بالمواليد. إلا أن الفجوة لا زالت قائمة فيما يخص توفر الموارد البشرية من أطباء وممرضين وكذا فيما يخص البنية التحتية الصحية الأساسية .

1.3.7. تطور أهم مؤشرات النتائج

التخطيط العائلي واستعمال وسائل منع الحمل

يواصل المؤشر العام للخصوبة انخفاضه الذي سجل منذ بداية الثمانينات منتقلا من 5,9 طفل لكل إمرأة إلى 2,5 سنة 2003-2004 ليصل إلى 2,2 طفل لكل إمرأة سنة 2009-2010[42]. ويبلغ هذا المؤشر 1,84 سنة 2009-2010 في المجال الحضري ليبقى بذلك أقل من سقف تجدد الأجيال في حين يقارب 2,7 طفل لكل إمرأة في المجال القروي.

وفيما يخص نسبة انتشار وسائل منع الحمل، فقد سجلت ارتفاعا مهما من 19% سنة 1980 إلى63% سنة 2003-2004 إلى 67,4 % سنة 2011 حسب النتائج الأولية للمسح الوطني حول السكان وصحة الأسرة 2011. وتم تسجيل مستويات متقاربة في المجالين القروي والحضري (68,9% في المجال الحضري و65,5% في المجال القروي).

ويبين تحليل هذا المؤشر حسب الوسيلة المستخدمة، انتشار وسائل منع الحمل الحديثة (56,7% سنة 2011 مقابل 10,6% بالنسبة للوسائل التقليدية). وفي سنة 2004، بلغ معدل استعمال وسائل منع الحمل الحديثة 51,9%. وبالمقابل، تبقى نسبة انتشار وسائل منع الحمل طويلة الأمد جد ضعيفة: 4,2% بالنسبة للولب و1,1% بالنسبة للتعقيم النسائي سنة 2011 بتراجع يقدر ب 22% و60 % على التوالي مقارنة مع سنة 2004.

وفيات الأمهات

عرفت نسبة وفيات الأمهات انخفاضا مهما خلال السنوات الخمس الأخيرة، لتصل إلى 112 لكل 100.000 ولادة حية سنة 2009-2010 حسب نتائج التحقيق الوطني الديموغرافي 2009-2010، أي بانخفاض يقدر ب 50,7% مقارنة مع سنة 2003-2004 (227 لكل 100.000 ولادة حية) مع تسجيل فوارق مهمة بين المجال الحضري و القروي:73 لكل 100.000 ولادة حية في المجال الحضري مقابل 148 لكل 100.000 ولادة في المجال القروي.

[42] المسح الوطني الديموغرافي 2009-2010.

وقد ساهمت مأسسة مجانية الولادة في المستشفيات العمومية وتحسين مؤشرات تتبع الحمل والتكفل بالعلاجات الاستعجالية أثناء الوضع بشكل كبير في تحقيق هذه النتيجة.

وهكذا، وصلت نسبة استفادة النساء الحوامل من الرعاية الصحية قبل الوضع إلى 77,1% سنة 2011 بزيادة بلغت 9,3 نقطة مقارنة مع 2004 (68%). وتصل هذه النسبة 91,6% في المجال الحضري في حين تصل إلى 62,7% فقط في المجال القروي. بالنسبة للعلاجات ما بعد الولادة، تصل نسبتها إلى 22% سنة 2011.

على الصعيد الجهوي، تم تسجيل أعلى نسبة في جهات الدار البيضاء الكبرى (97,1%)، الصحراء (93,1%)، و الرباط - سلا- زمور- زعير (90,4%). وتتمركز جهة مراكش- تنسيفت- الحوز في المرتبة الأخيرة بنسبة تصل إلى 63,2% فقط.

وفيما يخص المساعدة عند الإنجاب، فقد بلغت 73,6% على الصعيد الوطني (63% سنة 2004). و من الملاحظ وجود فوارق مهمة بين المجال الحضري والقروي: 92,1% في المجال الحضري مقابل 55% في المجال القروي.

وحققت جهات الدار البيضاء الكبرى (92,1%)، والرباط – سلا – زمور- زعير (91%) والصحراء (88,1%) أفضل النتائج في حين سجلت أقل نسبة في جهة تازة – الحسيمة – تونات بنسبة مساعدة عند الإنجاب تصل إلى 57,4%.

غير أن هذه الإنجازات تبقى دون الأهداف المتوخاة إذا ما قورنت مع النسب المسجلة في الدول المتقاربة اقتصاديا. إن مقارنة إنجازات المغرب مع انجازات عينة من 13 دولة عربية تبين أن المغرب يتواجد بالرتبة العاشرة يتقدم دولا نسبة وفيات الأمهات فيها جد مرتفعة كاليمن (350 لكل 100.000) والسودان (550) وموريتانيا (750). و للمقارنة، فإن مصر تسجل نسبة وفيات الأمهات تصل إلى 84 وليبيا 77 وجيبوتي 74 وتونس 69 والإمارات العربية المتحدة 3 لكل 100.000 ولادة حية فقط.

وفيات الأطفال

واصلت وفيات الأطفال والصبيان انخفاضها، حيث تقلصت نسبة وفيات الأطفال أقل من سنة بنسبة 28% خلال السنوات السبع الأخيرة، منتقلة بذلك من 40 لكل 1.000 ولادة حية سنة 2003 إلى 28,8 لكل 1.000 ولادة حية سنة 2011.

وفيما يخص خطر وفاة الأطفال أقل من خمس سنوات، فقد عرف تراجعا ملحوظا منتقلا من 47 لكل 1.000 سنة 2003-2004 إلى 30,5 سنة 2011 أي بانخفاض يقدر ب 35%.

وعرفت نسبة وفيات حديثي الولادة انخفاضا أيضا خلال الفترة 2004-2011 منتقلة من 27 لكل 1.000 ولادة حية سنة 2004 إلى 18,8 للألف سنة 2011 ووفيات المواليد المتأخرة من 13 للألف إلى 10 للألف. ويبقى انخفاض هذا المؤشر مقرونا بتحسين صحة الأم وبظروف الحمل والولادة بالإضافة إلى مساهمة بعض البرامج الخاصة بصحة الأم والطفل.

ويوضح التحليل حسب النوع لمعدل وفيات الأطفال ارتفاعا أكبر في وفيات الذكور كما تبينه نتائج المسح الوطني الديمغرافي 2009-2010. وهكذا تبلغ نسبة وفيات الأطفال دون السنة 32,7 لكل 1.000 ولادة حية بالنسبة للصبيان مقابل 27,4 لكل 1.000 ولادة حية فقط بالنسبة للفتيات.كذلك الأمربالنسبة لوفيات الأطفال دون سن الخامسة وبين سنة وخمس سنوات، حيث ترتفع نسبة وفيات الصبيان بشكل ملحوظ مقارنة مع الفتيات: 6,7 و 39,2 لكل 1.000 ولادة حية مقابل 5,8 و33,1 لكل 1.000 ولادة حية بالنسبة للفتيات.ويرتبط ذلك بارتفاع نسبة إصابة الذكور بمرض الالتهاب التنفسي الحاد التي تحدث عادة بين الولادة والسنة الخامسة.

وبصفة عامة، ساهم تحسن ظروف المعيشة والوقاية من الأمراض عبر التلقيح (نسبة تلقيح الأطفال مابين 12و23 شهر تصل إلى 88% سنة 2011) وكذا محاربة سوء التغذية (انخفاض مهم في نسبة الأطفال أقل من خمس سنوات الذين يعانون من انخفاض حاد أو معتدل في الوزن من 9,3% سنة 2004 إلى 3,1% سنة 2011) في خفض وفيات الأطفال والصبيان.

وفيما يخص الرضاعة الطبيعية، فقد تم تسجيل تراجع في الرضاعة الطبيعية الحصرية (27,8% سنة 2011 مقابل 31% سنة 2004) مع ملاحظة ارتفاع طفيف في نسبة الأطفال أقل من خمس سنوات الذين

استفادوا من الرضاعة الطبيعية وإن بشكل جزئي والتي تصل إلى 96,6% سنة 2011. وينصح بالرضاعة الطبيعية خلال الست أشهر الأولى من الحياة لأنها تمكن من الاستجابة للحاجيات الغذائية للرضع ومن الحد من وفيات حديثي الولادة بما يقارب 20%.

2.3.7. تأثير البعد النوعي لنفقات الصحة العمومية وأهم التحديات

يواجه قطاع الصحة بالمغرب عدة تحديات تحول دون تحقيق الأهداف المنشودة. ونخص بالذكر، قلة الموارد البشرية الكفؤة خصوصا في المجال القروي، وضعف فعالية النفقات الصحية، بالإضافة إلى بعد المراكز الصحية.

وتشكل الأمية والفقرونقص البنيات التحتية والولوج إلى الماء الصالح للشرب بالإضافة إلى قلة توعية الساكنة بالمخاطر المتعلقة بالصحة وكذا ضعف تدخل المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص في تقديم الخدمات الصحية، عائقا كبيرا يؤثر بشكل سلبي على المنظومة الصحية.

وفي مجال تمويل الصحة، يلاحظ ارتفاع مستوى النفقات التي تتحملها الأسر بشكل مباشر جراء ضعف التضامن المؤسساتي والتعاضد عند المرض.

ونظرا لأهمية التحديات التي تواجه قطاع الصحة وأمام تعدد المتدخلين، فإن تصحيح هذه الإختلالات يستوجب مشاركة جميع القطاعات التي يؤثر عملها على الصحة كالتعليم والماء والتجهيز والإسكان....

8. وزارة التربية الوطنية

يهدف نظام التعليم المغربي إلى تحقيق المعايير الدولية في مجال جودة التعليم والمساواة بين الجنسين. وفي هذا الإطار، تم اتخاذ مجموعة من التدابير من أجل تعميم التعليم الأساسي والقضاء على الفوارق بين الجنسين في جميع مكوناته مع التأكيد على أهمية بدل مجهود خاص لتشجيع تمدرس الفتيات القرويات وذلك عن طريق معالجة المشاكل التي لا زالت تعيق تطوره.

1.8. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.8 جذاذة تقديمية

تناط بقطاع التربية الوطنية ، وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، مهام إعداد وتنفيذ الإستراتجية الوطنية في مجال التعليم. وتتجلى أهم اختصاصات هذا القطاع في وضع وتنفيذ سياسة الحكومة في مجال التعليم الأولي والأساسي والثانوي وتكوين الأطر التعليمية والأقسام التحضيرية لولوج المدارس العليا وأقسام تحضير شهادة التقني العالي، كما تسهر على الارتقاء بالتعليم المدرسي الخصوصي في هذه المجالات .

2.1.8. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

من أجل تعزيز دعم ومساعدة مختلف الشركاء في إصلاح التعليم، وقع المغرب على معظم المعاهدات الرئيسية لحقوق الإنسان التي تؤكد بدون استثناء على الحق في التعليم وذلك في إطار مرجعية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

كما صادق المغرب على مجموعة من المعاهدات والاتفاقيات في مجال التعليم والتي تعترف بالحق في التعليم من أجل بلوغ المعايير الدولية في مجال جودة التعليم والمساواة بين الجنسين (انظر الملحق1).

وعلى الصعيد الوطني، يعتمد البرنامج الحكومي في مجال التعليم، في مضمونه على المادة 31 من الدستور التي تخول لجميع المواطنين الحق في التعليم ويرتكز أيضا على التعليمات الملكية، وعلى النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل والتي تجعل من التعليم أولوية من بين الأولويات الأربعة للعمل الحكومي. كما يعتمد على مقتضيات إصلاح التعليم الواردة في الميثاق الوطني للتربية والتكوين وفي البرنامج الاستعجالي (2009-2012) الذي نص على إجراءات مهمة وشدد على أهمية إدماج المساواة بين الجنسين في جميع مكونات التعليم.

وفي نفس الإطار، التزم قطاع التربية الوطنية بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين، والتي تهدف في مجال التعليم إلى إدماج بعد النوع الاجتماعي في سياسات التعليم وتكوين الأطر، مع

بذل مجهود خاص لفائدة تطوير تعليم الفتيات الصغيرات، لا سيما في الوسط القروي. كما التزم المغرب بتنفيذ االمخطط الحكومي للمساواة نحو التكافؤ بين الجنسين 2012-2016 والذي يهدف إلى ضمان ولوج عادل ومتساوي للفتيات والفتيان إلى نظام تعليمي ذي جودة عالية (انظر ملحق2).

2.8. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.8. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

تهدف إستراتيجية الحكومة في مجال التربية والتكوين بالأساس إلى تعزيز الحكامة الجيدة وجودة التعليم وإلى إعطاء أهمية كبيرة للأطر التربوية في إطار منهجية تعاقدية واضحة تضع المعلم في صلب العملية التربوية. كما ترمي إلى تفعيل دور المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي باعتباره مؤسسة دستورية من أجل مباشرة مهامه في أقرب الآجال وكذا إعادة الثقة في المدرسة العمومية.

ولهذا الغرض ترتكز السياسة الحكومية في هذا المجال على ثلاثة محاور: وهي جعل المؤسسة التعليمية في صلب الاهتمام بالنظام التربوي، وتعزيز حكامة هذا القطاع، والارتقاء بمهام المدرسة الوطنية وأدوارها.

وفيما يتعلق بالمحور الأول، يرتكز البرنامج على ستة مبادئ أساسية. ويتعلق الأمر بتشجيع الاستقلالية في التدبير، والتقييم المنتظم لأداء المؤسسات التعليمية، والانفتاح المؤسساتي على المحيط التربوي. ويتعلق الأمر كذلك بدعم القدرات التدبيرية للمؤسسات التعليمية، ووضع برنامج تربوي خاص بكل مؤسسة لأجرأة الأهداف الوطنية، ومراعاة الخصوصيات المحلية، وأخيرا، التصدي للممارسات السيئة داخل المؤسسات وخارجها (العنف، المخدرات والتحرش الجنسي).

وفيما يخص حكامة القطاع، ستعمل الحكومة على تعبئة الطاقات البشرية والوسائل المادية، وتبني مبدأ التخطيط والبرمجة الدقيقة، وتوسيع صلاحيات مختلف الوحدات الإدارية الخارجية المكلفة بالتربية والتكوين من أجل تطوير قدراتها التدبيرية وتنظيم العلاقات معها على أساس تعاقدي.

وفيما يتعلق بمهام وأدوار المدرسة الوطنية، يتمحور العمل الحكومي حول المراجعة المنتظمة للمناهج المدرسية، وتقوية وتحديث تدريس اللغات الوطنية والأجنبية، والعلوم والتكنولوجيات، وتحسين طرق ومساطر الإعلام والتوجيه، وتقوية تأطير المدرسين وأطر الإدارة التربوية، وتوسيع قاعدة المستفيدين من برنامج "تيسير"، ودعم برامج التربية غير النظامية، وإحداث شبكات مدرسية.

وتجدر الإشارة إلى أن وزارة التربية الوطنية تقوم بإعداد خطة استراتيجية للفترة 2013-2016 تعتمد على أربعة توجهات استراتيجية:

- توفير الخدمات المدرسية مع مراعاة العدالة وتكافؤ الفرص.
- تحسين جودة المقررات التعليمية.
- تطوير حكامة النظام التربوي.
- ضمان تدبير جيد للموارد البشرية وتعزيز قدراتها ومهاراتها.

2.2.8. مراعاة المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

يشمل مخطط العمل الاستراتيجي، على المدى المتوسط، لمأسسة المساواة بين الجنسين في النظام التربوي 2009-2012 الأهداف والأولويات الواردة في البرنامج الاستعجالي. ويقترح مجموعة من الإجراءات لتحسين فرص حصول المرأة على العمل في قطاع التعليم وتعزيز ولوجها إلى مناصب المسؤولية. ولقد تم وضع برنامجين للشراكة خلال سنة 2012، ويتعلق الأمر ب:

- مشروع دعم تسيير المؤسسات التعليمية بالمغرب الذي يهدف إلى تحسين جودة التعليم الأساسي للفتيات والفتيان ضمن المنظومة التربوية بالمغرب. ويراعي هذا المشروع البعد النوع الاجتماعي.

- برنامج التعاون مع الاتحاد الأوروبي الذي ستعطى له الانطلاقة خلال الربع الأخير من سنة 2012 والذي سيستمر إلى أواخر سنة 2013. ويهدف هذا البرنامج إلى مأسسة الخلايا الجهوية للنوع الاجتماعي من أجل إدماج المساواة بين الجنسين في مسلسل البرمجة الإستراتيجية على المستوى المركزي والجهوي وضمن مخططات المندوبيات الإقليمية. ويقترح هذا البرنامج أيضا استراتجيات وأدوات التواصل الداخلية والخارجية للوزارة ويدعم قدرات تدبير إدارة الميزانية والمسؤولية في هذا المجال على الصعيد الجهوي من أجل تأهيلهم لإعداد الميزانيات حسب مقاربة ميزانية النوع الاجتماعي للمخطط العمل الاستراتيجي على المدى المتوسط لمأسسة المساواة بين الجنسين للفترة ما بين 2013 و2016.

3.2.8. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

حصة نفقات التعليم في ميزانية الدولة

يبين تطور الميزانية الإجمالية المخصصة لوزارة التربية الوطنية، بأكثر من 7,8% في السنة منذ 2001، مدى التزام الدولة المستمر لتطوير النظام التربوي. ووصلت ميزانية وزارة التربية الوطنية خلال سنة 2012 إلى 42,4 مليار درهم أي حوالي 17,2% من ميزانية الدولة، خصصت منها 99,5% للتعليم المدرسي.

توزيع ميزانية الوزارة داخل قطاع التربية الوطنية

خصصت الدولة لوزارة التربية الوطنية ميزانية تقدر ب 42,2 مليار درهم خلال سنة 2012 بهدف تنفيذ المخطط الاستعجالي بارتفاع وصل إلى 6% مقارنة مع سنة 2011 .

وتهيمن نفقات الموظفين على هذه الميزانية وذلك على حساب نفقات الاستثمار. وهكذا، وصلت نفقات الموظفين إلى 34,8 مليار درهم سنة 2012 أي حوالي 82,4% من ميزانية القطاع مقابل 4,4 مليار درهم فقط لفائدة نفقات المعدات والنفقات الأخرى و3 ملايير درهم لفائدة نفقات الاستثمار.

توزيع ميزانية الاستثمار للقطاع حسب البرامج

تتجاوز حصة استثمار قطاع التعليم المدرسي أكثر من 94,7% من ميزانية استثمار وزارة التربية الوطنية ومحاربة الأمية والتربية غير النظامية (والتي تقدر ب 3,1 مليار درهم) أي أكثر من 3 ملايير درهم موزعة على الشكل التالي: 64,4% لفائدة المصالحة الخارجية أي حوالي 1.932 مليون درهم، متبوعة بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين (32,1%) أي حوالي 960,5 مليون درهم وبالإدارة المركزية (3,6%) أي حوالي 106,8 مليون درهم.

ويكرس أكثر من 88% من ميزانية الاستثمار المخصصة للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنفقات التجهيز، أي حوالي 845,9 مليون درهم والباقي لإعادة تأهيل المدارس الابتدائية الجهوية. ويبين التوزيع حسب الجهة أن أكاديمية سوس ماسة- درعة تستحوذ على 15% من ميزانية استثمار الأكاديميات، تليها جهة طنجة-تطوان ومراكش- تانسيفت- الحوز (حوالي 10%) ودكالة-عبدة (حوالي 8%). ويتم تخصيص أدنى حصة إلى أكاديمية وادي-االذهب-لكويرة و لعيون-بوجدور-الساقية الحمراء(1%).

وتخصص ميزانية استثمار المصالح الخارجية والتي تبلغ 1.932 مليون درهم بالأساس إلى برنامج إلزامية التعليم الى حدود 15 سنة خاصة مشروع توسيع العرض المدرسي (58,1%) وبرنامج تحفيز المبادرات والامتياز في الثانوية (26%). ووزع الباقي بين برنامج معالجة الإشكالات الأفقية لمنظومة التربية (9,7%) وبرنامج تنمية التعليم الثانوي التأهيلي (3,2%).

تحليل مؤشرات الأهداف حسب النوع

يبين تقرير مؤشرات أهداف 2012 للقطاع أن هناك 85 مؤشرا على مستوى ميزانية الاستثمار. ويبين تحليل هاته المؤشرات أن بعضها يراعي بعد النوع الاجتماعي لأنها مصنفة حسب الجنس والوسط والفئة العمرية. وتنبغي الإشارة إلى أن هناك مؤشرات أخرى يجب جندرتها حسب الجنس والوسط لتكون أكثر فعالية. بالإضافة إلى ذلك، توجد مؤشرات أخرى تستحق أن تضاف (انظر ملحق3).

3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج

سجل نظام التربية والتكوين تقدما ملحوظا خاصة فيما يتعلق بارتفاع عدد التلاميذ في كل الأسلاك وتحسن نسبة التمدرس وتقلص فوارق التمدرس بين الجنسين وبين الوسط الحضري والقروي. ومع هذا، تبقى المكتسبات هشة بسبب استمرار اختلالات النظام التعليمي.

1.3.8. تطور أهم مؤشرات النتائج

الإنجازات على مستوى التعليم الأساسي

وصلت نسبة التمدرس الخاصة بالتلاميذ ما بين 6 و11 خلال السنة الدراسية 2011-2012 إلى 97,9% إجمالا وإلى 97% عند الفتيات. وبالوسط القروي، وصل هذا المعدل إجمالا إلى 95,9% وإلى 94,8% عند الفتيات خلال نفس الفترة مقابل 99,7% إجمالا و98,9% عند الفتيات في الوسط الحضري.

وسجل مؤشر التكافؤ بين الجنسين تحسنا ملحوظا، حيث انتقل من 0,84 سنة 2000-2001 إلى 0,94 (94 فتاة ممدرسة مقابل 100 ولد ممدرس) سنة 2011-2012 ، أي بارتفاع يقدر ب10 نقاط مئوية ومن 0,76 الى 0,94 (94 فتاة ممدرسة مقابل 100 ولد ممدرس) بالوسط القروي أي بارتفاع يقدر ب18 نقطة مئوية.

وفيما يخص التعليم الإعدادي، بلغت نسبة التمدرس الخاصة بالتلاميذ من 12 إلى 14 سنة 83,7% إجمالا و78,3% عند الفتيات سنة 2011-2012 مقابل 60,3% و52,7% على التوالي سنة 2000-2001. وفي الوسط القروي، وصلت هاته النسبة إلى 64,5% إجمالا و55,3% عند الفتيات مقابل 37,5% و27,9% على التوالي سنة 2000-2001 .

وانتقل مؤشر التكافؤ بين الجنسين من 0,75 سنة 2000-2001 إلى 0,81 سنة 2011-2012 ، مسجلا بذلك ارتفاعا يقدر ب6 نقاط مئوية في حين انتقل هذا المؤشر بالوسط القروي من 0,42 إلى 0,59 خلال نفس الفترة أي بارتفاع يقدر ب17 نقطة مئوية.

تطور مؤشر التكافؤ بين الجنسين بالتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي الاعدادي

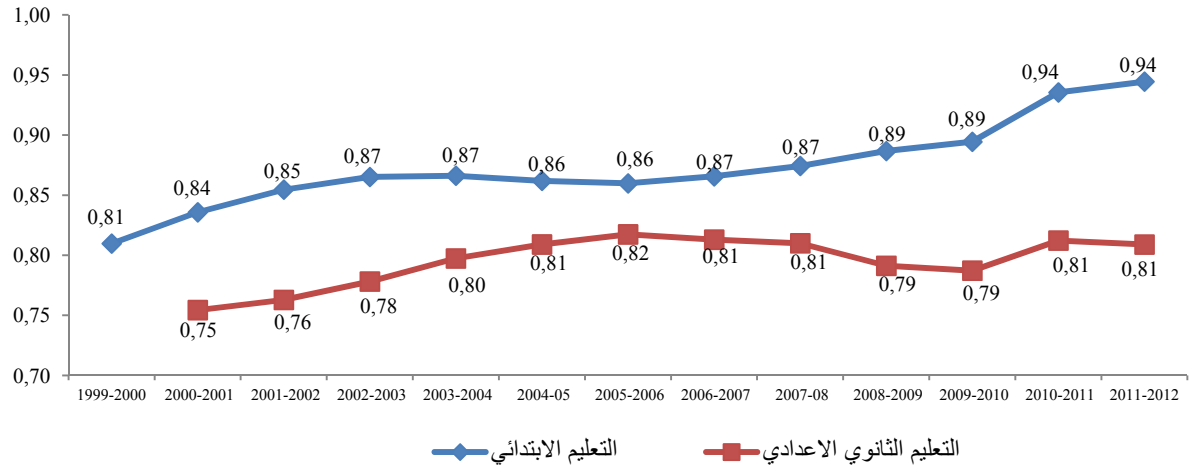

مصدر المعطيات : وزارة التربية الوطنية

وسجلت نسبة التمدرس الخاصة بالتلاميذ ما بين 15 و17 سنة تحسنا ملحوظا، حيث انتقلت من 37,2% سنة 2000-2001 إلى 55,4% سنة 2011-2012 إجمالا، ومن 32,2% إلى 50,3% لدى الفتيات.

وانتقل مؤشر التكافؤ بين الجنسين خلال نفس العشرية من 0,85 إلى 0,95 على المستوى الوطني، أي بارتفاع يقدرب10 نقاط مئوية رغم الارتفاع ب14 نقطة المسجلة سنة 2008-2009. وانتقل هذا المؤشر بالوسط القروي من 0,45 إلى 0,68 مسجلا بدلك ارتفاعا يقدر ب14 نقطة مئوية.

ورغم المجهودات المبذولة، تبقى معدلات الهدر المدرسي جد مرتفعة خاصة بالثانوي الإعدادي والتأهيلي. وخلال سنة 2010-2011، وصل الهدر المدرسي إلى حوالي 3,2% بالتعليم الابتدائي (4 بالنسبة للفتيات مقابل 2,5 بالنسبة للأولاد) والى 10,4% بالثانوي الإعدادي (9,3 بالنسبة للفتيات مقابل 11,2 بالنسبة للأولاد) والى 11% بالثانوي التأهيلي (11,4 بالنسبة للفتيات مقابل 10,7 بالنسبة للأولاد).

2.3.8. أهم التحديات

رغم من المجهودات المبذولة من طرف الوزارة، يتميز نظام التعليم بالمغرب بضعف النتائج الداخلية والخارجية واستمرار الفوارق بين الجنسين وبين الأوساط. وتجدر الإشارة إلى وجود مجموعة من التحديات التي يجب الإشارة إليها، أهمها:

- ضمان ودعم القدرات ومسؤولية الآليات المكلفة بالمساواة بين الجنسين.
- إجراء تحليل (التقارب / مختلفة) من أجل الإدماج المنهجي للمساواة بين الجنسين في مسلسل التخطيط.
- القضاء على الصور النمطية بين الجنسين في المناهج والتدريس وذلك عن طريق وضع دليل لتقييم المواد التعليمية المتاحة.
- مكافحة الجريمة والعنف القائم على أساس البعد النوعي في الوسط المدرسي وأماكن العمل.
- توفير معلومات عن الوظائف والدورات التدريبية المتضمنة للبعد النوعي.
- الدعوة لتعميم المقاربة المندمجة ورصد تنفيذها.

ومن أجل مواجهة هذه التحديات، يجب على القطاع أن يركز جهوده على تطوير قدرة مؤسساتية مستدامة لضمان ترسيخ المساواة بين الجنسين في حكامة النظام التعليمي، وعلى إنشاء نظام مساعدات خاص بالوزارة أو تخصيص ميزانية لتشجيع المبادرات الرامية إلى تطوير وتعزيز إدماج البعد النوعي وعلى استكمال إنشاء هياكل البعد النوعي على المستوى الإقليمي.

9. قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية

وضعت الحكومة منذ سنة 2002 إستراتيجية مندمجة لمحاربة الأمية من أجل الوصول إلى مليون مستفيد سنويا وذلك خفض معدل الأمية إلى أقل من 20% بحلول سنة 2016، مع إعطاء أهمية خاصة للشباب. ومن بين التدابير المزمع اتخاذها، تفعيل القانون 38.09 المتعلق بالوكالة الوطنية لمحاربة الأمية.

1.9. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.9. جذاذة تقديمية

يتكون قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية من مديريتين: مديرية محاربة الأمية ومديرية التربية غير النظامية. وتتجلى مهامه الرئيسية في إعداد إستراتيجية الحكومة لمحاربة الأمية وضمان تنفيذها. وتتجلى أهم اختصاصاته في إعداد السياسة الوطنية في مجال محو الأمية والتربية غير النظامية وبلورة وتطوير برامج تعليم الكبار وبرامج التعليم بالنسبة للأطفال غير الممدرسين والذين انقطعوا عن الدراسة وبرامج من أجل الحد من الانقطاع عن المدرسة (انظر ملحق1).

2.1.9. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

تستند الإستراتيجية الوطنية في مجال محاربة الأمية والتربية غير النظامية على الأسس الدولية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الاتفاقيات التي صادق عليها المغرب وكذا الالتزامات في مجال تحقيق أهداف الألفية للتنمية.

وعلى المستوى الوطني، تستند هذه الإستراتيجية على الركائز الوطنية (الخطابات الملكية، والميثاق الوطني للتربية والتكوين، والتصريحات الحكومية، والمذكرات الوزارية) التي تراعي خصوصيات المجتمع المغربي.ويساهم كذلك القطاع بشكل مباشر في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة والأجندة الحكومية للمساواة (انظر ملحق2).

2.9. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تراعي بعد النوع الاجتماعي

1.2.9. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

تستهدف الإستراتيجية الوطنية لمحاربة الأمية والتربية غير النظامية من جهة القضاء على الأمية لدى البالغين وإدماجهم في النشاط السيوسيواقتصادي، ومن جهة أخرى تجفيف منابع الأمية من خلال محاربة الهدر

المدرسي والاهتمام بالمنقطعين عن الدراسة أو الذين لم يسبق لهم الالتحاق بالمدرسة. وتتمحور هذه الإستراتيجية حول 10 نقاط: نظام المعلومات، والشراكة، والكفالة، والتنظيم، وبرامج تربوية، وتكوين المتدخلين، والتعاون الدولي، والمتابعة والمراقبة والتقييم، والتنمية الاجتماعية المندمجة.

ومن أجل تحقيق إستراتيجيته، وضع قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية مجموعة من برامج محوالأمية والتربية غير النظامية. ويهدف تنوع وتعدد البرامج إلى ضمان التعليم للجميع.

برنامج محوالأمية

وضع قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية برنامجا لمحو الأمية يرمي إلى استئصال الأمية تدريجيا وضمان الحق في التعليم للجميع. ويستهدف البرنامج محو أمية 800.000 شخص، 60% من النساء و80% بالعالم القروي. ويشمل هذا البرنامج برامج ثانوية تكميلية متنوعة حسب خصوصيات المجموعات المستهدفة وهي كالتالي: البرنامج العام، و برنامج القطاعات العمومية، وبرنامج الجمعيات، وبرنامج المقاولات.

وقد انتقل عدد المستفيدين من دروس محو الأمية من 390.000 شخص سنة 2002/2001 إلى 702.119 سنة 2011/2010 منهم 49,3% في الوسط القروي.

وحسب برامج التدخل، تستحوذ الجمعيات على 48,4% من المستفيدين متبوعة بالقطاعات الحكومية ب41,3% والبرنامج العام ب7,1%. فضلا عن ذلك، تبقى حصة المقاولات جد ضعيفة ولا تتجاوز1.705 مستفيد أي حوالي 0,2% من مجموع المستفيدين خلال سنة 2010-2011.

وإضافة إلى ذلك، ووفقا للأولويات التي حددتها الوزارة، تعد النساء أكبر المستفيدين من برنامج محو الأمية، حيث ناهزت نسبة مشاركتهن 83,6% سنة 2011/2010 أي حوالي 587.000 إمرأة منها 275.400 في الوسط القروي في حين أن نسبة الرجال لا تتجاوز 16,4% أي حوالي 115.000 مسجل.

ووصلت نسبة مشاركة النساء خلال سنة 2010-2011 إلى 51,2% في برنامج الجمعيات(أكثر من 300.700 فتاة) متبوعة ببرنامج القطاعات الحكومية بأكثر من 245.400 مستفيدة والبرنامج العام ب39.600 مستفيدة. وأخيرا، فإن عدد المستفيدات من برنامج المقاولات لا تتجاوز1.340 مستفيدة.

برنامج التربية غير النظامية

وضع قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية برنامجين للتربية غير النظامية هدفهما تقديم فرصة ثانية للأطفال غير الممدرسين أوالمنقطعين عن الدراسة للتعلم وللقضاء على ظاهرة الانقطاع عن المدرسة والأمية. ويتعلق الأمر ببرنامجي "الفرصة الثانية" و"محاربة الانقطاع عن المدرسة".

مشاريع الشراكة مع المنظمات الدولية

وقع قطاع محاربة الأمية والتربية غيرالنظامية على مجموعة من اتفاقيات الشراكة مع منظمات دولية وذلك بهدف الاستفادة من تجارب الدول الأخرى. وهكذا نسج القطاع شبكة تبادل تخص العديد من المشاريع مع مجموعة من الدول خاصة مشروع إدماج الوقاية من مرض السيدا في المناهج الوطنية لمحاربة الأمية (ويدعم هذا المشروع من طرف المنظمة العالمية للصحة) والمشروع النموذجي "راديوإيكا" من أجل بث دروس خاصة لمحاربة الأمية عن طريق نظام "إيكا" في إطار التعاون بين حكومة جزر الكناري وبرنامج الدعم القطاعي لميدان محاربة الأمية مع الاتحاد الأوروبي ومشروع محوالأمية من أجل استقلالية النساء : تعزيز القدرات الوطنية لتنمية مستدامة التي أطلقتها منظمة اليونسكو.

كما تم تطوير مشاريع ثنائية أخرى أهمها مشروع التعاون بين المغرب والوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية لدعم إستراتيجية محاربة الأمية والتربية غير النظامية بالأقاليم الشمالية وجهة سوس-ماسة-درعة ومشروع التعاون مع اليونيسيف وبرنامج محاربة الأمية عن بعد بشراكة مع الجامعة الايطالية الدولية (التعاون الايطالي) ومشروع حساب تحدي الألفية المتعلق بمحوالأمية الوظيفية في إطار التعاون المغربي-الأمريكي.

2.2.9. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

حصة نفقات التعليم في ميزانية الدولة

سجلت ميزانية قطاع محاربة الأمية والتربية غير النظامية انخفاضا بنسبة 7,4% مقارنة مع السنة الماضية، حيث بلغت 188 مليون درهم سنة 2012، أي حوالي 0,08% من الميزانية العامة للدولة دون احتساب الدين و0,45% من ميزانية قطاع التربية الوطنية (ولقد حددت اليونسكوعتبة لا تقل عن 3% من ميزانية التعليم). وبلغت نفقات الاستثمار 168,3 مليون درهم وتمثل 89,5% من ميزانية القطاع.

حصة ميزانية الاستثمار المخصصة لبرامج القطاع

تمثل نفقات استثمار مديرية محو الأمية أكثر من 76,7% من ميزانية استثمار القطاع أي أكثر من 129,1 مليون درهم. و يوزع الباقي بين مديرية التربية غير النظامية (23,1%، أي 38,9 مليون درهم) والمديرية العامة (0,2%، أي 300.000 درهم). وقد تم تخصيص أكثر من 82% من نفقات استثمار مديرية محو الأمية أي حوالي 106 مليون درهم لحملات محاربة الأمية على المستوى الجهوي. أما الباقي فهو موزع على النحو التالي : 20,4 مليون درهم لبرنامج محاربة الأمية عن طريق الجمعيات غير الحكومية، و1و5 مليون درهم للبرنامج العام ومليون درهم لبرنامج القطاعات الحكومية.

وتتوفر مديرية التربية غير النظامية على ميزانية استثمار تقدر ب 38,9 مليون درهم حيث يخصص 25,9% منها لبرنامج الفرصة الثانية، أي حوالي 10 مليون درهم والباقي موزع بين برنامج محاربة الهدر المدرسي (680.000 درهم) ومعونات التجهيز للأكاديميات الجهوية في إطار مشروع التربية غير النظامية (28,1 مليون درهم).

تحليل مؤشرات النجاعة

أتاحت معاينة تقرير مؤشرات أهداف 2012 للقطاع أن هناك 58 مؤشر على مستوى ميزانية الاستثمار، أكثر من نصفها تخص ميزانية الاستثمار. ويبين تحليل هاته المؤشرات أن بعضها يراعي البعد النوعي لأنها مصنفة حسب الجنس والوسط والفئة العمرية.

وتنبغي الإشارة إلى أن هناك مؤشرات أخرى يجب إضافتها وجندرتها حسب الجنس والفئة العمرية لتكون أكثر فعالية (انظر ملحق3).

3.9. تحليل أهم مؤشرات النتائج

مكنت المجهودات المبذولة من طرف مديرية محاربة الأمية بشراكة مع مختلف الفاعلين من أجل محاربة الأمية بالمغرب من التراجع النسبي لمعدل محو الأمية لدى البالغين 10 سنوات . ولقد وصل هذا المعدل إلى 30% سنة 2010 مقابل 44,1% سنة 2004، أي بانخفاض يقدر ب14,1 نقطة (19% بالوسط الحضري و44,5% بالوسط القروي). ولا تزال النساء تعاني أكثر من هذه الآفة حيث أن 38% منهن أميات مقابل 23,5% من الرجال. ووصلت هذه النسبة إلى 58% لدى النساء بالوسط القروي.

تطور معدل محو الأمية لدى البالغين 10 سنوات حسب الجنس

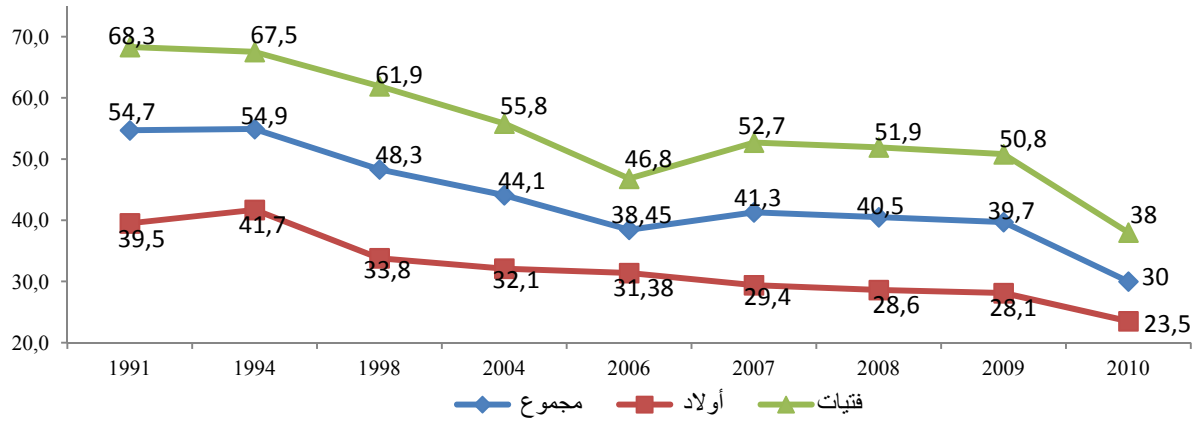

مصدر المعطيات: قاعدة بيانات مديرية الدراسات والتوقعات المالية

10. قطاع التكوين المهني

يعتبر التكوين المهني حلقة أساسية في دعم ونجاح الاستراتيجيات القطاعية التي أطلقتها بلادنا. وتتطلب هذه الاستراتيجيات منظومة تكوين مهني مرنة وسريعة الاستجابة لمتطلبات سوق الشغل، فضلا عن تعبئة المدربين المؤمنين بثقافة المقاولة. ولذلك بات من الضروري إدماج بعد النوع الاجتماعي في منظومة التكوين المهني لضمان ولوج متساو للرجال والنساء للتكوين والشغل في سائر القطاعات.

10. 1 . تقديم الإدارة والإطار القانوني

10. 1. 1. جذاذة تقديمية

يضطلع قطاع التكوين المهني[43] الذي يوجد تحت وصاية وزارة التشغيل والتكوين المهني، بمهمة تنفيذ السياسة الحكومية في مجال التكوين المهني وتنفيذ وتقييم الاستراتيجيات المنجزة لتنمية القطاع في كل الميادين ما عدا تلك المتعلقة بإدارة الدفاع الوطني والإدارة العامة للأمن الوطني .

ويبلغ مجموع المشتغلين في إدارة التكوين المهني 351 شخصا من بينهم 39,6% من النساء. إلا أن نسبة النساء اللواتي يشتغلن في مناصب المسؤولية لا تتجاوز 6,3 % فقط (المرفق 1) .

10. 1. 2. الإطار المعياري

نصت مجموعة من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان على الحق في التكوين المهني، بدون تمييز مرتبط بالعرق أو بالجنسية أو بالجنس أو بالسن أو بالسلامة الجسدية. وعلى الصعيد الوطني، أضحى الحق في التكوين المهني حقا دستوريا كما تنص على ذلك الفقرة 31 من الدستور الجديد (أنظر المرفق 2).

10.2.الإجراءات والمجهودات المبذولة لتنفيذ السياسات العمومية حسب النوع الاجتماعي

10. 2. 1 تطوير السياسات والاستراتيجيات القطاعية

يندرج مخطط عمل قطاع التكوين المهني في مواصلة تنفيذ ميثاق التربية والتكوين و تفعيل توجهات التصريح الحكومي و مواصلة تنفيذ المخطط الإستعجالي للتكوين المهني و الاستجابة لإلتزامات القطاع في إطار الاتفاقيات المبرمة مع الشركاء العموميين والخواص. ونسجل في هذا الصدد التزام الإدارة الوصية بإنجاز استراتيجية مندمجة للتنمية سنة 2020. وتتلخص أهم المحاور التي تعتمد عليها هذه الاستراتيجية في مواكبة المشاريع السوسيو اقتصادية و الاستجابة للطلب المتزايد للشباب و تكوين الفئات ذات الاحتياجات الخاصة و ضمان التكوين المستمر طوال المسار المهني .

وفيما يخص مدى تقدم البرامج المطبقة على مستوى قطاع التكوين المهني، تجدر الإشارة إلى أن القطاع يبذل مجهودات هامة في بناء وتجهيز المؤسسات وكذلك في مواكبة وتشجيع الاستثمارات الخاصة التي تهتم بالتكوين المهني. وهكذا، تتكون بنيات التكوين من حوالي 1998 مؤسسة من بينها 1508 تنتمي للقطاع الخاص و490 للقطاع العام وذلك خلال الموسم 2011-2012.

10. 2. 2 مراعاة المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

أنجز قطاع التكوين المهني مجموعة من الأنشطة تتناول النوع الاجتماعي، ويتعلق الأمر ب:

- تنظيم دورات تدريبية تستهدف أطر قطاعات التشغيل والتكوين المهني والضمان الاجتماعي وذلك لتثمين انخراطهم في عملية مأسسة المساواة بين الجنسين وكذا تمكينهم من فهم أفضل واستعمال أنجع لمفاهيم و أدوات تحليل النوع الاجتماعي في المشاريع والبرامج المتعلقة بمختلف القطاعات.
- إنجاز برنامج استراتيجي على المدى المتوسط لمأسسة المساواة والإنصاف الذي ينص على إرساء آليات تتكلف بإدماج المساواة والمناصفة للنوع الاجتماعي والتي تتكون من عدة هياكل. ويتعلق الأمر بلجنة تنسيق

[43] يتكون قطاع التكوين المهني من أربع مديريات مركزية. ويتعلق الأمر بمديرية الشؤون العامة والموارد البشرية ومديرية التخطيط والتقييم ومديرية التكوين داخل الوسط المهني ومديرية التنسيق البيداغوجي والقطاع الخاص. وعلاوة على ذلك، توجد مؤسستان عموميتان تحت وصاية إدارة التكوين المهني. ويتعلق الأمر بالمكتب الوطني للتكوين المهني والمدرسة العليا لصناعة النسيج والألبسة.

وحدات تسيير البرامج ونقط التواصل. ويهدف هذا البرنامج الذي يمتد على 5 سنوات (2011- 2015) إلى الإدراج المنتظم والشامل لمقاربة النوع الاجتماعي خلال مختلف مراحل تخطيط سياسات وبرامج ومشاريع الوزارة، وذلك من أجل تقليص الفوارق وضمان ولوج متساو ومنصف بين النساء والرجال للشغل والتكوين المهني ولمصالح الحماية الاجتماعية. ويظل قطاع التكوين المهني معنيا بالمحور الاستراتيجي الثاني للبرنامج الاستراتيجي على المدى المتوسط لمأسسة المساواة والإنصاف والذي يرمي إلى إرساء إجراءات بناءة لإدراج المساواة والإنصاف في منظومة التكوين المهني.

وتجدر الإشارة إلى أن قطاع التكوين المهني يتوفرعلى نظام معلومات يراعي بعد النوع الاجتماعي. وتستغل هذه المعطيات لانجاز وثائق إخبارية تنشر سنويا تتعلق بوضعية المرأة في منظومة التكوين المهني .

10. 3. 2. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغت قيمة الميزانية المخصصة لقطاع التكوين المهني[44] خلال سنة 2012 حوالي 671,6 مليون درهم أي ما يمثل 63% من مجموع ميزانية وزارة التشغيل والتكوين المهني. وبلغت ميزانية الاستثمار لقطاع التكوين المهني 347 مليون درهم و ميزانية التسيير 324,6 مليون درهم.

ويتميز توزيع هذه الميزانية حسب الأجهزة باستفادة المكتب الوطني للتكوين المهني من 52 % من إجمالي الميزانية المخصصة لقطاع التكوين المهني. أما مديرية التكوين داخل الوسط المهني فاستنزفت حوالي 31% من مجموع ميزانية القطاع، أي ما يعادل 207,67 مليون درهم كاستثمار.

وحرصا على تطبيق مفهوم الفعالية، أقدم قطاع التكوين المهني على الإدماج الفعلي لبعد النوع الاجتماعي في الميزانيات القطاعية للتكوين المهني وذلك عن طريق مجموعة من المؤشرات وفق النوع الاجتماعي لمجمل برامج القطاع (أنظر المرفق 3) .

10.3. تحليل أهم مؤشرات النتائج

10.3.1. توزيع المتدربين حسب التكوين والمستوى

بلغ عدد المتدربات في قطاع التكوين المهني الدائم والتداولي 102.115 خلال الموسم 2011/2012، أي ما يمثل 39% من العدد الإجمالي للمتدربين في القطاعين الخاص والعام.

وتمثل الفتيات 59% من إجمالي عدد المتدربين في القطاع الخاص، فيما لا تمثل هذه النسبة سوى 32% في القطاع العام. ويفسر ذلك بهيمنة الشعب الأكثر جاذبية للإناث داخل القطاع الخاص (حلاقة، تجميل،...).

وتمثل المتدربات نسبة كبيرة في الشعب التي تستقطب عادة الإناث: الصحة والنسيج والألبسة والحلاقة والتجميل والإدارة والتسيير والتجارة والصناعة التقليدية. وتمثلن أقلية في القطاعات الحديثة ويتعلق الأمر بصناعة الميكانيك والمعادن والإلكترونيك والصيد البحري والبناء والأشغال العمومية. إلا أن هناك اتجاه أكبر نحو المناصفة في قطاعات التكنولوجيا والإعلاميات والاتصال والفندقة والسياحة.

ويبرز تحليل توزيع المتدربين حسب الجنس و المستوى مدى الاقتراب من المناصفة في مستويات التقني المتخصص و التقني وذلك بنسب تصل إلى 48% و44% على التوالي. في المقابل تبقى المناصفة بعيدة في مستوى التأهيل والذي لا يستقطب بشكل كاف المتدربات.

توزيع المتدربين حسب المستوى (2012 /2011)

المستوى	مجموع المتدربين	عدد المتدربات	نسبة التأنيث%
التخصص	35.705	11.314	32
التأهيل	69.573	17.892	26
التقني	103.380	45.417	44
التقني المتخصص	84.789	40.479	48
المجموع	**293.447**	**115.102**	**39**

44 الإدارة لا تتوفر لحد الساعة على إطار للنفقات على المدى المتوسط (CDMT).

10. 3. 2. التكوين بالتدرج المهني

ناهز عدد المتعلمين 34.302 خلال الموسم 2012/2011، أي بارتفاع 2% مقارنة بالموسم 2011/2010. وتمثل الإناث نسبة 35% من العدد الإجمالي، أي ما يعادل ضعف النسبة المسجلة خلال الموسم 2005/2006 (أي 17%).

وعلى غرار التكوين الدائم و التداولي، تبقى قطاعات النسيج والألبسة والجلد والخدمات والصحة والتعليم أكثر جاذبية للإناث.

وبصفة عامة يحصل 67% من مجموع المتدربين الذين يلجون قطاع التكوين المهني الدائم والتداولي على دبلوم.علاوة على ذلك، بينت الدراسات التي قام بها قطاع التكوين المهني أن نسبة الاندماج بعد تسعة أشهر من التخرج وصلت إلى 63,6% من مجموع خريجي فوج سنة 2008 مع تسجيل فوارق مابين خريجي مؤسسات القطاع العام و خريجي مؤسسات القطاع الخاص (65% مقابل 55,5%).

ويسجل نفس المعطى عند مقارنة هذه النسبة حسب الجنس. وهكذا، أوضح البحث الذي أجري على خريجي فوج سنة 2008 أن نسبة اندماج الخريجين الذكور أكبر من نسبة اندماج الخريجات الإناث بفارق 13 نقطة (68,5% للذكور مقابل 55% للإناث). وتبين هذه الدراسات كذلك أن خريجات التكوين المهني يجدن صعوبة في الحصول على العمل أكثر من الذكور.

11. قطاع الشباب

يشكل النمو السكاني المهم للشباب المغربي فرصة مهمة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية كما يمثل تحديا كبيرا، حيث تساعد حماسة الشباب عموما على المزيد من الابتكار والإبداع والإنتاجية. إلا أن التوفر على اقتصاد ديناميكي وقوي هو الكفيل بتهيئة الظروف اللازمة للتعبير عن إمكاناته. ومن هذا المنطلق، لا بد من النظر في احتياجات هذه الفئة عند إعداد وتطوير وتنفيذ وتقييم السياسات العامة.

1.11. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.11. جذاذة تقديمية

يتولى القطاع الوزاري للشباب مهمة إعداد وتنفيذ السياسة الحكومية في مجال الشبيبة وحماية الطفولة والإنعاش النسوي طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل. وفي هذا الصدد، تشمل اختصاصات قطاع الشباب إعداد برامج اجتماعية تربوية ترمي إلى تنظيم وتأطير وحماية الشباب والطفولة ، فضلا عن التعليم والتدريب وتوعية المرأة والفتاة.

ومن حيث مساهمتها في تعزيز المساواة، نشير إلى أن قسم الشؤون النسوية التابع لمديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية يمثل نقطة الاتصال الخاصة بالنوع الاجتماعي على صعيد القطاع[45].

1.2.11. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

انضم قطاع الشباب إلى عدد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بالشباب على رأسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يرسخ حقوق الإنسان الأساسية. ويعد الشباب شريحة أساسية في المجتمع، فهم معنيون بإجراءات المعاهدات التي تهدف إلى محاربة التمييز والفوارق المرتبطة بالعرق والجنس...وأيضا المعاهدات التي تهدف إلى ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والمدنية والسياسية[46].

وعلى الصعيد الوطني، حث الدستور الجديد على اتخاذ عدة تدابير لصالح الشباب من خلال الفصل 33 الذي ينص على مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد. كما ينص على مساعدة الشباب في الاندماج في الحياة العملية والجمعوية، وتقديم المساعدة للشباب الذين تعترضهم صعوبة في الإندماج المدرسي والاجتماعي والمهني.

[45] لتبين عدد الموظفين، انظر الجدول 1 في الملحق
[46] انظر الإطار المرجعي للقطاع في الملحق 2

2.11. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تراعي بعد النوع الاجتماعي

1.2.11. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

استمر قطاع الشباب سنة 2012، في إطار إستراتيجيه ما بين 2010 و2016[47]، في إنجاز عدة مشاريع تهدف إلى تعزيز تكافؤ الفرص والرقي بالمستوى التربوي والفكري والمهني، من أجل ضمان ولوج الشباب إلى سوق الشغل وتشجيعهم على الإنتاجية والتنافسية.

في هذا الصدد، تميزت سنة 2012 باستمرار المشاريع الكبرى التي أطلقت، ومن أهمها :

• استمرار البرامج المتعلقة ب "المخيمات الصيفية" لفائدة 300.000 طفل والمهرجانات الشبابية لفائدة أكثر من 3 ملايين مستفيد؛

•إعادة هيكلة المؤسسات التربوية والاجتماعية (دور الشباب والمخيمات الصيفية وأندية الأطفال ومراكز الرعاية / دور الحضانة والأندية النسوية ومراكز الاستقبال...)؛

• تجهيز دور الشباب والمخيمات الصيفية والأندية النسوية التي تم إنشاؤها حديثا.

أهم البرامج والمشاريع المنجزة من طرف قطاع الشباب ما بين 2011 و2012

البرامج[48]	الإنجازات
برنامج" العطل والترفيه"	ارتفع عدد المستفيدين من هذا البرنامج من 49.500 مشاركا سنة 2002 إلى أكثر من 143.000 طفل ومراهق وشاب خلال صيف 2012 منهم 32,2% من الفتيات. ويبين توزيع المستفيدين حسب المنطقة أن أكثرمن 43 % منهم ينحدرون من جهتي الدار البيضاء الكبرى والرباط سلا – زمور– زعير، مقابل 1% فقط من منطقة واد الذهب.
برنامج "دور الشباب"	تتوفر شبكة دور الشباب حاليا على أزيد من 526 مؤسسة موزعة عبر مختلف مدن المملكة، 221 منها في الوسط القروي و305 في الوسط الحضري ويستفيد من خدمات هذه المؤسسات أزيد من 5 ملايين شاب سنويا منها 2.788.028 مستفيد من الأنشطة الدائمة و2.117.343 مستفيد من أنشطة التوعية.
برنامج "مراكز الاستقبال في خدمة الشباب"	تضم شبكة مراكز الاستقبال في متم سنة 2011 ما يقارب 34 مؤسسة.
برنامج الأندية النسوية	تتوفر وزارة الشباب والرياضة على 400 نادي نسوي يستفيد منها حوالي 148.000 امرأة وفتاة كل سنة.
برنامج التكوين المهني النسوي	تتوفر الوزارة خلال سنة 2012 على 106 مركز للتكوين المهني النسوي لفائدة 5000 مستفيدة .

2.2.11. المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

تماشيا مع التوجهات والأهداف المسطرة، ولضمان ولوج متكافئ للخدمات والأنشطة المقدمة من طرف القطاع المكلف بالشباب، يأخذ هذا الأخير خلال إعداد برامجه بعين الاعتبار المسائل المتعلقة تكافؤ الفرص والمساواة بين الجنسين.

وفي هذا الصدد، يتوفر قسم الشؤون النسوية المكلف بتطوير ومراقبة الأنشطة السوسيو تعليمية والسوسيومهنية للقرب المنظمة لصالح الفتيات والأطفال والنساء على شبكة وطنية من المؤسسات المخصصة لتكوين العنصر النسوي والأطفال (105 مركز للتكوين المهني منها 8 مراكز في الوسط القروي و400 نادي نسوي، 156 منهم في الوسط القروي و358 رياض للأطفال ودور الحضانة 152 منهم في الوسط القروي).

[47] لمزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى تقرير النوع الاجتماعي 2012
[48] للحصول على تفاصيل البرامج، أنظر تقرير النوع الاجتماعي 2012

واستفادت سنة 2012 حوالي 18.000 امرأة (من جميع الأعمار والفئات الاجتماعية والتعليمية) من برنامج التأهيل ومحو الأمية. كما استفادت 4.827 شابة يتراوح سنهن بين 15 و 35 سنة من حصص التكوين المهني. و بلغ عدد المستفيدين غير المباشرين 80.000 امرأة (من جميع الأعمار) من الأنشطة الإشعاعية وأنشطة التوعية.

3.2.11. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

بلغ الغلاف المالي المرصود لوزارة الشباب والرياضة لسنة 2012 ما يناهز 1,66 مليار درهم. وتمثل ميزانية الاستثمار 63,4% من ميزانية الوزارة، أي ما يعادل 1,051 مليار درهم مقابل 605,6 مليون درهم مخصصة لميزانية التسيير.

بنية ميزانية وزارة الشباب و الرياضة

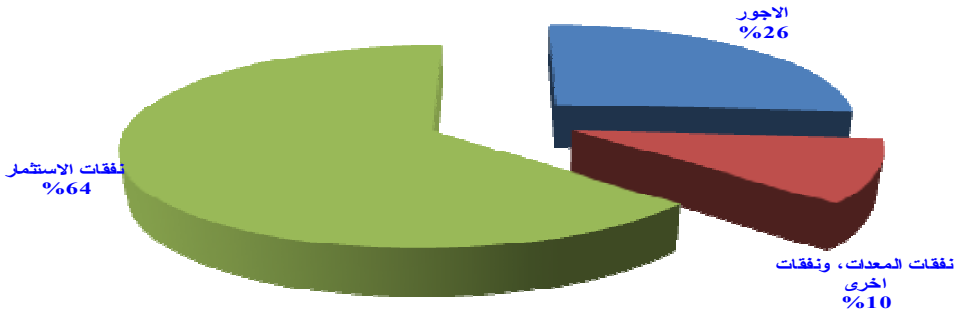

المصدر: وزارة الأقتصاد و المالية

تحليل ميزانية مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية

خصصت مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية ميزانية قدرها 103,9 مليون درهم والتي تمثل 17,2% من ميزانية تسيير الوزارة. أما ميزانية استثمار هذه المديرية، فتمثل 8,9% من ميزانية الاستثمار للوزارة، أي ما يعادل 93,2 مليون درهم.

تحليل ميزانية برنامج العطل والترفيه

وصلت الميزانية المحددة لبرنامج "العطل والترفيه" خلال سنة 2012 إلى 86 مليون درهم.

تطور نفقات التسيير المخصصة لبرنامج " العطل والترفيه"

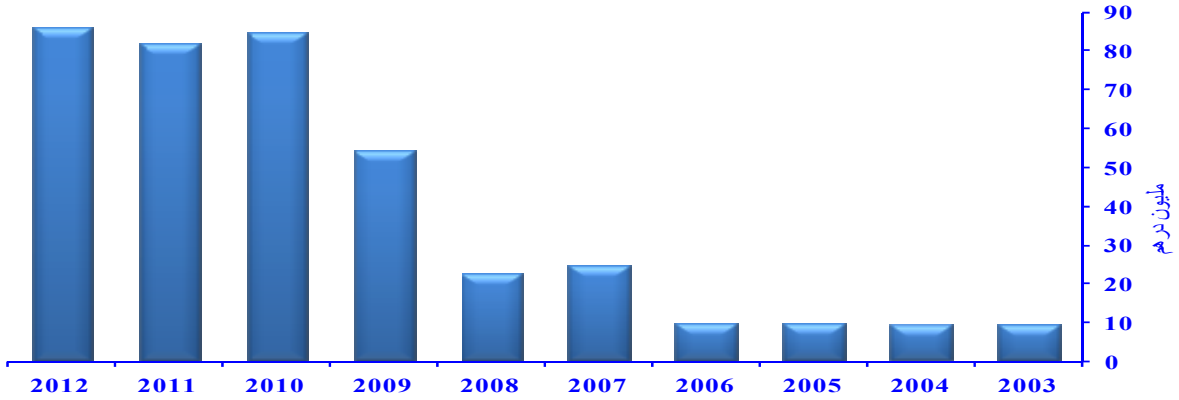

المصدر: وزارة الاقتصاد و المالية

كما خصص قطاع الشباب خلال العامين الماضيين ميزانية قدرها 2,3 مليون درهم لمساعدة مؤسسات ودور الشباب والأطفال والإنعاش النسوي . وتم خلال سنة 2012 منح أكثر من نصف هذه المساعدات أي ما يعادل 8,1 مليون درهم على شكل دعم للمنظمات والجمعيات الوطنية للشباب والطفولة. في حين تم تقسيم بقية المنح بين الجمعيات المحلية للشباب والطفولة (690.000 درهم)، والوكالة المغربية التونسية للشباب (400.000 درهم)، وجمعيات الطفولة والشؤون النسوية، والجمعيات المنظمة لورش الشباب والمنظمات والمؤسسات الخاصة التي تهتم بالأطفال المتخلى عنهم (330.000 درهم).

تحليل مؤشرات الأهداف حسب النوع الاجتماعي

على غرار باقي القطاعات الوزارية، انخرط قطاع الشباب منذ سنة 2007 في شمولية الاعتمادات، وبالتالي تحديد مجموعة من مؤشرات الأهداف المرقمة والتي تسمح بقياس مستوى تحقيق الأهداف المحددة مسبقا. ويبلغ عدد مؤشرات الأهداف المحدد من طرف القطاع 137 مؤشرا، منها 24 مؤشرا لميزانية التسيير. وقد حددت مؤشرات الأهداف لميزانية التسيير حسب البنيات بينما مؤشرات ميزانية الاستثمار صنفت حسب الجهات.

وتكتسي إعادة تحديد مؤشرات الأهداف لقطاع الشباب[49] المراعية لبعد النوع الاجتماعي أهمية كبرى وذلك من أجل ضمان نجاعة النفقات العامة وكذا تحقيق استهداف عادل لهذه النفقات.

كما يجب وضع مؤشرات أهداف أخرى أكثر دقة متعلقة بمختلف مجالات هذا القطاع وتكون مصنفة حسب النوع الاجتماعي.

3.11. تحليل أهم مؤشرات النتائج

شهدت المؤشرات المتعلقة بالشباب في السنوات الأخيرة تحسنا ملحوظا في جميع المجالات. وهو ما أظهرته نتائج البحث الوطني حول الشباب لسنة 2012.

وحسب هذا البحث، تمثل فئة الشباب المتراوحة أعمارهم ما بين 15 و24 سنة حوالي خمس ساكنة المغرب، وتقدر أعدادهم سنة 2011 بحوالي 6,3 مليون شاب، 49,4% منهم من الإناث. وحسب مكان الإقامة، يعيش 55,7% من الشباب في المدن، وهو ما يمثل 18,3% من سكان الوسط الحضري (مقابل 21,2% يقيمون في الوسط القروي).

وحسب نتائج البحث، تحسن مستوى تعليم الشباب، وخاصة الفتيات، بشكل كبير خلال العقد الماضي. وانخفض نصيب الشباب دون مستوى تعليمي من 29,8% سنة 2000 إلى 11,4% سنة 2011.

وفي المقابل، ارتفعت نسبة الشباب ذوو المستوى الابتدائي والثانوي من 48,9% إلى 55,9% و ذوو مستوى التعليم الثانوي التأهيلي من 14,3% إلى 24,6%. وحسب الجنس, بلغت هذه النسب سنة 2011، بالنسبة للمستوى الابتدائي والثانوي 60,6% (مقابل 58,2% سنة 2000) للذكور و51% (مقابل 39,5% سنة 2000) للإناث. وبالنسبة للثانوي التأهلي، بلغت هذه النسبة 25,5% للذكور (مقابل 15,5% سنة 2000) و23,7% للإناث (مقابل 13% سنة 2000).

وحسب مكان الإقامة، أكثر من ثلث الشباب (36,4%) يعيشون في المدن و لديهم مستوى التعليم الثانوي، في حين لا تمثل هذه النسبة سوى 10,9% في المناطق القروية. ومع ذلك، فإن معدل النمو يبقى أسرع في المناطق القروية من المناطق الحضرية (وقد تضاعف 2,8 مرة في المناطق القروية، مقابل 1,5 في المناطق الحضرية).

ويرجع ذلك أساسا إلى تحسين مستوى التعليم والتكوين، ووفقا للبحث الوطني حول التشغيل لسنة 2000 و2011، شهدت نسبة نشاط الشباب (15-24 سنة) انخفاضا كبيرا خلال السنوات العشر الأخيرة. فقد ارتفع معدل الشغل عند هذه الفئة من السكان من 45,8% سنة 2000 إلى 35% سنة 2011، مسجلة انخفاضا بنسبة 10,8 نقطة (14,5 نقطة بين الذكور و7,4 نقطة مئوية بين الإناث). ما يقارب نصف الشباب العاملين في قطاعات الفلاحة والغابات و الصيد البحري، وهو ما يقارب خمس السكان العاملين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15 فما فوق. إذا كانت نسبة الشباب العاملين في الوسط الحضري تزيد عن 66% فإنها لاتتجاوز 20% في الوسط القروي.

وحسب البحث الوطني حول التشغيل، سجل معدل بطالة الشباب نسبة 6,3% (9,3% لدى الرجال و3,2% لدى النساء) سنة 2011، بانخفاض بلغ 2,7 نقطة مقارنة مع سنة 2000. وقد سجل هذا المعدل انخفاضا بنسبة 1,9 نقطة عند النساء في الوسط الحضري ليصل إلى 4,9% سنة 2011 وارتفع بنسبة 0,2 نقطة في المناطق القروية (من 1% سنة 2000 إلى 1,2% سنة 2011). الجدول التالي يعرض تفاصيل توزيع الشباب حسب الجنس ونوع النشاط ومكان الإقامة خلال 2000 و2011:

[49] أنظر تحليل مؤشرات الأهداف حسب النوع الاجتماعي في الملحق 3

الشباب حسب الجنس ونوع النشاط ومكان الإقامة (في المائة)

		وطني		حضري		قروي	
		2000	2011	2000	2011	2000	2011
ذكور	الناشطون المشتغلون	51,8	42	32,5	27,7	71,5	58,1
	الساكنة العاطلة	13,9	9,3	19,7	11,6	7,9	6,6
	غير الناشطين	34,3	48,7	47,8	60,7	20,6	35,2
إناث	الناشطات المشتغلات	21,7	15,2	11,5	7	33,4	25
	الساكنة العاطلة	4,1	3,2	6,8	4,9	1	1,2
	الغير الناشطات	74,2	81,6	81,7	88,1	65,6	73,8
المجموع	الناشطون المشتغلون	36,8	28,7	21,8	17,3	53,1	42
	الساكنة العاطلة	9	6,3	13,1	8,2	4,5	4
	غير الناشطين	54,2	65	65,1	74,5	42,4	54

وبالنسبة لنظرة الشباب لمحيطهم السوسيواقتصادي وطموحاتهم وأهدافهم، يعتبر 95,5% من الشباب أن الشغل وتكافؤ الفرص في سوق الشغل هي أهم انشغالاتهم متبوعة بالتعليم (84,2%) والحصول على سكن لائق (80,3%). في المقابل، يبقى غلاء المعيشة والبطالة وانخفاض الدخل أهم مصادر قلقهم بشأن التشغيل.

تمر الاستفادة المنصفة للنساء من حقوقهن الاقتصادية عبر الولوج الجيد لفرص الشغل والأنشطة المدرة للدخل والمشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات. ويعرض هذا المحور الطابع الأفقي للتشغيل قبل التطرق للفرص التي تتيحها قطاعات الفلاحة والصيد البحري والتجارة الخارجية والصناعة والتجارة والتقنيات الحديثة للإعلام والاتصال والسياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي.

1. قطاع التشغيل

تستحق الإنجازات التي حققها المغرب في مجال إدماج المرأة في مختلف مجالات التنمية التنويه. وتم إحراز تقدم ملحوظ في مجال التعليم والصحة والمشاركة السياسية والحقوق القانونية، ومع ذلك، لا تزال مشاركة المرأة محدودة في سوق العمل مع نسبة مشاركة في الساكنة النشيطة تعد من بين الأضعف في منطقة الشرق الأوسط والعالم.

1.1. جذاذة تقديمية للوزارة والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.1 جذاذة تقديمية

يعنى قطاع التشغيل بالمساهمة في تحديد التوجهات والأهداف المتعلقة بتطوير التشغيل. كما تقع عليه مسؤولية إنجاز دراسات وبحوث محددة تتعلق بسوق الشغل. كما يقوم القطاع، بتشاور مع الوزارات والمؤسسات المعنية، بإجراءات وتدابير لدعم إدماج الشباب في سوق الشغل. كما يتكلف قطاع التشغيل بإعداد مشاريع النصوص القانونية والتنظيمية في مجال التشغيل والشغل والحماية الاجتماعية للعمال وتتبع تنفيذ المعايير الدولية والإقليمية للشغل.

وقد جسد قطاع التشغيل التزامه في مجال مأسسة المساواة والإنصاف بين الجنسين، حيث قام بتحديد 16 نقطة اتصال خاصة بالنوع الاجتماعي على مستوى مختلف هياكل القطاع (ديوان الوزير، مديرية التشغيل وقطاع التكوين المهني والوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات ومكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل والصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وإدارة صناديق العمل...) (انظر الملحق 1).

2.1.1. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

انسجاما مع مسؤولياته ومهامه، انخرط قطاع التشغيل في عدد من الاتفاقيات الدولية والوطنية التي تهتم بالتشغيل كعنصر أساسي من حقوق الإنسان، على خلفية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 دجنبر 1948 بباريس والذي صادق عليه المغرب سنة 1979. وانخرط المغرب، باعتباره عضوا نشيطا في منظمة العمل الدولية، في إعلان 1998 لهذه المنظمة الخاص بالحقوق والمبادئ الأساسية للشغل.

وعلاوة على ذلك، يبذل المغرب، الذي ينتمي إلى الدول التي وقعت على إعلان الألفية سنة 2000، مجهودات كبيرة لبلوغ أهداف الألفية من أجل التنمية في أفق 2015، مع الالتزام باحترام وتنفيذ اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي تنص على تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في مجالات التعليم والتشغيل والنشاط الاقتصادي والاجتماعي (انظر الملحق 2).

2.1. الإجراءات والجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

تم طرح مسألة التشغيل في إطار مقاربة شمولية تضم جميع الفاعلين المعنيين بقضية التشغيل.

1.2.1 إعداد جيل جديد من التدابير التحفيزية

تم اقتراح جيل جديد من الإجراءات لإنعاش تشغيل الشباب. وتهدف هذه الإجراءات إلى الإدماج المباشر للشباب حاملي الشهادات والباحثين عن عمل عن طريق العمل المأجور والتشغيل الذاتي، وتحسين القابلية للتشغيل عبر ملاءمة مؤهلات الباحثين عن عمل مع حاجيات المقاولات عن طريق التكوين التكميلي، وتعزيز حكامة سوق الشغل والوساطة سواء العمومية أو الخاصة ودعم دور الجهة في إنعاش الشغل.

وقد تم تفعيل إجراءين، ويتعلق الأول بعقد الإدماج المحسن عن طريق إدماج التغطية الاجتماعية (CIAM)، ويتعلق الثاني بعقد الإدماج المهني (CIP) الذي يستهدف المرشحين الذين يجدون صعوبات بالغة في الإدماج و الحصول على الشغل الأول وذلك عبر التكوين التأهيلي.

2.2.1 . الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين وتمكين النساء

برنامج تمكين

في إطار برنامج تمكين[50] الذي يهدف إلى محاربة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي من خلال تمكين النساء والفتيات الصغيرات من استقلاليتهن، أنجزت وزارة التشغيل والتكوين المهني بتعاون مع البرنامج الدولي لمكافحة تشغيل الأطفال، دراسة لتعميق تحليل التمييز فيما يخص الأجور، وذلك بهدف هو وضع خطة عمل وطنية تهدف إلى مكافحة التمييز ضد المرأة في الشغل وخاصة فيما يتعلق بالأجور في القطاعات التي تشغل النساء بشكل متزايد.

جدول أعمال الوزارة على مستوى المساواة والإنصاف

تم في إطار التعاون بين وزارة التشغيل والتكوين المهني وجمعية شبكة التنمية والجمعية الألمانية للتعاون الدولي إنجاز دليل للمساواة في التشغيل يخص مفتشي الشغل.

وموازة مع ذلك، تمت برمجة حملة مراقبة خلال الفصل الرابع من سنة 2012 تهدف إلى إعلام وتحسيس المقاولات بخصوص المساواة بين الجنسين.

3.2.1 . إعداد الميزانية ووضع مؤشرات النجاعة

خصص لقطاع التشغيل سنة 2012 ميزانية قدرها 394 مليون درهم، منها 249 مليون درهم مخصصة لميزانية التسيير و144,7 مليون درهم مخصصة لميزانية الاستثمار، وهو ما يمثل على التوالي نسبة 63% و37% من ميزانية القطاع.

وتجدر الإشارة إلى أن ميزانية قطاع التشغيل سجلت مقارنة مع سنة 2011 ارتفاعا بنسبة 5% (بلغت ميزانية 2011 ما قدره 375 مليون درهم). وقد همت هذه الزيادة ميزانية التسيير بارتفاع بنسبة 8,4%، وتستحوذ الإجراءات المتعلقة بالتدابير المرتبطة بتعزيز التشغيل، وبالمرصد الوطني للتشغيل وببرنامج مكافحة تشغيل الأطفال تقريبا على جميع اعتمادات ميزانية الاستثمار.

تحليل مؤشرات الأداء

على غرار باقي القطاعات، بلورت وزارة التشغيل والتكوين المهني مجموعة من مؤشرات الأهداف والتي تمكن من إيجاد صلة بين الاعتمادات المخصصة للعمل أو للبرنامج أو للنشاط والنتائج المستهدفة والمنتظرة من استعمال هذه الاعتمادات. ويبلغ عدد هذه المؤشرات حوالي 65 مؤشرا، منها 19 مؤشرا رقميا يتعلق بميزانية التسيير و46 مؤشرا مخصصا لميزانية الاستثمار (انظر الملحق 3).

3. 1 تحليل مؤشرات الأداء الرئيسية المتعلقة بقطاع التشغيل

مشاركة ضعيفة للمرأة في سوق الشغل

انخفضت الساكنة النشيطة العاطلة على الصعيد الوطني بنسبة 0,9%، حيث انتقلت من 1.037.000 سنة 2010 إلى 1.028.000 عاطلا سنة 2011، مسجلة تراجعا بما قدره 9.000 عاطلا. وقد هم هذا الانخفاض الرجال حصريا سواء بالوسط الحضري أو بالوسط القروي.

ونتيجة لذلك، انتقل معدل البطالة من 9,1% سنة 2010 إلى 8,9% سنة 2011. وحسب وسط الإقامة، انتقل معدل البطالة من 13,7% إلى 13,4% بالوسط الحضري واستقر في نسبة 3,9% بالوسط القروي. وسجلت أهم الانخفاضات لمعدل البطالة بالوسط الحضري لدى الرجال (-0,8 نقطة) ولدى الأشخاص بدون شهادة (-1,1 نقطة). بالمقابل، وبالوسط الحضري كذلك، ارتفع معدل البطالة بشكل ملحوظ لدى النساء (+1.4 نقطة)، ولدى الحاملين للشواهد العليا (+1,5 نقطة) ولدى الشباب الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15 و24 سنة

[50] بلغ برنامج تمكين نهايته بتاريخ 25 يونيو 2012.

(+0,9 نقطة). وبالإضافة إلى ذلك، ارتفعت نسبة النساء في الساكنة النشيطة العاطلة من 28,3% سنة 2010 إلى 30,6% سنة 2011 (ارتفاع بنقطة واحدة بالوسط القروي وبـ 2,7 نقطة بالوسط الحضري).

وأما فيما يخص معدل النشاط الوطني، فيبين تفاوتا هاما بين الجنسين (74,3% لدى الرجال و25,5% لدى النساء)، وهو ما يعكس ضعف مساهمة المرأة في سوق الشغل. ويزداد هذا التفاوت أهمية لدى الفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن ما بين 15 و24 سنة. ويفسر مستوى النشاط الملاحظ لدى الإناث بشكل كبير التفاوت المسجل على مستوى معدل التشغيل بين الرجال (68%) والنساء (22,9%).

تطور معدل النشاط حسب الجنس

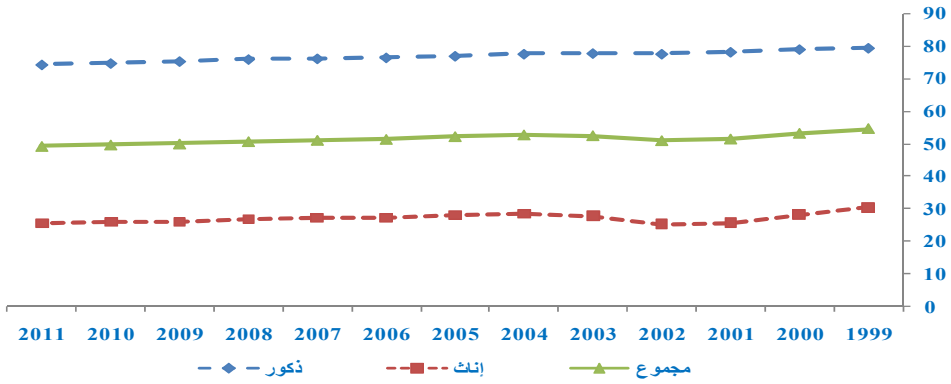

المصدر: المندوبية السامية للتخطيط

ويتبين من خلال تطور معدل التكافؤ (نسبة ذكر/أنثى) على مستوى الشغل، أن الرجال هم أكثر بثلاث مرات من النساء على مستوى الحصول على مناصب الشغل. وحسب الوسط، هناك تفاوت في معدل التكافؤ بين الوسط الحضري و بالوسط القروي. ويفسر تفاوت معدل التكافؤ بالوسط القروي أساسا بأهمية عدم عمل المرأة مقارنة مع الرجال وليس بصعوبات الولوج للعمل.

تطور معدل التكافؤ في سوق الشغل

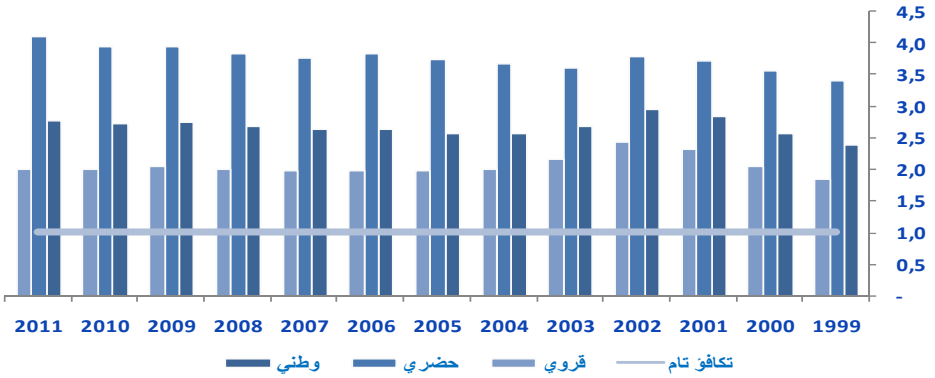

المصدر: المندوبية السامية للتخطيط

نتائج مشجعة ولكن غير كافية لبرامج تعزيز التشغيل

تهدف خطة التنمية للوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات للفترة 2009-2012 إلى إدماج 230.000 باحث عن العمل. حيث مكن برنامج "إدماج"، الذي يهدف إلى تطوير الموارد البشرية للمقاولة وتحسين تأطيرها عن طريق توظيف الشباب من حاملي الشهادات، من إدماج 298.078 باحث عن العمل ما بين سنة 2006 ونهاية مارس 2012. وتمثل النساء 48% من عمليات الإدماج خلال الفصل الأول من سنة 2012.

كما مكن برنامج "تأهيل"، الذي يهدف إلى تحسين القابلية للتشغيل لطالبي الشغل وذلك من خلال اكتساب المهارات المهنية، 72.236 شخصا من الاستفادة من التكوين التعاقدي وذلك ما بين 2007 ونهاية مارس 2012. وخلال الفصل الأول من سنة 2012 استفاد 1.234 شخصا من هذا التكوين، 68% منهم نساء.

وفيما يخص برنامج "مقاولتي"، والذي يهدف إلى تشجيع خلق مقاولات جد صغيرة من أجل تشجيع التشغيل الذاتي لحاملي المشاريع، فقد مكن من خلق 11.874 منصب شغل ما بين 2007 ونهاية مارس 2012، عن طريق تمويل أوالتمويل الذاتي لـ 4.384 مشروعا. وتمثل المقاولات التي أنشئت من طرف النساء نسبة 29% من مجموع المقاولات المحدثة.

أهم التحديات التي يجب تجاوزها

يثير إدماج المساواة والإنصاف بين الجنسين على مستوى بنية وممارسات قطاع التشغيل تحديات ترتبط بالتموقع الاستراتيجي للجان المسؤولة عن المساواة والإنصاف بين الجنسين وتوفرهم على السلطة الضرورية، والقدرات والموارد البشرية والمالية، وتوفر مراكز اتصال خاصة بالنوع الاجتماعي وإشراكها في صياغة استراتيجيات وبرامج القطاع، وتخصيص موارد دائمة لوحدات تدبير البرنامج، ووضع وتنفيذ إستراتيجية تواصل داخلي وخارجي بغية نشر ثقافة المساواة وإعداد برامج للتكوين والتحسيس وتفعيل ومأسسة البنية التنظيمية المسؤولة عن المساواة والإنصاف بين الجنسين وإدماجها في برامج واستراتيجيات الوزارة وأخيرا وضع مبادئ توجيهية بشأن القواعد والقيم على صعيد المساواة والإنصاف بين الجنسين.

وبالإضافة إلى ذلك، يشكل من جهة، تحسين معرفة التحديات والإكراهات (الاقتصادية والاجتماعية) حسب النوع الاجتماعي المرتبطة بالولوج للشغل المؤدى عنه وبحفاظ النساء والرجال على الشغل حسب متغيرات سوسيو ديمغرافية دقيقة، ومن جهة أخرى، تحسين المعرفة حسب النوع الاجتماعي بنظام الحماية الاجتماعية وبظروف عمل المرأة، تحديات إضافية يجب تجاوزها.

كما تستأثر تحديات أخرى بالاهتمام. ويتعلق الأمر بتقوية احترام مقتضيات مدونة الشغل والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، ووضع إجراءات تحفيزية تهدف لتشجيع ولوج المرأة إلى مناصب المسؤولية، وإنشاء نظام للعمل الإيجابي موجه لتعزيز مشاركة المرأة في دواليب اتخاذ القرار على مستوى مجالس المقاولات والنقابات والجمعيات.

2. قطاع الفلاحة

تلعب المرأة القروية دورا جوهريا في اقتصاد الدول المتقدمة و كذا الدول النامية، حيث تنتج غالبية المواد الغذائية المزروعة وتساهم بشكل ملموس في تحقيق الأمن الغذائي، مقابل تفاقم ظاهرة الهجرة عند الرجال وكذا عملهم في إنتاج مزروعات تسويقية. إلا أن هذه المساهمة تبقى محدودة نظرا لعدم تمكن المرأة القروية من الولوج، على قدم المساواة، للموارد الإنتاجية الأخرى، و كذا لفرص العمل وللأنشطة المدرة للدخل، بالإضافة إلى الخدمات الأساسية كالملكية العقارية والإرشاد.

وهكذا، ستمكن مراعاة المتطلبات الخاصة بالمرأة القروية من ترشيد استعمال الموارد وتحسين نتائج التنمية القروية. حيث يجب أن تركز المجهودات على إدماج المرأة القروية في جميع الاستراتيجيات المتعلقة بالقطاع الفلاحي، خاصة مخطط المغرب الأخضر وعلى الخصوص دعامته الثانية. كما يجب أن يرتكز إدماج المرأة القروية في برامج التنمية على تكثيف المبادرات المندرجة في إطار ميزانية النوع الاجتماعي.

1.2. جذاذة تقديمية للقطاع و الإطار المعياري

1.1.2. جذاذة تقديمية

تتعلق أهم اختصاصات قطاع الفلاحة بإعداد إستراتيجية لتحسين بنيات القطاع، و كذا تشجيع الاستثمار، والسهر على التكوين التقني و المهني بالإضافة إلى تثمين الإنتاج النباتي و الحيواني. وموازاة مع ذلك، ينخرط القطاع في مفاوضات التبادل الحر الخاصة بقطاع الفلاحة، وتدبير الاتفاقيات في هذا المجال.

ولبلوغ هذه الأهداف، يوضف قطاع الفلاحة حوالي 4.871 شخصا، مع تمثيلية نسوية تقارب 27% من مجموع الموظفين (انظر ملحق 1).

كما يضطلع قسم الإرشاد الفلاحي التابع لمديرية التعليم والتكوين والبحث، بمسؤولية تعزيز مقاربة النوع الاجتماعي على مستوى الوزارة. ويشمل نطاق تدخل هذا القسم ميادين تحسين الوضعية الاجتماعية والاقتصادية للمرأة القروية، عن طريق التأطير التقني للإنتاج الفلاحي وشبه الفلاحي، و إحداث أنشطة مدرة للدخل لصالحهن، بالإضافة إلى تكوين بنات الفلاحين وتعليم الراشدين.

2.1.2. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

أمام رهانات الأمن الغذائي ومحاربة الفقر خاصة في العالم القروي، صادق المغرب على عدة معاهدات دولية (كالميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأهداف الألفية)، والتي تهدف إلى تعزيز دور الفلاحة كرافعة حقيقية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية. ويشمل هذا الالتزام تحسين إنتاجية الفلاحة للقضاء على الفقر المدقع و المجاعة. كما يستوجب على المغرب الالتزام بتطوير مشاريع مدرة للدخل لفائدة النساء و تعزيز البنيات التحتية في مجالي الصحة و التعليم، وفقا للاتفاقية الخاصة بالقضاء على جميع أنواع التمييز ضد المرأة، والتي تلزم الدول الأطراف بتحسين الوضعية الاجتماعية والاقتصادية للمرأة القروية.

وبهدف إحاطة أحسن بظروف عمل الفلاحين ومكافحة التمييز ضد المرأة القروية، صادق المغرب على اتفاقيات منظمة العمل الدولية ووفر إطارا تشريعيا خاصا بقطاع الفلاحة على مستوى قانون الشغل.

2.2. الإجراءات والجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية مراعية للنوع الاجتماعي

1.2.2. أهم السياسات والاستراتيجيات القطاعية المفعلة

بعد مرور أربع سنوات على إطلاق مخطط المغرب الأخضر، لا زال هذا الأخير يؤثر بشكل إيجابي على أداء القطاع الفلاحي، كما يدل على ذلك تعزيز الصمود أمام التغيرات المناخية، وكذا إعادة تشكيل النسيج الإنتاجي الفلاحي وتحسين مؤشرات تنافسية القطاع.

ويعتبر تنفيذ مخطط المغرب الأخضر واعدا بالنظر إلى تطور مؤشرات نشاط القطاع، حيث سجل الإنتاج الفلاحي ارتفاعا بنسبة 40% خلال الفترة الممتدة ما بين 2007 و2011[51]. وبالإضافة إلى ذلك، تم استثمار 35 مليار درهم منذ سنة 2008 لصالح 108 مشروع في إطار الدعامة الأولى، بقيمة 25,5 مليار درهم تخص مساحة 210.000 هكتار لصالح 666.000 فلاح، و224 مشروعا في إطار الدعامة الثانية، بقيمة 8,8 مليار درهم تهم 516.000 هكتار لصالح 402.000 فلاح.

كما تم تحقيق إنجازات مهمة على مستوى استخدام عوامل الإنتاج، حيث بلغت المساحة المجهزة بوسائل الري بالتنقيط 289.000 هكتار سنة 2011، مقابل 160.000 هكتار سنة 2007 (+81%)، وبلغ استعمال الجرارات 6,6 وحدة للهكتار الواحد سنة 2011 مقابل 5,2 وحدة للهكتار الواحد ما بين 2005 و2007 (+27%). وبلغ استعمال الأسمدة 0,14 طن للهكتار الواحد سنة 2011 مقابل 0,13 طن للهكتار الواحد ما بين 2005 و2007 (+8%). كما ارتفع استعمال البذور المختارة إلى 1,1 مليون قنطار سنة 2011 مقابل 0,73 ما بين 2005 و2007 (+50%).

2.2.2. مراعاة قضايا المساواة بين الجنسين وتحقيق استقلالية المرأة

بهدف ضمان مشاركة تامة للمرأة القروية في مسلسل تحديث و تنمية القطاع الفلاحي، ولتقليص الفوارق بين المرأة والرجل في الوسط القروي من حيث الولوج إلى الفرص التي يتوفر عليها القطاع الفلاحي، أطلق قطاع الفلاحة عدة أنشطة لتحسين الوضعية الاجتماعية والاقتصادية للمرأة القروية.

تشجيع المشاريع المدرة للدخل

خلال الفترة الممتدة ما بين 2005 و2011، تمكنت 9.742 إمرأة قروية من تطوير مشاريع مدرة للدخل في إطار 505 وحدة. وقد تم تسجيل ارتفاع ملموس ما بين 2010 و2011 على مستوى النساء المستفيدات والوحدات التي تضاعف عددها تقريبا.

[51] المصدر : قطاع الفلاحة (2012).

تطور عدد المشاريع المدرة للدخل المحدثة حسب الإختصاص و عدد المستفيدات في الفترة 2005-2011

نوعية المشروع المدر للدخل	2005		2006		2007		2008		2009		2010		2011	
	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات	عدد الوحدات	عدد المستفيدات
تربية الدواجن	5	100	25	500	30	600	2	17	1	20	1	125	10	225
تربية الأرانب	16	320	25	500	30	600	6	71	7	140	2	38	2	40
تربية النحل	8	160	25	500	30	600	13	159	10	200	10	223	38	599
تربية الماعز	15	300	15	300	20	400	16	244	14	280	14	251	9	226
تربية الأغنام	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	12	365
تربية الإبل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1	7
تجفيف التين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1	7
الأجبان و تثمين الحليب	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	3	58
نباتات عطرية و طبية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	2	25
بستنة	13	100	15	300	20	400	15	300	8	160	0	0	0	0
آخر	4	80	0	0	0	0	0	0	0	0	12	202	0	0
مجموع	**61**	**1.060**	**105**	**2.100**	**130**	**2.600**	**52**	**791**	**40**	**800**	**39**	**839**	**78**	**1552**

المصدر: وزارة الفلاحة و الصيد البحري

البرامج المدمجة

كما يساهم قطاع الفلاحة في العديد من البرامج (التربية الوظيفية والتحسيس بمرض السيدا)، بشراكة مع قطاعات وزارية أخرى ومؤسسات دولية. وتتمثل أهم الإنجازات فيما يلي :

- استفادت 1.169 إمرأة قروية من برنامج محو الأمية خلال سنة 2009-2010، في حين لم يبلغ عدد المسجلات سنة 2010-2011 سوى 518 إمرأة فقط.
- تساهم مديرية التعليم والتكوين والبحث، بتعاون مع وكالة الشراكة من أجل التنمية، في إنجاز برنامج لمحو الأمية لفائدة النساء القرويات. ويشمل هذا البرنامج، الممتد على مدى أربع سنوات، ثلاث محاور متكاملة، تتمثل في المحو الأولي للأمية (القراءة والكتابة والحساب)، وتطوير المهارات التطبيقية (المعارف السوسيو مهنية والتقنيات الفلاحية)، بالإضافة إلى محو الأمية عبر تنمية المهارات الأفقية (تحسين القدرة على تدبير النشاط الفلاحي، والتنظيم المهني وتلقين المبادئ الأولى للمشاريع المدرة للدخل).

كما أنجز القطاع برنامجا للعمل بمنطقتي الرحامنة وأبي الجعد لصالح النساء عن طريق إنشاء وتجهيز مركزين متعددي الوظائف، وتشجيع المشاريع المدرة للدخل وتطوير أسواق لتسويق المنتجات المصنوعة من طرف النساء. وتمثلت أهم الإنجازات فيما يلي :

- تم خلق وتنشيط 16 تجمعا نسويا (منظمات غير حكومية) من طرف المشروع للاستفادة من المشاريع الصغرى المدرة للدخل. وقد شرع معظم هذه الأخيرة في إنتاج و تسويق منتجاتهم، مع تسجيل متوسط دخل شهري يتراوح ما بين 500 و1000 درهم بالنسبة للنساء المستفيدات.
- خلال النصف الثاني من سنة 2011 و النصف الأول من سنة 2012، نظمت المراكز المتعددة الوظائف 42 نشاطا للتكوين والتأثير لصالح المنظمات غير الحكومية المحلية وكذا 12 دورة للتكوين لفائدة أطر البنيات الترابية لقطاع الفلاحة والمجتمع المدني، بالإضافة إلى 15 يوما للتكوين بعين المكان لفائدة النساء المستفيدات من المشاريع الصغرى المدرة للدخل وكذا المنظمات غير الحكومية المؤطرة.
- في إطار اتفاقية شراكة مع منظمة الأمم المتحدة لمحاربة داء السيدا، أطلق قطاع الفلاحة برنامجا لتحسيس المرأة القروية بالوقاية من السيدا، حيث تم تنظيم وتنشيط 3 ورشات لإعداد محتوى تكوين المرشدين والمرشدات ولتصميم المواد السمعية البصرية المتعلقة بداء السيدا، وكذا تكوين المرشدين والمرشدات والعاملين والعاملات في الفلاحة بالإضافة إلى إحداث دليل للتكوين.

3.2.2. إعداد الميزانية وتحليل مؤشرات الأداء

استفاد قطاع الفلاحة خلال سنة 2012 من ميزانية قدرها 9,46 مليار درهم[52]، مسجلة ارتفاعا بنسبة 18,8% مقارنة مع سنة 2011. وتم تخصيص نسبة 20,7% من هذه الميزانية للتسيير و79,3% للاستثمار.

وبرسم سنة 2012، بلغت الميزانية المخصصة للإرشاد الفلاحي والخاصة بمديرية التعليم والتكوين والبحث وبالجهات حوالي 194 مليون درهم مقابل 73,5 مليون درهم سنة 2011. ويعكس هذا التطور الأهمية التي يوليها مخطط المغرب الأخضر لتطوير الخبرات في الجهات بهدف تحسين الإنتاجية الفلاحية. وبلغت الميزانية المخصصة للتنشيط النسوي سنة 2012 ما يقارب 12 مليون درهم مقابل 9 ملايين درهم سنة 2011، أي بزيادة قدرها 3 ملايين درهم.

تطور المبلغ المخصص للتنشيط النسوي في وزارة الفلاحة (مليون درهم)

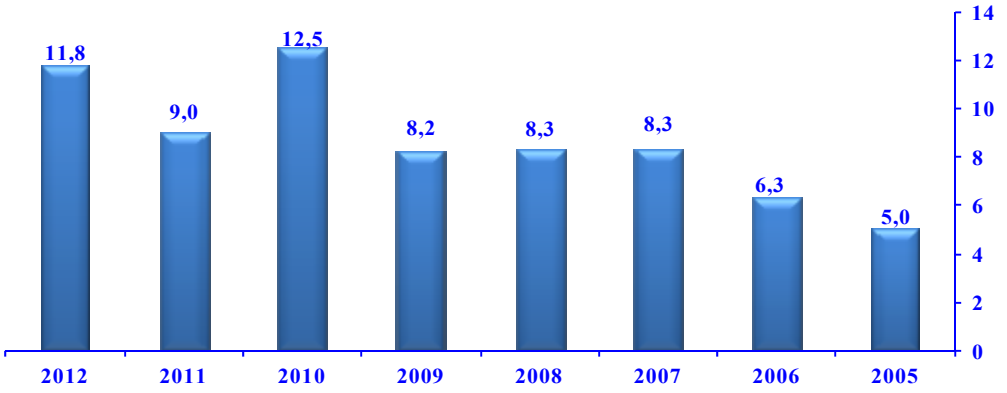

المصدر : وزارة الاقتصاد و المالية

تحليل مؤشرات الأهداف

انخرط قطاع الفلاحة منذ سنة 2004 في مسلسل شمولية الاعتمادات باعتماده لمؤشرات الأهداف. ويبين تحليل هذه المؤشرات أنه يغلب عليها أهداف تأخذ بعين الاعتبار الإنتاجية والربح على مستوى القطاع الفلاحي، والتكوين، وتهيئة المجال الفلاحي، إضافة إلى وجود تصنيف يمكن من إبراز وتثمين خصوصيات كل جهة.

وقام القطاع بوضع مؤشرين فقط للأهداف يراعيان بعد النوع الاجتماعي. ويتعلق الأمر "بوضع مخططات لتنمية الدواوير" من أجل التنمية القروية بالأطلس المتوسط الشرقي و"النهوض بالمرأة القروية عن طريق عمليات الإرشاد" في إطار الإرشاد الفلاحي. ويشكل هذا الأخير، المؤشر الوحيد المتعلق بالمرأة القروية على مستوى القطاع. وهكذا سيكون من المثير للاهتمام مراعاة النوع الاجتماعي على مستوى مؤشرات أهداف أخرى، مما سيمكن من إدماج أفضل للاحتياجات المتباينة للسكان المستهدفين بالإجراءات المتخذة من طرف القطاع (انظر ملحق 3).

3.2. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع

تشكل المرأة القروية عضوا فاعلا في الإنتاج الفلاحي، وذلك باعتبارها عاملة عائلية بدون أجر، ومستغلة فلاحية تشتغل لحسابها الخاص أو عاملة فلاحية مأجورة بصفة دائمة أو مؤقتة لحساب مزارع كبرى. وحسب تقديرات منظمة الأمم المتحدة للتغذية و الفلاحة، تمارس ثلثا اليد العاملة النسوية بالدول النامية أنشطة فلاحية[53]. غير أن الولوج والتحكم في الموارد الإنتاجية يبقى خاضعا لعوامل سوسيو ثقافية، وسياسية واقتصادية محلية والتي تترجم دائما بعدم المساواة بين الجنسين.

فعلى المستوى الوطني، مثلت المرأة نسبة 50,6% من الساكنة القروية برسم سنة 2011. وبلغت حصة النساء الأميات بالوسط القروي نسبة 58% سنة 2010.

[52] دون احتساب اعتمادات الحسابات الخاصة للخزينة خاصة صندوق التنمية الفلاحية.

[53] المصدر : تقرير " المرأة القروية في عالم يتطور : فرص و تحديات"، قطاع الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لكتابة الأمم المتحدة، قسم النهوض بالمرأة، ماي 2009.

وفيما يخص التشغيل، بلغ معدل النشاط لدى النساء القرويات سنة 2011 حوالي 36,6% مقابل 80,5% عند الرجال. ويبقى معدل البطالة أعلى لدى الرجال بنسبة 4,7% مقارنة مع المعدل المتعلق بالنساء القرويات والذي بلغ نسبة 2,1%. وناهز معدل تأنيث الشغل نسبة 33,1%. و يشير تصنيف الساكنة القروية حسب الوضع المهني أ ن76,2% [54] من النساء القرويات النشيطات تشغل مهام مساعدات عائليات ومتعلمات، في حين تشغل 17,6% منهن مهاما حرة و5,5% فقط منهن تعملن كمأجورات. ومن جهة أخرى، يبين التوزيع حسب الفروع أن 94,1% من النساء النشيطات العاملات بالوسط القروي تزاولن نشاطا في مجالات الفلاحة، والغابات والصيد البحري.

3. قطاع الصيد البحري

إن تعزيز المساواة بين الجنسين على مستوى قطاع الصيد البحري لا يعد فقط مسألة عدالة اجتماعية، بل يشكل أيضا ضرورة لتحسين جودة العيش بالمناطق الساحلية و تحقيق تنمية عادلة. ولهذا يستلزم إدماج بعد النوع الاجتماعي في مخططات عمل وزارة الصيد البحري، نهج مقاربة متعددة القطاعات تعالج المشاكل الخاصة بالقطاع ودوره الاجتماعي ووظيفته الإنتاجية موازاة مع تحسين وضعية جميع المتدخلين في القطاع.

1.3. جذاذة تقديمية للقطاع وللإطار المعياري

1.1.3 جذاذة تقديمية

يسهر قطاع الصيد البحري على إعداد وتنفيذ سياسة الحكومة في مجال الصيد البحري كما يقوم بتنسيق جميع الأنشطة البحرية، والنهوض بتنظيم المهنيين العاملين بالقطاع.

وهكذا يعمل هذا القطاع، بتعاون مع المؤسسات والإدارات الأخرى المعنية، على إعداد إستراتيجية لتنمية القطاع واستغلال المنطقة الاقتصادية الخالصة وعصرنة وتطوير الأسطول وصناعات معالجة وتحويل المنتجات البحرية.

وعرفت هذه المهام المنوطة بالقطاع تطورا خلال السنوات الأخيرة بأخذها بعين الاعتبار كل ما من شأنه أن يؤثر، بشكل مباشر أو غير مباشر، في تنمية قطاع الصيد البحري والساكنة المرتبطة بالقطاع. وفي هذا الإطار، تم خلق وحدة النوع الاجتماعي والتنمية في يوليوز 1999. وتكمن أهم مهام هذه الوحدة في السهر على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في استراتيجيات وخطط العمل الخاصة بقطاع الصيد البحري، ووضع برامج وخطط عمل لتشجيع وإدماج المرأة في القطاع و كذا السهر على تنفيذها (انظر ملحق 1).

2.1.3. الإطارالمعياري

التزم المغرب بعدة اتفاقيات دولية تهدف إلى حماية حقوق البحارة.

الاتفاقيات الدولية المصادق عليها

اعتبارا لخصوصية ظروف العمل والحياة على متن سفن الصيد البحري، تمت المصادقة على مجموعة من الاتفاقيات والتوصيات الدولية التي تهدف بالخصوص إلى حماية وسلامة البحارة الصيادين. وهكذا، صادق المغرب على اتفاقيات كل من منظمة العمل الدولية والمنظمة البحرية الدولية والتي تتعلق بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بقطاع الصيد البحري.

بالإضافة إلى ذلك، تساهم سياسة القطاع في تحقيق أهداف اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي صادق عليها المغرب، كما تتماشى مع التزامات المغرب بتحقيق أهداف الألفية للتنمية.

التشريعات الوطنية الخاصة بحقوق البحارين

ووعيا منه بضرورة الملائمة مع القانون الدولي، يتوفر المغرب على إطار قانوني خاص بحماية حقوق البحارة والدفاع عنها. وتعتمد النصوص القانونية في هذا الشأن أساسا على مدونة التجارة البحرية والقانون رقم 65-99 الخاص بمدونة الشغل والذي يحدد الحقوق الأساسية للعمال بالقطاع.

[54] النشاط، والشغل والبطالة 2011، نتائج مفصلة.

2.3. الإجراءات والمجهودات المبذولة لتنفيذ السياسات العمومية المراعية للنوع الاجتماعي

1.2.3. إعداد السياسات والاستراتيجيات القطاعية

منذ يوليوز 2009، تم وضع إستراتيجية طموحة « آليوتيس » لتنمية قطاع الصيد البحري. إذ تهدف هذه الأخيرة للاستغلال المستدام للثروات البحرية، وتحسين أداء الفاعلين في القطاع وكذا تحسين تنافسية المقاولات من حيث التثمين والجودة والأسعار.

ومن أجل ضمان نجاح هذه الاستراتيجية، تدمج هذه الأخيرة تثمين الموارد البشرية كمكون استراتيجي، وذلك عبر تحديدها لأهداف لفائدة البحارة الصيادين. ويتعلق الأمر بتحسين ظروف عيش وعمل مهنيي القطاع و كذا دعم القدرات وجاذبية المهن. و لهذا الغرض، تمت برمجة مجموعة من الإجراءات، ونخص بالذكر تعميم التغطية الصحية والاجتماعية وتطوير الوحدات الصحية ومحو الأمية وكذا التكوين ودعم تعاونيات الصيد البحري. وموازاة مع ذلك، تم تفعيل إجراءات أخرى لتنمية القطاع، في إطار إستراتيجية «آليوتيس»، والتي تهدف على وجه الخصوص إلى التدبير العقلاني للموارد البحرية وتحسين تنافسية القطاع.

التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الجديدة آليوتيس

بعد سنتين ونصف من الانطلاقة الفعلية لهذه الاستراتيجية، تم الشروع في إنجاز مجموعة من المشاريع التي عرفت تقدما ملموسا. وتهم هذه الإنجازات تعزيز ديمومة الثروات البحرية و دعم تنافسية قطاع الصيد البحري وتطوير تربية الأحياء المائية.

- تعزيز الديمومة: تجدر الإشارة في هذا الإطار إلى تفعيل مخططات تهيئة مصايد الأربيان والميرلة والطحالب البحرية. كما أن مخطط تهيئة الأسماك السطحية الصغيرة هو في طريق الإنجاز. كما عمل القطاع على تعزيز وسائل المراقبة للحد من الصيد غير المصرح به وغير المنظم، إثر تفعيله لنظام لتحديد تموقع ومراقبة سفن الصيد البحري عبر الأقمار الاصطناعية.
- دعم التنافسية: ونخص بالذكر إحداث قطب التنافسية بأكادير، والذي تم على مستواه الانتهاء من تسويق البقع الأرضية للشطر الأول. كما تم عقد اتفاقيات شراكة مع مهنيي القطاع على مستوى كل ميناء، في إطار مشروع تعميم استعمال الصناديق البلاستيكية التي تستجيب للمعايير المعمول بها.
- تطوير قطاع تربية الأحياء المائية : لهذا الغرض، تم سنة 2011 إحداث الوكالة الوطنية لتربية الأحياء المائية والتي ستتكلف بإعداد مخططات عمل لتطوير هذا القطاع مع الأخذ بعين الاعتبار التوجيهات المنصوص عليها في مخطط آليوتيس. ولقد قدمت هذه الوكالة، خلال سنة 2012، مخطط عمل دقيق يضم مجموعة من المشاريع معظمها في طور الإنجاز.

2.2.3. مراعاة مسائل المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة

تبقى غالبية مساهمة المرأة في قطاع الصيد البحري غير مرئية وغيرمعترف بها كما يجب. حيث تتحمل النساء، على مستوى قطاع الصيد البحري، مسؤولية الأنشطة على اليابسة للقطاع كتحويل الأسماك المصطادة وجمع المحار والطحالب.

وتواجه النساء اللواتي يزاولن نشاطا بقطاع الصيد البحري كجمع المحار والطحالب عدة مشاكل نذكر من بينها غياب المعدات والتجهيزات الضرورية، مما يجعل العمل صعبا وأقل ربحا. كما أن عائدات هذا النشاط تقتصر على فترة وجيزة من السنة مما لا يتيح دخلا قارا. كما يشكل الاحتكار الممارس من طرف مشتري بعض منتجات هذا النشاط، عائقا رئيسيا يحول دون تحسين الدخل عبر فرض أسعار منخفضة. بالإضافة إلى ذلك، تحد أمية غالبية هذه النساء من ولوجهن للتعاونيات والأسواق وكذا القروض....

ووعيا منه بوضعية المرأة بالقطاع وبالمنافع التي سيتيحها إدماجها في سلسلة الإنتاج، قام قطاع الصيد البحري منذ سنة 2000، عبر وحدة النوع الاجتماعي، بإنجاز العديد من المشاريع على مستوى مواقع ساحلية مختلفة تستهدف بصفة خاصة فئة النساء من البحارة الصيادين و فئة زوجات وبنات البحارة الصيادين.

بالإضافة إلى ذلك، قام قطاع الصيد البحري بشراكة مع برنامج حساب تحدي الألفية-المغرب بوضع مشروع لإعادة تأهيل الصيد التقليدي والذي يخصص إجراءات خاصة بالنساء بهدف تحسين ظروف عيشهن وعملهن وتعزيز دورهن الاقتصادي.

3.2.3 . إعداد الميزانية وتحديد مؤشرات الأداء

بلغت الميزانية المخصصة لقطاع الصيد البحري 619,57 مليون درهم برسم سنة 2012 مقابل 570,1 مليون درهم برسم سنة 2011، تمثل فيها نفقات الاستثمار 51,7% ونفقات التسيير 48,3%.

وفيما يخص نفقات التسيير، يخصص 55,8% منها لنفقات الأجور و44,2% منها لنفقات المعدات. وفيما يتعلق بميزانية الاستثمار، تم تخصيص 73% من هذه الميزانية لمديرية الصيد البحري وتربية الأسماك، 58% منها مخصصة للمحافظة على الموارد البحرية والبحث. فيما تم تخصيص 5% لمديرية التكوين البحري والنهوض بالمجال السوسيو- مهني و1% لمديرية الصناعات التحويلية للصيد البحري.

وبرسم سنة 2012، مكن تحليل مؤشرات الأهداف من تحديد 37 مؤشرا لميزانية الاستثمار[55]، معظمها مصنف حسب الجهة. ويظهر تصنيف هذه المؤشرات هيمنة مؤشرات الوسائل (27%) والإنتاج (67%). كما أن بعض هذه المؤشرات مثير للاهتمام بحيث يستحق أن يراعى فيه بعد النوع الاجتماعي (انظر ملحق 3).

3.3. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع

من خلال المعطيات التي تم نشرها من طرف وزارة الصيد البحري، يمكن تحديد مواصفات النساء اللواتي يزاولن نشاطا ذا صلة بقطاع الصيد على النحو التالي:

- النساء من فئة البحارة الصيادين اللواتي يستغللن الموارد البحرية بشكل مباشر، ويناهز عددهن 4.000 إمرأة يزاولن جمع المحار والطحالب؛
- زوجات وبنات البحارة الصيادين واللواتي يجهل عددهن المضبوط، لكنه يقدر بأكثر من 300.000 إمرأة. ويشكلن الفئة الأكثر تهميشا على مستوى القطاع؛
- العاملات بصناعات تحويل المنتجات السمكية، ويقدر عددهن بأكثر من 28.000 إمرأة؛
- خريجات معاهد التكوين البحري وتكنولوجيات تحويل المنتجات السمكية، التابعة لقطاع الصيد البحري.

يعتبر إدماج إجراءات تهدف لتعزيز المساواة بين الجنسين في إطار مخطط عمل مخطط آليوتيس ذا أهمية كبيرة. إذ سيمكن ذلك النساء المزاولات لأنشطة مرتبطة بقطاع الصيد البحري من الاستفادة بشكل فعال من الفرص التي يتيحها لها القطاع. و لهذا يتوجب تعزيز الجانب المعلوماتي .حيث تجدر الإشارة إلى وجود نقص على مستوى المعطيات الرقمية المتعلقة بإنجازات المشاريع مما يعيق تتبع وتقييم تأثير المشاريع على الساكنة المستهدفة خاصة النساء. وبالتالي، من الضروري تحديد النتائج والمؤشرات المرقمة المتعلقة بجميع مشاريع التنمية على مستوى قطاع الصيد البحري وذلك من أجل تقييم أحسن للنتائج والآثار.

4 . وزارة الصناعة والتجارة

تواصل وزارة الصناعة والتجارة العمل على مجموعة من البرامج التي تهدف إلى بناء أسس صناعة وتجارة قويتين وخلق فرص الشغل خاصة بالنسبة للنساء. ويتعلق الأمر خصوصا بالميثاق الوطني للإقلاع الصناعي ومخطط رواج لتطوير التجارة الداخلية.

4. 1. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.4. جذاذة تقديمية

تعتبر وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة المسؤولة على إعداد والمصادقة وتنفيذ سياسة الحكومة في قطاعات الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة مع التحفظ على الصلاحيات المخولة للقطاعات الوزارية الأخرى في القوانين و التشريعات الجاري بها العمل.

وتتألف وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة[56]، بالإضافة إلى ديوان الوزير والمفتشية العامة، من تسع مديريات[57]. و تجدر الإشارة إلى أن 3 نساء يتولين منصب مدير، كما أن منصب الكاتب العام للوزارة في حوزة امرأة. في حين أن الهيكل التنظيمي للوزارة لا يضم أي مصلحة خاصة بالنوع الاجتماعي[58].

---

[55] في حين لازال يسجل غياب مؤشرات تخص ميزانية التسيير.
[56] يخضع حاليا قطاع التجارة الخارجية لوصاية وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة.
[57] تفاصيل الهيكل التنظيمي للوزارة في تقرير ميزانية النوع الاجتماعي لسنة 2012.
[58] تفاصيل توزيع الموارد البشرية حسب الجنس في الملحق 1.

2.1.4. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

تتوافق الإجراءات التي اتخذتها وزارة التجارة والصناعة مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، و اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة و اتفاقيات منظمة العمل الدولية وكذا أهداف الألفية للتنمية[59].

وعلى الصعيد الوطني، أدمج المغرب قضايا حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في الأنشطة التجارية والصناعية ضمن ترسانته القانونية عبر إلغاء موافقة الزوج لمزاولة التجارة (المادة 17 من القانون التجاري لسنة 1995) ومنح عقد العمل (قانون الالتزامات والعقود لسنة 1996).

بالإضافة إلى ذلك، يكرس الدستور المغربي حق الملكية وحرية المبادرة في المادة 35 التي تضمن حق الملكية وتنص على أن الدولة تكفل حرية المبادرة والمقاولة والتنافس الحر[60].

2.4. المجهودات المبذولة من أجل تفعيل السياسات العمومية التي تراعي النوع الاجتماعي

1.2.4. إعداد السياسات والإستراتيجيات القطاعية

- **الميثاق الوطني للانبثاق الصناعي**

بتعاون مع القطاع الخاص، وقعت الدولة على ميثاق وطني للانبثاق الصناعي يمتد على الفترة 2009-2015 و يهدف إلى بناء قطاع صناعي قوي وخلق حلقات نمو فعالة.

الميثاق الوطني للانبثاق الصناعي:*نتائج* ايجابية ومشجعة....

يعكس تقدم تنفيذ المشاريع المختلفة للميثاق الوطني للانبثاق الصناعي عند سنته الثالثة، تحقيق نتائج مرضية، خصوصا في القطاعات التالية و هي: ترحيل الخدمات وصناعة السيارات وصناعة الطائرات والصناعات الإلكترونية والصناعات الغذائية والمنتجات البحرية و صناعات النسيج. و قد سجلت القطاعات الثلاث الأولى إنجازات هامة. و تتمحور أهم الإنجازات المسجلة في:

القطاع	التشغيل[61]	الصادرات[62]
ترحيل الخدمات	زيادة عدد مناصب الشغل من 5.500 إلى 46.000 خلال الفترة الممتدة بين 2004 و 2010، بمعدل نمو متوسط سنوي قدره 42,5%	سجلت صادرات القطاع نمو سنويا قدره 48% خلال الفترة الممتدة بين 2004 و 2010، حيث وصلت إلى 6,3 مليار درهم في عام 2010 و 6 مليار درهم في عام 2011.
صناعة السيارات	تم إحداث 56.300 منصب شغل عند متم سنة 2011 مقابل 51.800 منصب شغل سنة 2010.	بلغت صادرات القطاع 22 مليار درهم في عام 2011 مقابل 18,3 مليار درهم في عام 2010،أي بزيادة قدرها 21%.
صناعة الطائرات	وفر القطاع سنة 2011 ما يقارب 8.500 فرصة عمل من خلال 100 شركة عاملة في القطاع	تم تحقيق رقم معاملات إضافي بقيمة تتجاوز 2 مليار درهم، بزيادة ب 65% بين سنتي 2008 و 2011.
الصناعات الإلكترونية	تم إحداث 9.000 منصب شغل سنة 2010 مقابل 7300 منصب شغل سنة 2009	بلغت قيمة الصادرات 6,5 مليار درهم خلال الفترة الممتدة بين 2006 و 2011.
صناعات النسيج	ارتباطا بالظرفية العالمية المضطربة، عرف عدد العاملين بالقطاع انخفاضا بنسبة 17% بين 2001 و 2011 بعد أن سجل ارتفاعا بنسبة 44% بين 1990 و 2000.	نظرا للأزمة العالمية التي انطلقت مند سنة 2008، سجلت صادرات القطاع نموا طفيفا (0.6+%) ما بين 2000 و 2011.

[59] تفاصيل الإطار المعياري في الملحق 2.
[60] تفاصيل الإطار المعياري في الملحق 2.
[61] "خطة تنمية الصناعة المغربية"، يونيو 2012.
[62] "خطة تنمية الصناعة المغربية"، يونيو 2012.

- **التجارة الداخلية**

يعد قطاع التجارة والتوزيع دافعا مهما لخلق الثروة في المغرب، حيث يشغل القطاع 1,4 مليون شخص وهو ما يمثل 13% من الساكنة النشيطة المشغلة بالمغرب، موزعة على أزيد من 850.000 نقطة بيع في مجموع التراب الوطني. وقد سجلت القيمة المضافة للقطاع ارتفعا ملحوظا لتصل الى 70 مليار درهم عند سنة 2011 مقابل 48,4 مليار درهم في سنة 2000، أي ما يقارب 12٪ من مجموع القيم الإجمالية المضافة.

ومن أجل التصدي بفعالية للتحديات التي يواجهها القطاع، اعتمدت وزارة الصناعة والتجارة، منذ سنة 2008، في إطار شراكة وثيقة مع القطاعات الوزارات الأخرى، و الجماعات المحلية ومع فعاليات اقتصادية أخرى، مخطط رواج للتجارة والتوزيع، الذي يتمحور حول ثلاث محاور إستراتيجية، 13 ملف استراتيجي و50 مشروع.

بعض النتائج في منتصف طريق التنفيذ[63]....

أسفرت المجهودات المبذولة في إطار المخطط رواج عن تفعيل و تنفيذ مجموعة من الإصلاحات الهيكلية و عدد من المشاريع.

إصلاح التعمير التجاري	- وضع الية جديدة للتعمير التجاري ترتكز على حكامة جديدة و على أدوات جديدة - وضع الصيغة النهائية لمخططين جهويين لتنمية قطاع التجارة والتوزيع (تطوان و الجهة الشرقية)
المقاولات الوطنية الرائدة	- توقيع 16 اتفاقية مع العلامات التجارية المغربية لمرافقتها في تطوير شبكاتها التجارية و ذلك من خلال التمويل الجزئي للخبرات؛ - تستفيد حاليا 9 شركات مغربية من هذا الدعم.
مخطط رئيسي لخلق المناطق التجارية	- إعداد مخطط رئيسي لإحداث فضاءات تجارية جديدة مجهزة بالأساسيات في 12 مدينة . - إعداد انطلاقة مشروعين نموذجيين في الدار البيضاء ووجدة
عصرنة تجارة القرب	- وضع وتنفيذ عرض لدعم تحديث تجارة القرب، حيث تم تحديث 17.000 نقطة بيع إلى غاية نهاية شهر أبريل 2012. - تطوير نماذج المعدات والأسعار لكل مشغل. - القيام بتقييم أثار عصرنة نقط البيع المستفيدة.
تنظيم التجارة المتنقلة	- تحديد إستراتيجية وطنية لتنظيم التجارة المتجولة في الوسط الحضري. - تنفيذ الإستراتيجية الحالية في موقعين نموذجيين القنيطرة وتطوان.
إصلاح أسواق الجملة	- إعداد المخطط الوطني لتوجيه أسواق الجملة للخضر والفواكه. - إعداد انطلاقة ثلاثة مشاريع نموذجية في بركان والرباط ومكناس، و ذلك من خلال انجاز دراسة الجدوى لإنشاء ثلاثة أسواق الجملة.
مخطط رئيسي للتكوين	- إعداد وإعلان عروض للتكوين من شأنها تلبية احتياجات القطاع.

2.2.4 . الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين وتمكين النساء

تجدر الإشارة إلى أن الإستراتيجيات المعتمدة من طرف وزارة الصناعة والتجارة لتنمية النسيج الصناعي وتعزيز التجارة الداخلية (الميثاق الوطني للانبثاق الصناعي و مخطط رواج...) تم و ضعها دون إدماج صريح لمقاربة النوع الاجتماعي. ومع ذلك، فإن هذه البرامج و المشاريع بما في ذلك مشروع " تطوير روح المقاولة عند النساء" تتيح فرصا ح للنساء في مجالات التكوين و الشغل والاستثمار.

- **مشروع " تطوير روح المقاولة عند النساء: مرحلة II[64] "**

إن برنامج تطوير روح المقاولة عند النساء في مرحلته الثانية والذي يشكل المكون الأول من البرنامج المندمج والمتناسق لتحسين القدرة التنافسية للقطاع الصناعي[65] يتماشى مع الأولويات الوطنية المتعلقة بتعزيز و تثمين الإنتاج المحلي وتطوير مصادر الدخل لصالح المرأة في المجال القروي والشبه حضري في شمال

[63] وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة "رواج 2020: لجعل التجارة قطاع فعال في خدمة جميع المستهلكين "، 2012 .
[64] منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO ، تقرير التقييم – المغرب، نوفمبر 2011
[65] المرحلة الأولى والثانية لهذا البرنامج تم تقيمها في تقارير النوع الاجتماعي لسنوات 2010 و 2011 و 2012

المغرب. و تجدر الإشارة الى أن المشروع يمتد على مرحلتين: المرحلة الأولى استمرت ست سنوات إلى غاية ماي 2007 والمرحلة الثانية ابتدأت عام 2008[66].

وقد أنشأت في إطار هذا المشروع ثلاث وحدات تجريبية:

- تعاونيات استخلاص زيت الزيتون (شفشاون)
- وحدات تجفيف الفواكه والخضر (بوعادل)
- تعاونيات النسيج (دوار أيت حمزة)

وقد أسفرت المرحلة الثانية من المشروع عن نتائج مرضية أهمها [67]:

من حيث التنظيم والتأثير على حياة المرأة، مكن المشروع من:

- تنظيم المرأة المهمشة والأمية في إطار مجموعات المصالح الاقتصادية (GIE)؛
- إعادة تموضع النساء في بيئتهن الاجتماعية؛

من حيث أنشطة الإنتاج:

- إنتاج زيت زيتون بجودة عالية للتسويق و تثمين الفواكه بتجفيفها (بما في ذلك التين)؛
- إدخال تقنيات حديثة في صناعة النسيج و وتنويع أوسع فيما يتعلق بالمنتجات والحرف اليدوية المصنوعة؛
- تصدير (الزيت والتين المجفف) إلى أسواق التجارة العادلة و السوق المحلية بفضل مواكبة النساء (التدريب، التسويق، البعثات إلى الخارج، شراء معدات التلفيف و التغليف ، الآليات الترويجية، والمشاركة في المعارض)؛
- تعتبر الوحدات المنجزة في إطار هذا المشروع بمثابة "نموذج" يحتذى به من طرف فعاليات آخرى كالقطاعات الحكومية،و المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، و مؤسسة تحدي الألفية.

وعلى الرغم من الآثار الاقتصادية الايجابية للمشروع الذي مكن أيضا من تطوير التماسك والتضامن الاجتماعي بين نساء المنطقة ، إلا أن تعزيز إنجازاته رهين بضمان أسواق دائمة للمنتجات المصنوعة.

● ***برنامج إنعاش المقاولة النسوية***

في إطار الإجراءات المتخذة لتطوير المقاولات الصغيرة جدا، وضعت الوكالة الوطنية لإنعاش المقاولات الصغرى والمتوسطة برنامج إنعاش المقاولة النسوية، وذلك بتعاون مع مشروع "تأهيل المقاولات" للتعاون الألماني (GIZ). ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز روح المبادرة لدى النساء و تطوير وهيكلة المقاولة النسوية عبر إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في مشاريع التنمية. وقد مكن التعاون ما بين الوكالة الوطنية لإنعاش المقاولات الصغرى والمتوسطة و التعاون الألماني (GIZ) من إنجاز برنامجين لدعم المقاولات النسائية:

1- برنامج "بينهن"« Entre Elles » الذي أنطلق في أكتوبر 2009، في إطار اتفاق ثلاثي بين الوكالة الوطنية لإنعاش المقاولات الصغرى والمتوسطة، و المراكز الجهوية للاستثمار والتعاون الألماني. و يهدف هذا البرنامج إلى دعم ومساعدة النساء صاحبات المقاولات الصغيرة والصغيرة جدا خلال مرحلة ما بعد خلق المقاولة وذلك عن طريق استفادتها من ورشات تكوينية و تداريب فردية في مختلف المجالات المتعلقة بإدارة الأعمال.
وقد تم اعداد هذا البرنامج في سياق جهوي،و ذلك من خلال الأخد بعين الاعتبار مجموعة من الجهات كمكناس تافيلالت وسوس ماسة درعة والغرب شراردة بني يحسن ودكالة عبدة. وقد استفادت من هذا البرنامج 80 امرأة مقاولة ، علما أن المرحلة الثانية من البرنامج هي في طور الإنجاز، وتهم 40 امرأة مقاولة في جهات مختلفة.

2- برنامج "تطوير القوة التسويقية للنساء المقاولات" الذي انطلق سنة 2009 و يستهدف تطوير قدرة النساء صاحبات المقاولات الصغيرة جدا على تسويق منتوجاتهن. و يرتكز هذا البرنامج على نشاطين

[66] في ضوء النتائج المشجعة للمشروع وبناء على توصية من ممثليها في المغرب، وافق التعاون الإسباني على تمديد فترة المشروع إلى غاية نهاية سنة 2011 (دون التأثير على ميزانية البرنامج).

[67] منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO، تقرير التقييم – المغرب، نوفمبر 2011

رئيسيين: التكوين الجماعي والدعم الفردي للنساء صاحبات المشاريع، وذلك بهدف تعزيز مهاراتهن في المجال التجاري و التسويقي.

3.2.4. إعداد الميزانية وتحليل مؤشرات النجاعة

الميزانية المخصصة لوزارة الصناعة والتجارة

بلغت الميزانية المخصصة لقطاع الصناعة والتجارة برسم سنة 2012 حوالي 988,674 مليون درهم. و قد ناهزت نفقات الموظفين 144,261 مليون درهم، أي ما يقارب 14,6% من مجموع الميزانية المخصصة لهذا القطاع.

أما فيما يخص نفقات الاستثمار، فقد بلغت الميزانية المخصصة لها 717,425 مليون درهم، أي ما يعادل 72,6% من مجموع ميزانية القطاع. وتنقسم هذه الميزانية حسب المديريات على النحو التالي :

توزيع ميزانية الاستثمار حسب المديريات (مليون درهم وبالنسب المئوية)

	2012	%
مديرية الصناعة	132,5	18,47
مديرية الجودة ومراقبة السوق	7,380	1,03
مديرية الإحصاء واليقظة	1,750	0,24
مديرية التجارة والتوزيع	220	30,67
مديرية التكنولوجيات المتقدمة والابتكار والبحث والتطوير	75,47	10,52

المصدر : وزارة الاقتصاد والمالية

وفي هذا الصدد، فإن مديريتي الصناعة والتجارة والتوزيع حصلتا على 49,13% من ميزانية الاستثمار، وذلك استجابة لتفعيل البرامج الهيكلية الكبرى خاصة الميثاق الوطني للإقلاع الصناعي، وبرنامج رواج.

وتجدر الإشارة الى أن وزارة الصناعة والتجارة انخرطت في عملية شمولية الاعتمادات انطلاقا من سنة 2007. وبذلك، قامت جميع المديريات التي تنتمي لهذه الوزارة بتحديد عدد معين من مؤشرات الأهداف الخاصة بهياكلها. ويبين تحليل مؤشرات الأهداف بالنسبة لميزانية سنتي 2011 و2012 المعطيات التالية:

توزيع عدد المؤشرات حسب الميزانية

	2011	2012
ميزانية التسيير	55 مؤشر	51 مؤشر
ميزانية الاستثمار	115 مؤشر	107 مؤشر[68]

وبالرغم من تراجع عدد المؤشرات المتعلقة بتتبع ميزانية الاستثمار، فإن هذه المؤشرات، بالطريقة التي صممت بها، لا تمكن من إعطاء أي تقييم دقيق لمستوى تحقيق الأهداف. وبالتالي، فمن الأنسب أن يحدد مسبقا هدف رقمي من أجل تحقيق كل إجراء، والإشارة في التقرير إلى نسبة إنجاز هذا الهدف. بالإضافة إلى ذلك، لم تتم 'جندرة' أي من المؤشرات المستخدمة من طرف الوزارة. كما أظهر التحليل الشامل لهذه المؤشرات وجود عدد من مؤشرات الأهداف التي من المستحسن أن تراعي النوع الاجتماعي[69].

3.4. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع

تطور تشغيل النساء في القطاع الصناعي[70]

شهد التشغيل في القطاع الصناعي زيادة قدرها 5,1% في عام 2010 بعد انخفاض بنسبة 2,5% في عام 2009، وقد بلغت مناصب الشغل في القطاع حوالي 513.727 منصب شغل من بينهم 482.744 منصب شغل قار. وقد ساهم في هذه الديناميكية ارتفاع مناصب الشغل في صناعة الأجهزة الكهربائية والالكترونيات (11,5%+)، والصناعة الميكانيكية والمعدنية (10,3%+) وقطاع الصناعات الغذائية (7,5 %+). وبلغ عدد النساء المشتغلات بشكل دائم في قطاع الصناعة التحويلية سنة 2010 ما يقارب 213.370 عاملة ، بزيادة 5,9% بعد انخفاض بنسبة 8,3% في عام 2009.

[68] لا تأخذ هذه الاحصائيات بعين الاعتبار مؤشرات التتبع الخاصة بمديرية الاقتصاد الرقمي التي تخص قطاع التكنولوجيات الحديثة.
[69] انظر الملحق 3.
[70] المصدر: جل المعطيات المستعملة نابعة من البحث السنوي الأخير حول الصناعات التحويلية (طبعة 2010) المنجز من طرف وزارة الصناعة والتجارة والتقنيات الحديثة.

ووفرت صناعات النسيج والجلد، التي تعتبر المشغل الرئيسي لليد العاملة الصناعية، ما يعادل 125.536 منصب شغل قار للنساء و بهذا تمثل النساء 70,6% من مجموع المشتغلين الدائمين في هذا القطاع.

وتمكنت الصناعات الغذائية من خلق 32.703 منصب شغل للنساء، ما يمثل نسبة 36% من إجمالي مناصب الشغل في هذا القطاع. وتجدر الإشارة في هذا الصدد، أن عدد المشتغلين في هذا القطاع سجل ارتفاعا بنسبة 11,9% بالمقارنة مع سنة 2009 ، مع زيادة هامة في عدد النساء المستخدمات بصفة دائمة في القطاع (14,9%).

ووفرت الصناعات الكهربائية والالكترونية بدورها، 52.638 منصب شغل قار منها 57,8% لفائدة النساء أي ما يقارب 30.422 منصب شغل قار. وشهد مجموع المستخدمين في هذه الصناعات ارتفاعا بنسبة 12,7% سنة 2010، في حين سجل تشغيل النساء ارتفاعا ملحوظا بنسبة 22,1% في عام 2010 مقارنة مع سنة 2009. وعلى مستوى الصناعات الكيميائية والشبه كيميائية والصناعات الحديدية والميكانيكية، تم خلق 104.576 و67.039 منصب شغل قار على التوالي. وتمثل النساء على التوالي 16,9% و12,8% من إجمالي عدد المستخدمين القارين في هاتين الصناعتين. وارتفع عدد النساء العاملات بقطاع الصناعات الكيميائية والشبه كيميائية بـ 8,6% مابين 2009 و 2010 وبـ 3,7% بقطاع الصناعات الحديدية والميكانيكية.

تطور تشغيل النساء في قطاع التجارة الداخلية

بلغت الساكنة النسائية النشيطة المشتغلة بالتجارة حوالي 112.238[71] امرأة في 2011، أي ما يناهز 8,2% من مجموع الساكنة النشيطة المشتغلة بهذا القطاع. وحسب المناطق، فإن عدد النساء اللواتي يمارسن نشاط تجاري بالمدن بلغ سنة 2011 حوالي 99.664 مقابل 99.986 سنة 2010، مما يمثل انخفاضا طفيفا بنسبة 0,3%. و بالنسبة النساء العاملات في التجارة في المناطق القروية، فقد تراجع عددهن ب 8,2% ايصل الى 12.574 سنة 2011 مقابل 15.997 سنة 2010.

المقاولات النسائية

يقدر عدد المقاولات النسائية بحوالي 9.000 إلى 10.000 مقاولة ، أي ما يعادل 10% من العدد الإجمالي للمقاولات. و تنتمي غالبية المقاولات النسائية إلى صنف المقاولات الصغيرة والمتوسطة وهي تغطي قطاع الخدمات (37%) والتجارة (31%) والصناعة (21%) خصوصا صناعة المنسوجات.

ورغم نمو المقاولات النسائية، ينبغي الإشارة إلى المقاولة النسائية لا تزال تواجه عددا من التحديات. حيث أظهرت دراسة أجريت على عينة تمثيلية مكونة من 300 مقاولة نسائية بالمغرب[72]، أن 80% من سيدات الأعمال اللواتي شملهن الاستطلاع، يعتقدن أنهن قد واجهن عدة تحديات و قيود عند مرحلة إنشاء مقاولتهن. و تعتبر القيود الإدارية والعقارية من أكبر المعيقات بالنسبة ل 25٪ من المستجوبات. كما أن العامل الثقافي والاجتماعي هو أيضا من أهم التحديات المذكورة من طرف 15٪ من سيدات الأعمال المستجوبات.

الصعوبات التي تواجهها النساء لإنشاء وإدارة المقاولات[73]

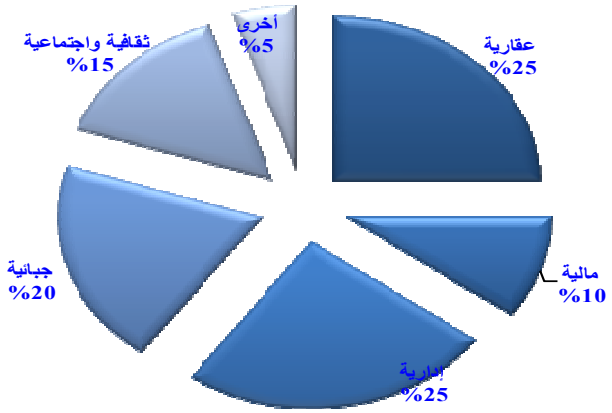

[71] المصدر : التقرير المفصل للبحث الوطني حول التشغيل 2011 المندوبية السامية للتخطيط

[72] محمد بوستة "المبادرة النسائية في المغرب: البيئة والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية" بحث رقم 11/10، صندوق البحوث حول بيئة الأعمال ومناخ الاستثمار (ICBE-RF)، يوليو 2011 http://www.trustafrica.org/documents/research_findings/Boussetta.pdf

[73] محمد بوستة "المبادرة النسائية في المغرب: البيئة والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية" بحث رقم 11/10، صندوق البحوث حول بيئة الأعمال ومناخ الاستثمار (ICBE-RF)، يوليو 2011 http://www.trustafrica.org/documents/research_findings/Boussetta.pdf

5. قطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال

تحدث التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال تغيرات بالاقتصاد العالمي، كما تمكن من خلق شبكات جديدة عابرة للقارات ومتعددة الثقافات. ومع ذلك، توجد فوارق في الولوج لهذه التكنولوجيات والقدرة على استعمالها. وتعتمد قدرة النساء على الاستفادة الكاملة من هذه التكنولوجيات على السياسات التحفيزية المتبعة، وعلى وجود مناخ وطني يحفز توسيع البنية التحتية، ويساهم في الرفع من المستوى التعليمي للمرأة.

1.5. جذاذة تقديمية لقطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والإطار المرجعي

1.1.5 جذاذة تقديمية

تعمل مديرية الاقتصاد الرقمي تحت إشراف وزارة التجارة والصناعة والتكنولوجيات الحديثة. وتكمن مهمتها في تتبع تنفيذ إستراتيجية الحكومة في مجال البريد والمواصلات والتكنولوجيات الحديثة. كما تتولى مهمة الوصاية على المؤسسات التي تعمل في القطاع، وتتكفل بتمثيل المغرب لدى الهيئات الدولية المختصة وتسهر على تنفيذ المواثيق الدولية والاتفاقيات التي يبرمها الفاعلون العموميون والخواص ويصادق عليها المغرب.

وتوظف مديرية الاقتصاد الرقمي 37 موظفا، من بينهم 19 إمرأة و 18 رجلا، وهو ما يمثل على التوالي 51% و49% من إجمالي الشغيلة. كما تبلغ نسبة النساء في المناصب العليا 8% (انظر الملحق 1).

2.1.5 الإطارالمرجعي

تم إدراج قطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات في الدستور الجديد من خلال الفصل 71 من أجل بناء مجتمع معلومات ذو بعد إنساني. وبالإضافة إلى ذلك، انضم المغرب وصادق على الإعلانات والاتفاقيات الدولية، ونذكر منها على وجه الخصوص، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والقمة العالمية لمجتمع المعلومات وكذا أهداف الألفية للتنمية.

كما اعتمد المغرب القانون رقم 55-01، الذي يضمن من خلال الخدمة الشاملة، ولوج الساكنة إلى الإنترنت والخدمات الهاتفية الأساسية (انظر الملحق 2).

2.5. الجهود المبذولة لتنفيذ سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

يعمل المغرب جاهدا على تقليل الفجوة الرقمية لضمان الاستخدام المنصف للتكنولوجيات الحديثة للمعلومات من طرف مختلف الفئات الاجتماعية وفي مختلف مناطق المغرب. في هذا الصدد، نفذ المغرب سياسات واستراتيجيات قطاعية قادرة على الحد من الفجوة الرقمية التي تعرفها البلاد.

1.2.5 إعداد السياسات والإستراتيجيات القطاعية لتنمية مجتمع المعلومات

يتوفر المغرب، منذ أكتوبر 2009، على استراتيجية وطنية من أجل مجتمع المعلومات والاقتصاد الرقمي تدعى"المغرب الرقمي 2013". وتستند هذه الاستراتيجية على تنفيذ أربعة أولويات أساسية وهي: التحول الاجتماعي، وإنتاجية المقاولات الصغرى والمتوسطة والخدمات العمومية الموجهة للمستخدمين (الحكومة الإلكترونية) وكذا صناعات تكنولوجيات المعلومات.

ويهدف المحور الرئيسي المتعلق بالتحول الاجتماعي إلى توسيع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم العمومي من خلال برامج "جيني" و"إنجاز".

- ***برنامج جيني:*** يهدف هذا البرنامج الذي يعد في قلب المخطط الاستعجالي لإصلاح التعليم إلى تجهيز 9.260 مؤسسة تعليمية بقاعات متعددة الوسائط. وقد مكن هذا البرنامج من الزيادة في عدد المدارس المرتبطة بشبكة الانترنيت ذات الصبيب العالي حيث بلغ 5.141 مؤسسة سنة 2011 مقابل 2.000 سنة 2008. كما تمت إعادة هيكلة ما يقرب من مائة مركز إقليمي للتكوين بتجهيزها بوسائل معلوماتية مرتبطة بشبكة الانترنيت.
- ***برنامج إنجاز 3***: خلال الدورات الأولى للبرنامج (السنوات الدراسية 2009-2010 و2010-2011)، مكن برنامج إنجاز، الذي بدأ مرحلته الثالثة، من تجهيز 26.260 طالب، من بينهم 2.120 في سلك الدكتوراه، بحاسوب محمول أو/ وخدمة الاشتراك في شبكة الانترنيت ذات الصبيب العالي، بدعم من طرف الدولة

بنسبة 85% من التكلفة الإجمالية. إضافة إلى الطلبة المسجلين في مسالك الهندسة، وسع برنامج إنجاز الاستفادة إلى كافة طلاب السلك الثاني للدراسات العليا ابتداء من السنة الدراسية 2011-2012. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن المرحلة الثالثة تهدف إلى تزويد 46.000 طالب بهدف الوصول إلى 120.000 سنة 2013.

وقد تم تنفيذ ثلاث برامج لتعزيز إنتاجية المقاولات الصغرى والمتوسطة عبرتحسين تجهيزها بتكنولوجيات المعلومات. ونخص بالذكر برنامج مساندة-تكنولوجيات المعلومات وبرنامج انفتاح ومشروع تكنولوجيات المعلومات للمقاولات الصغيرة جدا المندرجة في إطاربرنامج رواج:

- ***برنامج مساندة تكنولوجيات المعلومات***: تم وضع هذا البرنامج من طرف وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة بشراكة مع الوكالة الوطنية لإنعاش المقاولات الصغرى والمتوسطة. ويهدف إلى توفير حلول معلوماتية للمقاولات تمكن من تلبية حاجياتهم الوظيفية والعملية، وتزويدهم بأداة فعالة لتحسين إنتاجيتهم. ويشمل هذا البرنامج تحمل الوكالة الوطنية لإنعاش المقاولات الصغرى والمتوسطة تكاليف تقديم المساعدة في إدارة المشاريع، واقتناء التراخيص بنسبة تصل إلى 60% من التكلفة الإجمالية بحيث لا تتعدى 400 ألف درهم لكل مقاولة.

- ***برنامج انفتاح***: يطمح البرنامج إلى تسليم 10 آلاف رخصة رقمية للمقاولات الجد صغرى، في أفق سنة 2013، من أجل تحسين إنتاجيتها وضمان تطوير أنشطتها من خلال توفير تكنولوجيا المعلومات. مكن البرنامج من تسليم 2.260 رخصة رقمية و360 حزمة تكنولوجيا المعلومات. فيما يهدف مشروع تكنولوجيا المعلومات الخاص بالمقاولات الجد صغرى، والذي يدخل في اطار برنامج رواج ومخطط المغرب الرقمي 2013، إلى تجهيز ألف مقاولة جد صغرى في مجال تجارة القرب وذلك بدعم اقتناء حلول لتكنولوجيا المعلومات بغية تسهيل التبادل والشفافية (حواسب أو آلات متطورة للتحصيل النقدي، برامج معلوماتية للتسيير (المخزون، الزبناء، ...). وتدعم الحكومة ما يقرب من 75% من تكلفة الحلول.

ومن أجل تقريب الإدارة من حاجيات المواطنين المتعلقة بالجودة والكفاءة والشفافية، تم تنفيذ برنامج الحكومة الإلكترونية.

- ***برنامج الحكومة الإلكترونية***: يهدف هذا البرنامج إلى الرفع من عدد الخدمات التي يتم الولوج إليها من خلال شبكة الانترنت من 16 إلى 89 خدمة في أفق 2013. حاليا، ما يقرب من ثلاثين خدمة مشغلة عبر الإنترنت و 24 في طور الانجاز. وتنقسم هذه الخدمات إلى ثلاث فئات وهي خدمات خاصة بالشركات وأخرى بالمواطنين وأخرى بالإدارات.

2.2.5 المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

نظرا لخضوع الاقتصاد العالمي بشكل متزايد لتقدم المعلومات، يعد ولوج النساء إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال واستخدامها أمرا هاما. ومن تم، يجب التساؤل حول وجود فوارق بين الجنسين في الولوج واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال على الصعيد الوطني. وتواجه النساء تحديات تتعلق بالحياة الاجتماعية والثقافية فضلا عن الصعوبات التي تحد وتمنع استعمالها لتكنولوجيا المعلومات و الاتصال. وبذلك أضحى من الضروري إدماج بعد النوع الاجتماعي في البرامج والاستراتيجيات التي تروم تعزيز مجتمع المعلومات في المغرب.

ومن المنطلق، يستحسن إدماج بعد النوع الاجتماعي في برنامج مخطط المغرب الرقمي مع الأخذ بعين الاعتبار الحاجيات المتباينة للمستفيدين (الطلاب والطالبات، والمقاولات التي تديرها النساء، وتسهيل استعمال المواطنات للخدمات الإلكترونية). كما من الضروري تصنيف المستفيدين من البرامج المذكورة أعلاه حسب النوع، مما يحتم إنشاء نظام معلومات قادر على رصد مدى ولوج النساء إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال وإنتاج مؤشرات التتبع والتقييم.

3.2.5 اعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

استفادت مديرية الاقتصاد الرقمي سنة 2012، من ميزانية قدرها 42,4 مليون درهم خصصت منها 5,4 مليون درهم لميزانية التسيير. فيما تقدر ميزانية الاستثمار ب 37 مليون درهم، بزيادة 40,7% مقارنة مع السنة الماضية. توزع هذه الميزانية بين مشاريع تعميم تكنولوجيا المعلومات بما في ذلك برنامج الحكومة

الإلكترونية (24,3%)،والحكامة و إدارة إستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصال (32,4%) ، والثقة الرقمية (32,4%).

وإضافة إلى هذه الميزانية هناك موارد مبرمجة في إطار الحساب الخاص للخزينة " صندوق الخدمة الشاملة للاتصالات " الذي تتكون نفقاته من النفقات المرتبطة بمهام الخدمة الشاملة للاتصالات.

مداخيل صندوق الخدمة الشاملة للاتصالات (مليون درهم)

السنة / السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
المداخيل	491,94	645,6	935,2	997	872	913,61	1.039,47

المصدر : وزارة الإقتصاد والمالية.

وبلغت موارد صندوق الخدمة الشاملة للاتصالات 1,04 مليار درهم سنة 2011 مقابل 913,61 مليون درهم سنة 2010 و872 مليون درهم سنة 2009.

أما بالنسبة لنفقات هذا الصندوق، فتخص النفقات المندرجة في إطار برنامج "جيني" والمتعلقة بتعميم التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال في المؤسسات التعليمية. وتبلغ ميزانية برنامج "جيني" 1.716 مليون درهم للفترة 2009-2013، منها 700 مليون درهم مخصصة لصندوق الخدمة الشاملة للاتصالات.

فيما يخص مؤشرات الأداء، وضعت مديرية الاقتصاد الرقمي سبعة مؤشرات خاصة بميزانية الاستثمار تمكن من تقييم أدائها ونتائجها مقارنة بالأهداف المسطرة مسبقا. ومن الملاحظ أن مجموع مؤشرات الأهداف التي وضعتها مديرية الاقتصاد الرقمي هي عبارة عن مؤشرات وسائل، وبالتالي فهي لا تمكن من تقييم الأنشطة المتداولة من أجل تطوير استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

كما أن هذه المؤشرات لا تأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي والذي من شأنه أن يثمن الجهود المبذولة من أجل تشجيع ولوج المرأة إلى تكنولوجيا المعلومات وترسيخ مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برمجة الميزانية. وبذلك يتعين على مديرية الاقتصاد الرقمي مراجعة هذه المؤشرات لتصبح أكثر ملاءمة لمقاربة النوع الاجتماعي، وذلك من خلال تحديد مجال المشروع (مجال حضري أوقروي)، والساكنة المعنية (مقاولة، أسر، ...)، والطبقة الاجتماعية (أسر ذات دخل منخفض، أومتوسط). وفي هذا الصدد، يمكن إدراج مؤشرات جديدة بصفة منتظمة (بتردد سنوي) أهمها: معدل ولوج المرأة لخدمة الهاتف النقال، ومعدل ولوج المرأة لخدمة الهاتف الثابت، ومعدل ولوج المرأة لخدمة الانترنت، وعدد المستفيدين من برامج مخطط المغرب الرقمي حسب الجنس (جيني، إنجاز، مساندة-تكنولوجيات المعلومات، انفتاح) .

3.5. تحليل أهم مؤشرات النتائج

عرف قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المغرب تطورا بوتيرتين. فمن جهة، عرف الهاتف النقال نموا قويا بمعدل استخدام يصل إلى 115,07% في يونيو2012 مع معدل تجهيز يقدر ب 87 % سنة 2011 بالنسبة للفئة العمرية التي تتراوح بين 12 و 65 سنة. ويبين التوزيع حسب الجنس لمستخدمي الهاتف النقال استعمالا أكبر للرجال (52%) مقارنة مع النساء (48%). وينتمي حوالي 66% من هؤلاء المستخدمين إلى الفئة العمرية 18-34 سنة منهم 91,4% ممدرسين (على الأقل ذوي مستوى إبتدائي)[74].

ومن جهة أخرى، عرف الهاتف الثابت نموا ضئيلا بمعدل استخدام لا يتجاوز 10,59% في يونيو2012 في الوسط الحضري وبمعدل تجهيز المنازل يقدر ب 35% سنة 2011. وبلغ هذا المعدل في 2007، 1,2%[75] في الوسط القروي.

أما بالنسبة لشبكة الإنترنت، فقد تسارعت وتيرة تطورها، حيث بلغ عدد المشتركين فيها 3,76 مليون في يونيو 2012 مقابل 526.080 منخرط في دجنبر2007 مع معدل استخدام الساكنة يصل إلى 11,56%. كما تساهم الزيادة المضطردة في انتشار الإنترنت في خلق تفاوت بين المناطق القروية والحضرية والذي لا يزال مرتفعا (فرق يقدر ب31 نقطة).

[74] البحث السنوي حول تقييم جودة وتسعير خدمة شبكات الهاتف المتنقل بالمغرب خلال سنة 2006.
[75] بحث المندوبية السامية للتخطيط حول دخل وإنفاق الأسر سنة 2007.

وسجل الاتصال الشهري وتيرة مستقرة بين سنتي 2010 و2011، مقابل تزايد مهم للاستخدام اليومي. حيث استعمل، في المتوسط، 61% من المغاربة المجهزين بالإنترنت في المنزل يوميا الانترنت سنة 2011. ويعزى هذا في المجمل إلى التطور في التجهيز بالمعدات المنزلية بأسعار معقولة. وتجدر الإشارة إلى أن السن و وسط الإقامة يؤثران بشكل كبير على ممارسات الاتصال. وبالفعل، وصل معدل التجهيز بمعدات الحاسو بالمنازل سنة 2011 إلى 39% (أي بفارق 5 نقطة مئوية مقارنة مع سنة 2010). و تبقى المناطق الحضرية أكثر تجهيزا من المناطق القروي(بفارق 39 نقطة مئوية) على الرغم من تعميم المعدات.

6. قطاع التجارة الخارجية[76]

تشكل المبادلات التجارية مصدرا مهما للنمو وتمكن النساء على وجه الخصوص من توفير مصادر الدخل والحصول على السلع. ولرصد أفضل للعلاقة بين مقاربة النوع الاجتماعي والتجارة في السياق العالمي الحالي، يجب أن تتطور الاتفاقيات والسياسات التجارية في اتجاه تعزيز ولوج المرأة إلى التشغيل والموارد واتخاذ القرارات في المجال التجاري.

1.6 . جذاذة تقديمية للوزارة و الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.6. جذاذة تقديمية

يقوم قطاع التجارة الخارجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية لإعداد مشاريع النصوص القانونية والتشريعية المتعلقة بالتجارة الخارجية، وبتنسيق تنفيذ سياسة الحكومة في مجال حماية الإنتاج الوطني، والمشاركة في إعداد وتنفيذ المفاوضات الاقتصادية والتجارية الدولية . كما يضمن القطاع ألا تتعارض المعايير الإلزامية وغيرها من التدابير التقنية المطبقة على التجارة الخارجية مع القواعد والضوابط المتفق عليها دوليا.

يشتغل بقطاع التجارة الخارجية 246 موظفا، تمثل النساء منهم 47% (انظر الملحق 1).

2.1.6. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

عمل المغرب على تعزيز ملف حقوق الإنسان من خلال المصادقة على بعض الاتفاقيات والآليات الدولية، نذكر منها أساسا، أهداف الألفية للتنمية على الخصوص من خلال المرمى 12 الذي يروم إقامة نظام تجاري ومالي منفتح ومتعدد الأطراف قائم على قواعد متوقعة و غير تمييزية.

كما أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وكذلك "خطة عمل بكين" تنصان على أنه لا يجب أن يكون للسياسات الوطنية المتعلقة باتفاقيات التجارة الدولية والإقليمية تأثير سلبي على الأنشطة الاقتصادية للنساء (انظر الملحق 2).

2.6. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

حظي اعتماد مقاربة النوع في السياسة التجارية باهتمام متزايد من لدن صانعي السياسات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني في الآونة الأخيرة. ويفسر هذا الاعتماد فيما يتعلق بالتجارة و تحقيق المساواة بين الجنسين بكون أن التجارة يمكن أن يكون لها آثار إيجابية على الشغل والإستقلالية والرفاهية. بيد أنه يمكن أن تؤثر التجارة على الظروف المعيشية للنساء الفقيرات أو اللواتي لا يستطعن الوصول إلى مصادر التمويل والملكية.

1.2.6 إعداد السياسات والاستراتيجيات القطاعية

يروم البرنامج الإستراتيجي لقطاع التجارة الخارجية إلى تحسين موازنة الحسابات الخارجية للبلاد، والمساهمة في تعزيز الإنتاج الوطني وتنافسية العرض التصديري.

وفي هذا الإطار، قام قطاع التجارة الخارجية بصياغة إستراتيجية لتنمية وإنعاش الصادرات من خلال وضع آليات تتلائم مع البرامج القطاعية خاصة "مخطط إقلاع" " مخطط المغرب الأخضر".

[76] يخضع حاليا قطاع التجارة الخارجية لوصاية وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة

وفقد قام قطاع التجارة الخارجية والاتحاد العام لمقاولات المغرب والمركز المغربي لتنمية الصادرات، بوضع برنامج "التدقيق من أجل التصدير" الذي يستهدف 1.000 شركة جديدة في أفق 2015. يهدف هذا البرنامج إلى تعزيز حضور الشركات في أسواق الصادرات من خلال تعزيز هياكلها وتحسين إمكانياتها وسد ثغراتها و فجواتها، وتحديد أسواق جديدة وملاءمة المنتجات مع المعايير الدولية.

كما أطلق قطاع التجارة الخارجية أيضا برنامجا لدعم "تكتلات التصدير" هدفه إنشاء ومسايرة 55 تكتلا في أفق 2015. وللتذكير، فقد تم تفعيل هذا المشروع بتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والحكومة الإيطالية. وتجدر الإشارة إلى أنه تم تشكيل إلى حد الأن 21 تكتلا في حين أن 13 لا زالت في طور التشكيل.

وتم كذلك توقيع اتفاقيات أخرى خصوصا برنامج دعم توثيق صغار ومتوسطي المنتجين الفلاحين. و يهدف هذا البرنامج إلى تشجيع المنتوجات التي يتم إنتاج معظمها من طرف النساء، حيث أنه يستهدف بعض الميادين التي لا تستغل بشكل كاف في بلادنا، مثل المنتجات العضوية والمنتجات التقليدية والمنتجات المحلية ومنتجات الاقتصاد التضامني والتجارة العادلة.

2.2.6. الأخذ بعين الاعتبار قضايا المساواة وإستقلالية المرأة

لا تراعي البرامج التي تم وضعها من قبل قطاع التجارة الخارجية بعد النوع الاجتماعي بشكل واضح، على الرغم من أن هذا القطاع يحظى بفرص لخدمة وتعزيز المساواة. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن مراعاة بعد النوع الاجتماعي في هذا الميدان سيحد من تفاقم عدم المساواة الناتجة عن تطورات التجارة العالمية، وبخاصة في سياق الأزمة الحالية.

ومن أجل إدماج مقاربة النوع في أعمال القطاع، من الأنسب إعادة النظر في الإستراتيجية المتبعة من قبل قطاع التجارة الخارجية عن طريق تقديم إجابات على التساؤلات التالية: هل تساعد التجارة على تحقيق المساواة بين الجنسين أم تشكل عقبة أمام ذلك ؟ ما هي نقاط الاعتماد والاستراتيجيات المتوفرة لصنع سياسات وممارسات تجارية تكون أكثر إنصافا من حيث المساواة بين الجنسين؟ و يقترح في هذا الإطار أن تتماشى السياسة التجارية مع أهداف المساواة بين الجنسين والإنصاف ومحاربة الفقر.

ونظرا لهذه العوامل، ينبغي على قطاع التجارة الخارجية أن يولي اهتماما خاصا بالتأثيرات الفورية المباشرة عندما يتعلق الأمر بالتفكيك الجمركي على الصناعات الصغيرة المحلية التي تشغل النساء بشكل كبير مثل منتجات الصيد البحري، النسيج والصناعات الغذائية.

كما ينبغي على قطاع التجارة الخارجية أثناء التفاوض حول الاتفاقيات التجارية واتفاقيات التبادل الحر اتخاذ إجراءات المراجعة تضمن احترام مبادئ المساواة في الحقوق والمصالح التجارية للنساء. وتماشيا مع معايير اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء، خاصة مقتضيات المادة (8)، الذي تحت الدول الأطراف على اتخاذ كافة التدابير المناسبة لضمان مشاركة المرأة، على قدم المساواة مع الرجل ودون أي تمييز، لتمكينها من تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أنشطة المنظمات الدولية"، ينبغي لقطاع التجارة الخارجية تشجيع مشاركة المرأة في مختلف البعثات إلى الخارج (أشغال منظمة التجارة العالمية، المفاوضات بشأن اتفاقيات التبادل الحر، المعارض التجارية، البعثات الاقتصادية والتجارية، المعارض المتعددة القطاعات...).

وللقيام بذلك، يجدر بقطاع التجارة الخارجية إعداد نظام للمعلومات قادرعلى تتبع وتقييم تأثيرات السياسات التجارية والاتفاقيات المتعلقة بالمرأة وحقوقها من خلال جمع وتحليل ونشر بيانات مصنفة حسب الجنس حول الأجور والتشغيل.

3.2.6. إعداد الميزانية ووضع مؤشرات النجاعة

تقدر الميزانية العامة المخولة للوزارة برسم سنة 2012 حوالي 261,4 مليون درهم. وقد بلغت ميزانية التسيير حوالي 45,4 مليون درهم منها 32,1 مليون درهم خاصة بالموظفين مقابل 13,24 مليون درهم للمعدات والنفقات.

أما ميزانية الاستثمار فبلغت نحو216 مليون درهم. واستأثرت مديرية المبادلات التجارية في إطار ميزانية 2012 بميزانية استثمار ناهزت نح 202,3 مليون درهم منها 169.5 مليون درهم لفائدة الصندوق المغربي لإنعاش الصادرات .

أما مديرية العلاقات التجارية الدولية فحظيت بميزانية استثمار قدرها 1,15 مليون درهم ، بما في ذلك 1 مليون درهم للبرامج المتعلقة بالدراسات.

وبعد أن انخرط قطاع التجارة الخارجية في برنامج شمولية الإعتمادات في غشت 2009، أنجز سنة 2012 بعض مؤشرات الأهداف المتعلقة بميزانية الاستثمار(45 مؤشرا). ويتبين من خلال تحليل هذه المؤشرات هيمنة مؤشرات الوسيلة وعدم وجود مؤشرات تراعي الفوارق حسب النوع. غير انها توجد بعض المؤشرات التي يمكن إدماج مقاربة النوع بها. (انظر الملحق 3).

7. وزارة السياحة

يلعب قطاع السياحة دورا هاما في الاقتصاد المغربي. وتتجلى هذه الأهمية في مساهمته في التوازنات الماكرو اقتصادية حيث ساهم القطاع بنسبة 7,7% في الناتج الداخلي الخام سنة 2011، ويشغل مباشرة ما يقرب من 470 ألف شخص. وهو ما يفسر الجهود الهائلة التي بذلتها السلطات العمومية، لأكثر من عقد، بهدف تشجيع وتطوير السياحة في المغرب.

ومن أجل ضمان نمو القطاع الذي من شأنه أن يعود بالفائدة على العديد من مكونات المجتمع، كان من الضروري إدراج المساواة بين الجنسين في السياسات والاستراتيجيات الرامية لانعاش وتنمية السياحة في المغرب وذلك من خلال تعزيز الحماية القانونية للعاملات بقطاع السياحة وتمكين النساء من الحصول على تكوين عالي المستوى وكذا دعم وتعزيز وصول المرأة لمناصب المسؤولية في مجال السياحة.

1.7. جذاذة تقديمية للوزارة والإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

1.1.7. جذاذة تقديمية

تتكلف وزارة السياحة بوضع وتنفيذ وتقييم استراتيجية التنمية السياحية والقيام بالدراسات والبحوث اللازمة لتطوير القطاع على المستويين الوطني والجهوي، وكذا وضع مشاريع قوانين ونصوص تنظيمية متعلقة بالأنشطة السياحية والسهر على تطبيقها وأيضا تأطير ودعم المهن والأنشطة السياحية.

وتضم وزارة السياحة ما يناهز 1484 إطارا وعونا، وذلك من أجل تحقيق الإستراتيجيات، منهم 644 إمرأة أي ما يعادل 43% من العدد الإجمالي للعاملين بهذا القطاع. و تمثل النساء 47% من عدد العاملين بالإدارة المركزية و37% من عدد العاملين بالمديريات الجهوية، و43% من مجموع العاملين بمؤسسات التكوين (أنظر الملحق 1).

2.1.7. الإطارالمرجعي لحقوق الإنسان

تشكل استراتيجية تنمية قطاع السياحة مكسبا للمغرب بغية تحقيق المعايير الدولية لاحترام حقوق الإنسان خاصة المتعلقة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والميثاق الدولي للحقوق لاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذا أهداف الألفية للتنمية (أنظر الملحق 2).

7 .2. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.7. احداث السياسات والاستراتيجيات القطاعية

تهدف إستراتيجية تطوير وانعاش السياحة بالمغرب "رؤية 2020" إلى مضاعفة عدد السائحين الوافدين، وذلك بزيادة عدد المسافرين الدوليين ليبلغ ما يقرب 18 مليون سائح (أي ثلاثة أضعاف)، الشيء الذي سيمكن من تصنيف المغرب من بين 20 وجهة سياحية الأولى في العالم. وبالتالي، فمن المتوقع أن ينجم عن تنفيذ هذه الإستراتيجية زيادة في التدفقات السياحية بنسبة تصل في المتوسط إلى 7,2% سنويا. ولتلبية هذا الطلب الإضافي، ترمي "رؤية 2020" إلى خلق 200 ألف سرير جديد، ليصل إجمالي الطاقة الإستعابية إلى ما يقرب من 374.180 سرير، أي بمعدل نمو سنوي متوسط قدره 7,9% وهو ما يتماشى مع النمو المتوقع في عدد السياح (7,2%).

وبالإضافة إلى ذلك، تسعى "رؤية 2020" إلى جلب 140 مليار درهم من الإيرادات، وهو ما يقابل معدل نمو سنوي متوسط قدره 9,6%. ومن أجل ذلك، تم تقسيم هذه الإستراتيجية إلى ثلاث محاور رئيسية هي:

- سياسة تهيئة مجالية تضمن توزيع فوائد السياحة والتنمية السوسيواقتصادية على مختلف الجهات؛

- إدارة جديدة قادرة على توفير الدينامية والقيادة اللازمتين؛
- نهج متكامل للتنمية المستدامة يحترم البيئة والموروث السوسيوثقافي للمغرب.

2.2.7. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين وتمكين النساء

استنتاجات "التقرير العالمي لعام 2010 بشأن المرأة والسياحة"

عرض التقرير العالمي 2010 حول المرأة والسياحة، المقدم من طرف منظمة السياحة العالمية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (مارس 2011) وضعية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في قطاع السياحة. وتتلخص أهم نتائج التقرير كما يلي:

- تعد السياحة إحدى محركات الاقتصاد الرئيسية من حيث خلق الثروات وفرص الشغل، مما يمنح للنساء فرص مزاولة مجموعة واسعة من الأنشطة المدرة للدخل، خاصة في المناطق النامية. وبالتالي، فهي تلعب دورا هاما من حيث تمكين المرأة في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية.
- تحظى المرأة في مجال السياحة، على خلاف القطاعات الأخرى بحظوظ أوفر لإنجاز مشاريع خاصة، مما يضمن استقلالها المالي. كما يمكنها أن تتبوأ مناصب المسؤولية العليا، حيث تمثل النساء خمس وزراء السياحة في العالم.
- تعمل النساء غالبا في مجالات تستوجب تأهيلا ضعيفا مقابل أجور زهيدة. ومن هنا كانت الحاجة لبذل المزيد من الجهود للحد من الفوارق ومن جميع أشكال التمييز بين المرأة والرجل اللذين يزاولان نفس العمل بجودة مماثلة ليصبحا متساويين في الأجر.
- ويسلط التقرير الضوء على أهمية جعل السياسات العامة أكثر حساسية اتجاه النوع الاجتماعي وإدماج المساواة بين الجنسين في استراتيجيات المقاولات، بتعزيز الحماية القانونية للعاملات بقطاع السياحة، وتقديم تكوين على أعلى مستوى للنساء اللواتي يشغلن مناصب المسؤولية في مجال السياحة.

المصدر: التقرير العالمي 2010 حول المرأة والسياحة، منظمة السياحة العالمية، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مارس 2011.

وأخذت الإستراتيجية القطاعية للسياحة بعين الاعتبار مسألة المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء، وذلك من خلال إنجاز برامج واتفاقيات عديدة تهدف إلى تطوير السياحة القروية، مما يسمح بتحسين ظروف عيش الساكنة المحلية، وبالأخص ظروف المرأة عن طريق خلق أنشطة مدرة للدخل. كما تمكن السياحة الجبلية والصحراوية من خلق مناصب شغل جديدة وبالتالي تحد من الهجرة التي تمس الشباب على الخصوص.

كما تم إنجاز برامج سياحية أخرى تأخذ بعين الاعتبار مسألة البيئة، وذلك بهدف تثمين والحفاظ على الموارد الطبيعية والقروية، وكذا السهر على احترام الخصوصية السوسيو ثقافية للساكنة المستقبلة.

3.2.7. إعداد الميزانية وتقديم مؤشرات النجاعة

استفادت وزارة السياحة برسم سنة 2012 من ميزانية قدرها 616,97 مليون درهم منها 221,65 مليون درهم (35,9%) مخصصة لميزانية الاستثمار و 95,32 مليون درهم (64,1%) المتعلقة بميزانية التسيير.

وعلى غرار باقي القطاعات الوزارية، انخراطت وزارة السياحة في نظام شمولية الاعتمادات منذ يوليوز 2007، و تقوم سنويا بتحيين إطار للنفقات على المدى المتوسط. ويشمل هذا الأخيرأربع مجالات و اثنى عشر برنامج لفترة 2011-2013 موزعة كالتالي:

البرنامج	2012 (بملايين الدراهم)
مجال : الإدارة المركزية	
1: برنامج نظام اليقظة والتدبير الاستراتيجي للتكوين	--
2: برنامج دعم المهن	--
3: برنامج التأهيل المعلوماتي والتكنولوجي	--
4: برنامج تنمية قدرات الموارد البشرية	--
مجال : مرافق الدولة المسيرة بطريقة مستقلة (التكوين)	
1: تموضع المعهد العالي الدولي للسياحة بطنجة	3
2: تأهيل مرافق الدولة المسيرة بطريقة مستقلة	11,9
مجال : دعم و تأطير المهنة	
1: دعم و تأطير المهن والأنشطة السياحية	15,5
2: تطوير المهن والأنشطة السياحية	---
3: السياحة المستدامة	1,3
مجال : الإدارة الاستراتيجية	
1: دراسات استراتيجية	9
2: دراسات الأثر الماكرواقتصادي وإحصاءات	11
3: الإدارة المشتركة ودعم مرصد السياحة	1,1

اعتمدت وزارة السياحة على مجموعة من مؤشرات الأهداف بالنسبة لميزانية الاستثمار (حوالي أربعين مؤشرا بالنسبة لسنة 2012). وتم تصنيف هذه المؤشرات حسب البنية الإدارية وحسب البرامج. إلا أن معظم هذه المؤشرات هي مؤشرات وسيلة ولا تأخذ بعين الإعتبار بعد النوع الإجتماعي، مما لا يمكن من تتبع أثر مختلف برامج وأنشطة الوزارة المراعية للنوع الاجتماعي.

ولتحسين وتطوير مؤشرات قابلة للجندرة من أجل تتبع ميزانية الاستثمارات للوزارة، يستوجب الإدماج الصريح لبعد النوع الاجتماعي (انظر الملحق 3) في برامج الوزارة خاصة تلك المتعلقة بدعم وتأطير المهن والأنشطة السياحية وكذا السياحة المستدامة. وينبغي أن ينعكس هذا الإدماج على استفادة المرأة من فرص العمل التي يتم خلقها في الصناعة السياحية، وعدد الوحدات السياحية التي تديرها النساء وعدد خريجات مدارس السياحة وعدد المستفيدات من دورات التكوين والتدريب، فضلا عن مشاركة المرأة في صنع القرار المتعلق بالنشاط السياحي. وللقيام بذلك، يتعين على مرصد السياحة أن يقوم بإنتاج معطيات تأخذ بعين الإعتبار النوع الاجتماعي من خلال القيام باستطلاعات الرأي والتحليلات.

3.7. تحليل مؤشرات النتائج الرئيسية المتعلقة بالقطاع

تشتمل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بقطاع السياحة على عدد خريجي مؤسسات التكوين للسياحة والفندقة، وتطور مناصب الشغل التي تم خلقها بقطاع السياحة (ويجب تصنيف هذا المؤشر حسب الجنس وحسب طبيعة المنتوج السياحي) وعدد السياح الوافدين وعدد ليالي المبيت والعائدات السياحية.

تطور عدد السياح (بالمليون) خلال الفترة ما بين 2001 و2011

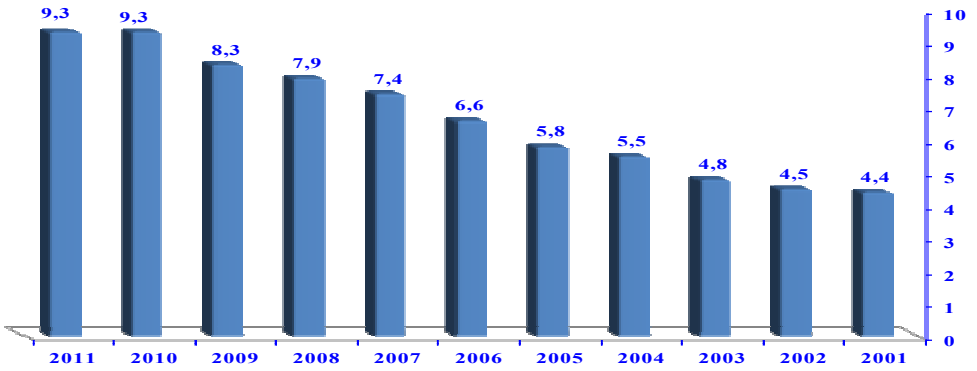

المصدر: وزارة السياحة.

انتقل عدد السياح الوافدين من 9,3 مليون سائح سنة 2010 إلى 9,34 مليون سائح سنة 2011، أي بزيادة قدرها 1 %. فيما بلغ عدد السياح الوافدين 4,134 مليون سائح عند متم شهر يونيو 2012، أي تراجع بحوالي 1,6% مقارنة مع نفس الفترة من السنة الماضية.

وعرف عدد ليالي المبيت المسجلة بمؤسسات الإيواء السياحية المصنفة انخفاضا بنسبة 6,4% سنة 2011، حيث انتقل من 18 مليون ليلة سنة 2010 إلى 16,9 مليون سنة 2011. على نفس المنوال، عرف النصف الأول من سنة 2012 تراجعا لعدد ليالي المبيت المسجلة بمؤسسات الإيواء المصنفة بنسبة 1,6 % مقارنة مع نفس الفترة من السنة الماضية.

وسجلت العائدات السياحية ارتفاعا بنسبة 4,8% خلال سنة 2011 لتصل إلى 59 مليار درهم مقابل 56,4 مليار درهم سنة 2010. إلا أنها عرفت تراجعا، عند متم شهر غشت مقارنة بنفس الفترة من السنة السابقة، بنسبة 5% بحيث بلغت 38,5 مليار درهم.

ويلعب قطاع السياحة دورا محوريا في الاقتصاد الوطني من حيث خلق فرص الشغل. إذ شغل القطاع مباشرة 470 ألف شخص سنة 2011، مقابل 449 ألف سنة 2010. وقد وصل عدد العاملين في فرع الفندقة والمطاعم ما يقارب من 266.753 شخصا سنة 2011، بما في ذلك 57.277 إمرأة، أي نسبة 21,5% من مجموع العاملين. و بلغ عدد النساء القرويات العاملات في قطاع السياحة 4.751 إمرأة، أي ما يعادل 8,7% من مجموع النساء العاملات في هذا القطاع.

وفيما يتعلق بالتكوين، فقد بلغ عدد خريجي مؤسسات التكوين للسياحة والفندقة الذين تابعوا تكوينا دائما وتداوليا خلال سنة 2011، حوالي 12.895 خريجا. وفيما يخص التكوين عن طريق التدرج المهني، فقد وصل عدد الخريجين الذين تم تكوينهم إلى 2540 خريجا سنة 2011، كما بلغ عدد المتعلمين الذين هم في طور التكوين إلى 3.878 متعلما، منهم 1.918 فتاة. وفي هذا السياق، تم إعطاء الانطلاقة لبرنامج إنشاء مراكز التكوين بين-المقاولاتية.

8. وزارة الصناعة التقليدية

تزايد الاهتمام بقطاع الصناعة التقليدية خلال السنوات الأخيرة على جميع مستويات القرار، وسجل منعطفا واعدا للصناع التقليديين وبالتالي للاقتصاد الوطني.

وتضم رؤية 2015 لتنمية الصناعة التقليدية والتي تجسد هذه الخيارات، مجموعة من البرامج والأوراش والمبادرات تروم بلوغ الأهداف المحددة بدقة. وقد تكون النتائج المتوخاة من هذه الإستراتيجية مهمة من حيث خلق مناصب الشغل ذات القيمة المضافة العالية وتثمين الموارد وتحسين رقم المعاملات وإنعاش الصادرات وتطوير التكوين وحماية الحرف وغيرها.

1.8. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.8. جذاذة تقديمية للقطاع

تتجلى المهام الأساسية لوزارة الصناعة التقليدية في إستراتيجية تنمية قطاع الصناعة التقليدية والتنشيط الاقتصادي لمقاولات القطاع والقيام بكل الدراسات المتعلقة بالقطاع على المستوى الوطني والجهوي ووضع وإنجاز برامج للتعاون تهدف إلى تطوير القطاع وتتبع أنشطة غرف الصناعة التقليدية وفيدراليتها.

ومع الدينامية الجديدة للجهوية، تم تخويل مهام واسعة وجديدة للمديريات الجهوية والإقليمية سواء على مستوى تفعيل الإستراتيجية أوعلى مستوى التسيير الإداري. ويضم الملحق 1 جميع المعطيات حول موظفي القطاع.

2.1.8. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

يندرج عمل وزارة الصناعة التقليدية في إطار تحقيق أهداف الألفية من أجل التنمية وخاصة الأهداف 1، 3، 7 و8، تماشيا مع معايير اتفاقية القضاء على كافة أشكال العنف ضد النساء (البند 11، والبند 13والبند 14)[77]. كما تأخذ أوراش الوزارة بعين الاعتبار الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة وتعتبر عضوا في لجان العمل المكلفة بتفعيل الأجندة الحكومية للمساواة. وكذلك هي عضو في اللجان المكلفة ببرنامج حماية الطفولة[78].

2.8. الجهود المبذولة لوضع السياسات العمومية المراعية للنوع الاجتماعي

1.2.8. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

التزمت وزارة الصناعة التقليدية منذ 2007 بتفعيل إستراتيجية تنمية القطاع في أفق 2015 (انظر أهداف ومحاور هذه الاستراتيجية في تقرير النوع الاجتماعي لسنة 2012).

البعد الجهوي لرؤية 2015

قناعة منها بأن التنفيذ الفعال والهادف لإستراتيجية تنمية القطاع يمر عبر سياسة تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل جهة وإمكانياتها التنموية والتي أيضا تشرك وتحفز الشركاء والفاعلين في كل جهة، تم اللجوء إلى تحليل جهوي لرؤية 2015.

ومن بين 16 مخططا جهويا تنمويا للصناعة التقليدية، 7 مخططات توجد في مرحلة التنفيذ في كل من جهات "فاس-بولمان" و"كلميم-السمارة" و"واد الذهب-لكويرة" و"العيون-بوجدور-الساقية الحمراء" وكذا جهة "مراكش-تانسيفت-الحوز" و"سوس-ماسة-درعة". وتوجد سبع مخططات أخرى في الطور النهائي في "طنجة-

[77] انظر الجدول 2 في الملحق.
[78] للاطلاع على المزيد من التفاصيل، انظر تقرير النوع الاجتماعي 2012.

تطوان" و"تازة-الحسيمة-تاونات" و"الجهة الشرقية" و"تادلة-أزيلال" و"مكناس-تافيلالت" و"الرباط-سلا-زمور-زعير" و"الدار البيضاء الكبرى".

غير أن مخططين اثنين هما في طور الانطلاق ويهمان جهة "الشاوية-ورديغة" و"لغرب-الشراردة-بني حسن".

2.2.8. أهم البرامج والمشاريع المنجزة

تهم الأوراش المفتوحة في إطار استراتيجية 2015 عدة مجالات تستجيب لتطلعات الصناع التقليديين ومتطلبات تنمية القطاع. وتبين الحصيلة الجديدة لهذه الإستراتيجية الإنجازات والنتائج المسجلة مقارنة مع الأهداف المرتقبة على مستوى كل مجال للتدخل[79].

البنيات الأساسية للإنتاج والتسويق

لقد تم الانتهاء من أشغال عدة قرى للصناع التقليديين وانطلاق عملها، عدد منها تم تدشينه (وجدة، سيدي الطيبي (القنيطرة)، جرادة والروادي (الحسيمة)). كما تم تأهيل عدد من مجمعات الصناعة التقليدية من أجل جعلها فضاءات مهمة للإنتاج والإنعاش والتسويق.

وبلغ عدد قرى الصناع التقليديين التي تقدر تكلفتها ب127.9 مليون درهم و في طور الإنجاز 17 قرية سنة 2012، في حين بلغ عدد مجمعات الصناعة التقليدية 17مجمعا في طور الإنجاز أو التأهيل تطلبت 49.6 مليون درهم.

المعايرة والتصديق

تم تفعيل برنامج طموح في مجال التصديق ومعايير التطبيق الإجباري والعلامة التجارية والعلامة الجماعية للتصديق والتشوير الجغرافي. حيث تم وضع 141 معيارا. وعرفت سنة 2009 ولادة العلامة الأولى الجماعية لتصديق الصناعة التقليدية ويتعلق الأمر بعلامة "مضمون" والتي تضمن منتجات الفخار والسيراميك للاستعمال المطبخي. وقد كانت هذه العملية الأولى متبوعة بوضع 7 علامات جماعية أخرى للتصديق سنة 2010 و2011[80].

الابتكار والإبداع

يتطلب تجديد عرض المنتجات وملاءمته مع مستلزمات السوق إدراج مفهوم الابتكار والإبداع في القطاع من خلال خلق تشكيلات جديدة. فإلى يومنا هذا، تم إنجاز 15 تشكيلة جديدة في عدة فروع[81]. كما سيتم خلال شهر نونبر 2012 تنظيم مسابقة لنيل الجائزة الوطنية لأفضل الصناع التقليديين وذلك من أجل تشجيعهم على الإبداع في حرفهم، ويتعلق الأمر بالفروع التالية: الديكور، اللباس، المجوهرات والأثاث.

3.2.8. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء

تتواجد النساء في مجمل الأوراش المفتوحة كباقي الصناع التقليديين الأفراد الذين يشكلون نسبة كبيرة من الفاعلين في قطاع الصناعة التقليدية. وتستفيد النساء من اهتمام متميز في مجال التكوين والمرافقة والدعم التقني. كما تستفيد من عمليات الإنعاش والتسويق للمنتوج في داخل البلد أوخارجه. وتؤكد بعض الأرقام والمؤشرات هذه الدينامية:

تعاونيات الصناعة التقليدية

بلغ عدد تعاونيات القطاع إلى حدود أبريل 2012 ما يناهز 1.243 تعاونية، منها 495 تعاونية نسوية تضم 8.120 إمرأة. إذ لم يكن يتجاوز هذا العدد 170 تعاونية سنة 2006. وتحتل التعاونيات النسوية للصناعة التقليدية المرتبة الثانية بعد الفلاحة وتنشط في عدة حرف (النسيج، الزرابي، الخياطة، الطرز، الفخار،...).

---

[79] انظر تقرير النوع الاجتماعي 2012 للاطلاع على باقي البرامج ومحاور التدخل.

[80] تتعلق هذه العلامات بالزربية الرباطية والبابوش المغربي و"الزيواني"، السرج التقليدي المغربي، السرج "أصيل" والبندقية التقليدية للفروسية وزرابي أبي الجعد.

[81] منها التي تتعلق بالجلد بمراكش والسيراميك بأسفي وصناعة الحديد بمراكش و"البلوزة" بوجدة وجرادة وبركان والمجوهرات بطنجة والفخار بالحسيمة والنسيج بخميس النجرة وصناعة السلاس بتازة،....

التكوين لفائدة النساء

تتواجد النساء بشكل مهم في نظام التكوين المهني للصناعة التقليدية. فقد بلغ عدد المسجلين في التكوين الدائم خلال 2011-2012، حوالي 1.623 متدرب على جميع المستويات، تمثل الفتيات 41% منهم. وبلغ هذا العدد في التكوين عبر التدرج المهني خلال 2011-2012 ما يناهز 6.589 متعلم، 43% منهم فتيات..

كما وصل عدد المستفيدين من التكوين المستمر للصناع التقليديين برسم سنة 2012 ما يناهز 467 مستفيد، أي ما يعادل 1.401 يوم تكويني للشخص. ويبلغ عدد النساء 186 صانعة تقليدية، أي بنسبة 39%.

ومن جهة أجرى، يطمح برنامج محو الأمية الوظيفية، قيد الإنجاز في إطار هيئة تحدي الألفية، إلى محو أمية 30.000 صانع تقليدي، على الأقل 40% منهم نساء و20% في الوسط القروي. ومن بين 25.190 مستفيد قيد التكوين حاليا برسم الفوجين 2 و3، تمثل الصانعات التقليديات ما يقارب 72%. وتعمل 105 جمعية على محو أمية كل المستفيدين، 32% منها تترأسها نساء.

خلق "دار الصنعة"

يتعلق الأمر بفضاء ملائم للإنتاج والعرض والتسويق والتكوين تم خلقه في إطار شراكة ووضعه رهن إشارة الصانعات التقليديات منتظمات داخل جمعيات أو تعاونيات. حيث تم إنشاء 21 دارا للصنعة في مجال النسيج إلى حدود سنة 2012 بمبلغ 4,5 مليون درهم.

وتجدر الإشارة إلى أن الأرقام أعلاه غير مستوفاة ولا تمس كل الأوراش، مع العلم أن بعد النوع الاجتماعي حاضر في أوراش أخرى منها الإنعاش وتأهيل المقاولات الصغرى والمتوسطة ومشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والنظافة والسلامة وتحسين شروط العمل وكذا المصاحبة في مجال التمويل.

4.2.8. إعداد الميزانية ومؤشرات النجاعة

تحليل الميزانية حسب النوع الاجتماعي

بلغت الميزانية الإجمالية لكتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية 464,7 مليون درهم سنة 2012، أي بارتفاع بنسبة 6,4% مقارنة مع سنة 2011 (436,6 مليون درهم)، وذلك بفضل الإعانة الممنوحة لغرف الصناعة التقليدية وفدراليتها بمبلغ يناهز 20,8 مليون درهم.

وتتوزع هذه الميزانية بين نفقات التسيير (164,7 مليون درهم، أي بحصة 35,4% من الميزانية الإجمالية للوزارة) ونفقات الاستثمار(300 مليون درهم وتمثل حوالي 64,6% من الميزانية الإجمالية للوزارة. وبلغت نفقات الأجور 119,2 مليون درهم، لتمثل 72,4% من نفقات التسيير وارتفعت نفقات المعدات والنفقات الأخرى المختلفة إلى 45,4 مليون درهم. وتعزى الحصة المهمة لنفقات الاستثمار ضمن الميزانية الإجمالية أساسا إلى الاهتمام الخاص بإنعاش منتوجات الصناعة التقليدية.

تحليل مؤشرات الأهداف حسب النوع الاجتماعي

انخرط قطاع الصناعة التقليدية سنة 2005 في مسلسل شمولية الاعتمادات. والهدف من ذلك هو عقلنة النفقات بتوخي النجاعة والفعالية. وفي هذا الإطار، قامت وزارة الصناعة التقليدية بإعداد 29 مؤشرا للأهداف تتعلق بميزانية الاستثمار، تمكنت من خلالهم من تقييم أدائها وقياس درجة بلوغ الأهداف المنشودة. وبتحليل جذاذة مؤشرات الأهداف، يتبين أن جل المؤشرات تراعي بعد النوع الاجتماعي. وتتمثل أساسا في التكوين والدراسات وإحداث وتهيئة فضاءات أنشطة الصناعة التقليدية ودعم إنتاجها. ولقد تم تجميع أهمها في الجدول 3 بالملحق.

ومن خلال تحليل عناصر الميزانية، يتضح حضور بعد النوع الاجتماعي في مختلف الإجراءات والعمليات التي تتعلق بدعم الإنتاج والتكوين والبنيات التحتية وتحسين جودة المنتوج والبيئة وشروط عمل الصناع التقليديين وإنعاش المنتوج وكذا جهود تحديث الإدارة.

3.8. تحليل أهم مؤشرات النتائج المتعلقة بالقطاع

تم تحقيق تقدم مهم منذ تفعيل استراتيجية 2007 الخاصة بالقطاع. حيث تم تسجيل ارتفاع مهم لرقم معاملات الصناعة التقليدية باعتباره مؤشرا رئيسيا لدينامية القطاع، وهكذا انتقل من 10,3 مليار درهم سنة 2007 إلى 16 مليار درهم سنة 2011 مقابل 12,4 مليار درهم سنة 2008، أي بمعدل نمو سنوي متوسط يناهز 14%، مقتربا بذلك من الهدف المسطر في الإستراتيجية (مضاعفة رقم المعاملات خلال عشر سنوات).

وقد هم ارتفاع رقم المعاملات كل مكونات القطاع، خاصة الصناع التقليديين الأفراد الحضريين (+13,5%) والقرويين (+22%) وكذا المقاولات الصغرى والمتوسطة (+14,5%). وإجمالا، سجلت كل حرف الصناعة التقليدية تزايدا في رقم معاملاتها. ثلاثة منها تساهم في حدود 50% في رقم المعاملات الإجمالي للقطاع وهي الخشب (20%) والألبسة (18%) والحلي (12%).

وبخصوص عدد المقاولات الصغرى والمتوسطة التي تم خلقها، فتجدر الإشارة إلى أنه تم خلق ما يقارب 280 مقاولة سنة 2010 ليصل العدد الإجمالي 600 مقاولة (الهدف الاستراتيجي هو من 200 إلى 300 مقاولة).

وفي مجال التشغيل، شغل القطاع أكثر من 371.000 شخص سنة 2010، أي ارتفع بنسبة 4,6% بالوسط الحضري و4% بالوسط القروي مقارنة مع سنة 2009. وتتمركز 70% من مناصب الشغل في القطاع في الوسط الحضري.

وبالنسبة لسنة 2012، توجد 17 قرى للصناع التقليديين قيد الإنجاز، وتقدر كلفتها بـ 127,9 مليون درهم. وبخصوص مجمعات الصناعة التقليدية، يوجد 17 مجمعا في طور الإنجاز أو التأهيل بكلفة تقدر بـ49,6 مليون درهم.

9. وزارة الشؤون العامة والحكامة: قطاع الاقتصاد الاجتماعي

يشكل تطوير الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مكونا أساسيا ضمن سياسات التنمية المستدامة للحكومة. وفي هذا الإطار، وضعت وزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة إستراتيجية هيكلية وإصلاحية 2008-2012 من أجل خلق اقتصاد ليبرالي ذي طابع إنساني واجتماعي.

1.9. جذاذة تقديمية للقطاع والإطار المرجعي لحقوق الإنسان

1.1.9. جذاذة تقديمية

بالإضافة إلى المهام التقليدية المنوطة بها ، تتكلف الوزارة[82] كذلك باقتراح كل التدابير لتعزيز قيم الشفافية والحكامة الجيدة لتحسين مناخ الأعمال ومحاربة الرشوة في مجال تدبير الشأن العام وتتبع تنفيذه.

وتعتمد الوزارة في تفعيل إستراتيجيتها على كفاءاتها البشرية (انظر الملحق 1).

2.1.9. الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

تساهم الوزارة على المستوى الدولي، خاصة في مجال الاقتصاد الاجتماعي، في تجسيد حقوق الإنسان الأساسية بالشكل الذي تمت صياغتها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الميثاق الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وخاصة حق التشغيل. كما انخرطت الوزارة في عدة اتفاقيات للتبادل الحر[83] وتساهم استراتيجيتها في بلوغ أهداف الألفية من أجل التنمية وتستجيب لتوصيات اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء (انظر الملحق 2).

ومن جهة أخرى، تعتبر الوزارة عضوا في لجان العمل المكلفة بإعداد الأجندة الحكومية للمساواة. وتتجلى مساهمة الوزارة في تدابير الحماية الاجتماعية للفئات الهشة. حيث تساهم في تحضير الإجراءات لتطوير الأنشطة المدرة للدخل[84].

[82] انظر تقرير النوع الاجتماعي 2012.
[83] للمزيد من التفاصيل، انظر تقرير النوع الاجتماعي 2012.
[84] للمزيد من التفاصيل، انظر تقرير النوع الاجتماعي 2012.

2.9. الجهود المبذولة لوضع سياسات عمومية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي

1.2.9. وضع السياسات والاستراتيجيات القطاعية

التزمت الحكومة بإنعاش وتطوير الاقتصاد الاجتماعي والتضامني باعتباره اقتصادا للقرب من خلال خلق وتطوير الأنشطة المدرة للدخل. فقد قامت الوزارة، بتعاون مع كل القطاعات الوزارية والفاعلين المعنيين، ببلورة إستراتيجية وطنية من أجل تطوير مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني التي تشكل خريطة طريق لجميع المتدخلين في هذا المجال في أفق 2020[85].

2.2.9. البرامج والمشاريع المنجزة

قامت الوزارة، في إطار تفعيل إستراتيجيتها، بعدة مشاريع لتطوير وإنعاش قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني. وتتجلى أهم الإنجازات الحالية في المحاور التالية:

تعزيز وتنظيم الفاعلين في القطاع

قامت الوزارة سنة 2011 باطلاق **"برنامج مرافقة"** الذي يستهدف 500 تعاونية جديدة كل سنة. وهو برنامج للدعم بعد خلق المقاولة ويمتد خلال الفترة 2011-2015[86].

ويأخذ برنامج "مرافقة" بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي عن طريق تحفيز المشاريع التي تعطي فرصا أكبر للمرأة في الحياة الاقتصادية عبر القيام بنشاط مدر للدخل. فبرسم سنة 2011، من بين 438 تعاونية مشخصة، توجد 125 تعاونية نسوية تجمع 1.874 منخرطة. وتتواجد أغلب هذه التعاونيات في قطاع الصناعة التقليدية بنسبة 49% وفي القطاع الفلاحي بنسبة 25%.

تثمين وإنعاش وتسويق سلع وخدمات القطاع

تنظم الوزارة المعرض الوطني للاقتصاد الاجتماعي والتضامني والمعارض الجهوية من أجل تحسين تسويق منتجات النابعة من مقاولات الاقتصاد الاجتماعي وتطوير تجارة القرب بالنسبة لهذه المنتوجات. حيث نظمت الوزارة سنة 2011 المعرض الوطني الثالث بمعرض الدار البيضاء (أكتوبر 2011) ومعرضين جهويين هما المعرض الجهوي لأقاليم الشمال (يونيو 2011) والمعرض الجهوي لمكناس-تافيلالت (يوليوز 2011). وخلال سنة 2012، نظمت الوزارة المعرض الجهوي بالداخلة من 31 ماي إلى 3 يونيو تحت عنوان "الاقتصاد الاجتماعي، قاعدة للتنمية الجهوية التضامنية"

بالإضافة إلى المعارض الجهوية للاقتصاد الاجتماعي، تنظم الوزارة الأسواق المتجولة لسلع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من أجل دعم تسويق المنتجات في مختلف جهات المملكة. فخلال سنة 2012، تمت برمجة 4 محطات بجهة مكناس-تافيلالت، 4 محطات بجهة طنجة-تطوان، محطتين بجهة فاس-بولمان، 4 محطات بجهة الرباط-سلا-زمور-زعير. وعند نهاية يوليوز 2012، تم تنظيم 5 محطات للأسواق المتجولة بصفرو وطنجة وتمارة وشفشاون والخميسات. وقد كان الحضور النسوي بارزا في هذه الأسواق ليصل إلى 100% في بعض الأنشطة. وقد ساهمت هذه الأسواق من رفع دخل النساء العضوات في التعاونيات النسوية.

3.2.9. الأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين وتمكين النساء

وفي إطار إدماج المساواة بين الجنسين في السياسات التنموية وإنعاش إدارة الأعمال من طرف النساء، شرعت الوزارة في مسلسل دعم دور المرأة في عالم الأعمال. حيث خصصت مشروعا كاملا للمساواة بين الجنسين واستقلالية النساء. فبالإضافة إلى تعزيز إدارة أعمال النساء[87]، تم إعداد مشروع جديد يهدف إلى تعزيز تمثيلية النساء في هيئات الحكامة للمقاولات العمومية والخاصة.

وواصلت الوزارة خلال السنوات الأخيرة، في إطار الشراكة بين القطاع العمومي والخاص، مسلسلا مهما في مجال الحكامة الجيدة للمقاولة. وقد توج هذا المسلسل بترميز التجارب الناجحة للحكامة داخل المقاولة وبعمل مهم للتحسيس بإيجابيات الحكامة الجيدة للمقاولة وبتأسيس المعهد المغربي للإداريين يمنح تدريبات واسعة لمديري المقاولات ويستهدف القيام بعملهم بمهنية كبيرة وحضور فعال وناجع.

[85] للمزيد من التفاصيل حول الاستراتيجية، المرجو الاطلاع على تقرير النوع الاجتماعي 2012.
[86] للمزيد من التفاصيل حول برنامج "مرافقة" انظر تقرير النوع الاجتماعي 2012.
[87] للمزيد من التفاصيل حول إدارة الأعمال من طرف النساء، انظر تقرير النوع الاجتماعي 2012.

وفي هذا الإطار، يشكل إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في هياكل الحكامة للمقاولات العمومية والخاصة قيمة عالية للعملية برمتها. وقد تم حاليا تعزيز هذا الهدف بتشكيل فريق عمل[88] داخل المعهد المغربي للإداريين برئاسة وزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة يهدف إلى دعم تمثيلية ومشاركة النساء داخل هياكل الحكامة للمقاولات من أجل تحفيز التنافسية والأداء الجيد للمقاولة.

4.2.9. إعداد الميزانيات وتقديم مؤشرات النجاعة

تحليل نفقات التسيير والاستثمار

بلغ مجموع الاعتمادات المفتوحة لوزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة لتطوير قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني 50,9 مليون درهم سنة 2012. وبالنسبة لنفقات الاستثمار المسجلة في ميزانية الوزارة، فقد بلغت8,2 مليون درهم موزعة بين مصاريف تنظيم التظاهرات (2,9 مليون درهم) وإنعاش الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من خلال الدراسات العامة ووضع نظام المعلومات الجغرافي للاقتصاد الاجتماعي (2,3 مليون درهم) ولتعزيز الشراكة والدعم (3 مليون درهم). وتضاعفت الاعتمادات المفتوحة لمكتب تنمية التعاون لتبلغ 42,7 مليون درهم سنة 2012 موزعة بين إعانة التسيير لمكتب تنمية التعاون (22,7 مليون درهم والمساهمة في برنامج "مرافقة" (20 مليون درهم).

وتتطلب من جهتها، عمليات وضع وتفعيل مخططات التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني تعبئة موارد مالية مهمة وشركاء معينين من أجل توحيد وجهات النظر وخلق الانسجام حول المشاريع الكبرى ذات القيمة المضافة العالية. وفي هذا الإطار، تلعب الوزارة دورا رئيسيا في القيادة والتنسيق والمساهمة في التمويل وتعبئة الشركاء المحليين.

تحليل مؤشرات النجاعة

انخرطت وزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة في نظام شمولية الاعتمادات سنة 2005. وفي هذا الإطار، قامت ببلورة مؤشرات أهداف مرتبطة بميزانية الاستثمار تهم أساسا إنعاش الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومؤشرات أخرى تتعلق بميزانية التسيير بدعم المهام المنوطة بها. فقد تم إعداد سبعة مؤشرات تتعلق بإنعاش الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على مستوى مديرية الاقتصاد الاجتماعي (المؤشرات الثلاث الأولى) وعلى مستوى مديرية الدراسات والتعاون والتشريع (المؤشرات الأربعة الأخيرة). وتهم كل هذه المؤشرات ميزانية الاستثمار لقانون المالية لسنة 2011 والتي يمكن تلخيص خصائصها في الملحق 3.

ويتبين من خلال تحليل جذاذة المؤشرات الأهداف أن كل هذه المؤشرات قابلة للجندرة ويمكن تصنيفها حسب القطاع والوسط والجهة والجنس. وتهم بالأساس التحسيس حول تفعيل الإطار القانوني للقطاع التعاوني ووضع استراتيجية للتواصل وتطوير أسواق منتجات القطاع.

3.9. تحليل أهم مؤشرات النتائج

يشكل القطاع التعاوني جزءا من النسيج السوسيواقتصادي للمملكة منذ ما يزيد عن نصف قرن. وتنتظم التعاونيات باعتبارها فاعلا أساسيا للاقتصاد الاجتماعي في 9.722 وحدة إلى حدود 31 ماي 2012 موزعة بين مختلف القطاعات والجهات مع 408.232 منخرط.

ويبلغ عدد التعاونيات النسوية 1.341 (عند نهاية ماي 2012) وتمثل 13,8% من مجموع التعاونيات على الصعيد الوطني. وقد عرف عدد هذه التعاونيات تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة حيث انتقلت من 528 تعاونية سنة 2006 إلى 1.341 تعاونية في 31 ماي 2012، أي بمعدل تزايد 154% خلال هذه الفترة. ويمثل قطاع الصناعة التقليدية 38,2% من مجموع التعاونيات النسوية، متبوعة بالفلاحة بنسبة 36,5%.

ويرتفع العدد الإجمالي للمنخرطات إلى 27.020 إمرأة إلى حدود 31 ماي 2012، أي ما يمثل 6,62% من مجموع أعضاء التعاونيات المغربية. ويضم قطاع الأركان العدد الأكبر من النساء في التعاونية الواحدة، أي بمتوسط 29 إمرأة. وتتواجد النساء أيضا كنشيطات في العديد من التعاونيات المختلطة التي يتجاوز عددها بكثير عدد التعاونيات النسوية.

[88] يتكون فريق العمل هذا من ممثلي وممثلات الهيئات العمومية والخاصة وكذا من خبراء وخبيرات مستقلين. وتتمحور أهم مهام هذا الفريق حول 4 مجالات:

وعلى المستوى الجهوي، تحتل جهة سوس-ماسة-درعة الصدارة بـ269 تعاونية نسوية، أي 20,1% من المجموع، متبوعة بجهة العيون-بوجدور-الساقية الحمراء ب151 تعاونية نسوية (11,3%) ومراكش-تانسيفت-الحوز، بنسبة 9,5 %من التعاونيات النسوية.

ورغم ضعف درجة انخراط النساء في القطاع التعاوني، فقد عرف ارتفاعا ملموسا مع التعاونيات الجديدة. ويتسم هذا التطور إضافة إلى الطابع الكمي بالطابع النوعي كذلك، حيث تقوم هذه التعاوينات بمنح دروس محو الأمية لفائدة النساء. كما يتميز الجيل الجديد من المنخرطات بحداثة السن وبالانخراط الجدي في القطاع وبالمستوى التعليمي العالي.

كما تنخرط النساء القرويات في القطاع التعاوني. حيث أن نصف المنخرطات في التعاونيات النسوية من الوسط القروي. ويشكلن نقطة لقاء مختلف تجارب الاقتصاد الاجتماعي والتعاوني عبر الأجيال.

خلاصـــة عامـــة

لقد أفضى التحليل الذي اعتمده تقرير النوع الاجتماعي إلى استخلاصات مكنت من استجلاء مدى التقدم الحاصل في مختلف مجالات السياسة العمومية، موازاة مع قياس حجم التحديات المطروحة وطبيعة الإشكالات التي تحول دون الإستفادة المتساوية من حقوق الإنسان بأجيالها الثلاث. وفي ذلك إشارة إلى أهمية اعتماد مفاهيم حقوق الإنسان في وحدتها وتنوعها كأساس لتقييم السياسات العمومية من منظور النوع الإجتماعي.

وهكذا، خلص التقرير في معالجته للحقوق المدنية والسياسية إلى أهمية المكانة التي بوأها الدستورالجديد لهذه الحقوق والإلتزامات التي تترتب عنها بالنسبة للسلطات العمومية وبالتالي التحديات التي تطرحها والتدابير التي يجب اتخاذها على المستويات المؤسساتية والسياسية والتدبيرية بما فيها تلك التي تقتضي اعتماد منهجية التمييز الإيجابي لبلورة المكتسبات الدستورية على أرض الواقع.

وفيما يخص الولوج العادل للنساء والرجال للحقوق الإجتماعية، جرد التقرير مجالات التقدم وخانات الخصاص المتعددة التي تحول دون الاستفادة الكاملة من هذه الحقوق الأساسية، ومن ضمنها ضعف المردودية الداخلية للنظام التعليمي الوطني وكذا استمرارالفوارق بين المجالين الحضري والقروي. وبالنسبة لقطاع الصحة، شدد التقرير على قلة الأطر الصحية المؤهلة وبعد المراكز الصحية بالمجال القروي وعدم كفاية مؤسسات العلاج الأساسي وكذا الإكراهات المرتبطة بحكامة القطاع الصحي كأهم المعيقات للولوج العادل للصحة.

وعلى مستوى الحقوق الاقتصادية أكد التقرير، فيما أكد عليه، على قضية محورية لها أبعاد إستراتيجية بالنسبة للنمو والمساواة، ألا وهي إشكالية ولوج النساء إلى سوق الشغل و موقعهن داخله. إذ لا زالت تمثيلية النساء تتأرجح في مستويات متدنية حيث تشتغل النساء في مجالات ضعيفة المردودية، ومنها بشكل خاص الأنشطة المرتبطة بالقطاع الفلاحي. وفضلا عن ذلك، فإن ضعف تمثيلية النساء في دائرة إنتاج المعلومات وفي الهيئات الخاصة بتدبير الملفات الاقتصادية قد تؤدي إلى عرقلة المشاركة الكاملة للمرأة في التنمية الاقتصادية للبلاد.

إن التملك التدريجي للمقاربة التحليلية المرتكزة على حقوق الإنسان التي تم تكريسها من خلال إعداد تقرير ميزانية النوع الاجتماعي لهذه السنة، يتوافق والانتظارات والآمال التي فتح لها الدستورآفاقا واسعة. وهو ما يحث على مضاعفة الجهود بهدف إغنائها لكي تصبح آلية مهمة في خدمة مبادئ المساواة بين الجنسين.

وتندرج هذه المقاربة في إطار المسيرة الطويلة الهادفة الى إرساء أسس متقدمة لتقييم السياسات العمومية إنطلاقا من مرجعية تأخذ في الاعتبار متطلبات التنمية البشرية العادلة والمتوازنة والمندمجة التي يسعى الجميع للوصول إليها. وهو ما يجعل من هذه القضية مسألة مشاركة ديمقراطية تستلزم تظافرجهود مختلف الفاعلين العموميين والخواص والجمعويين الملتزمين بتحديات التنمية والدمقرطة. لذلك فإن تملك مفاهيم وآليات مقاربة النوع الإجتماعي على نطاق أوسع يشكل مدخلا حاسما لتأصيل تقييم متقدم للسياسات العمومية.

وانطلاقا من هذا الإعتبار الأساسي، تمت بلورة مشروع أرضية لتدبير المعارف المتعلقة بميزانية النوع الاجتماعي بهدف إشراك جميع المتدخلين في هذا المجال. حيث توفر هذه الأرضية المعطيات والمؤشرات التي أفرزها نضج التجربة المغربية وتراكماتها في مجال ميزانية النوع الاجتماعي. مما يفرض اليوم تدبيرا جديدا للمعارف يفتح الباب أمام تبادل التجارب والخبرات جهويا ودوليا، خصوصا أن هناك طلبات متنامية لدول شقيقة وصديقة من مختلف القارات لتطويرالتعاون اعتبارا للريادة المغربية في هذا المجال. وهو ما يضع المغرب في خانة البلدان المبدعة في مقاربة ميزانية النوع الاجتماعي من منظور حقوق الإنسان باعتماده تجربة مفتوحة على التقدم ستدعم دوما التزامه بالتفعيل الأمثل لهذه الحقوق وبالعمل على مراعاتها بشكل كامل في جميع السياسات العمومية التي ينهجها.

المراجـــع

- Ministère de l'Economie et des Finances, « Morasses budgétaires, 2012 ».
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Note de présentation de la Loi de Finances 2012 ».
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Indicateurs d'objectifs chiffrés 2012».
- Ministère de l'Economie et des Finances, « Rapport genre LF 2012 ».
- Enquête Nationale sur le Niveau de vie des Ménages 2006/2007, HCP.
- Les indicateurs sociaux 2010, HCP.
- HCP, Rapport annuel détaillé sur l'emploi éditions 2010 et 2011.
- HCP, Enquête emploi, 2011.
- Rapport National 2009 sur les Objectifs du Millénaire pour le Développement.
- Convention sur l'élimination de toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes (CEDAW)
- Texte de la Constitution 2011.
- Les textes relatifs à la Déclaration Universelle des Droits de l'homme, au Pacte International des Droits Politiques et Civils et Pacte International des Droits Economiques, Sociaux et Culturels.

الولوج العادل للحقوق المدنية والسياسية

وزارة العدل و الحريات

- Rapport sur l'utilisation d'indicateurs pour la promotion et la surveillance de la mise en œuvre des droits de l'homme, juin 2008.
- Objectifs du Millénaire pour le Développement, Rapport National.
- Programme d'appui aux Sections de la Famille pour la mise en œuvre du Code de la Famille, rapport d'activités, mai 2009.
- Programme de mise en place des cellules chargées des femmes et des enfants aux tribunaux : un cas d'application de la BSG pour faciliter l'accès des femmes et des enfants à la justice
- Projet de plateforme stratégique de partenariat et de communication en matière d'application du code de la famille, rapport de consultation, avril 2011 ;
- Dépliant « réalisation sur la voie de la réforme profonde et globale de la Justice », Ministère de la Justice et des Liberté, Août 2011 ;
- Bulletin interne du Ministère de la Justice « Aladala », décembre 2011.
- Rapport de mission au Maroc du Groupe de Travail sur la lutte contre les discriminations à l'égard des femmes, juin 2012.

المديرية العامة للجماعات المحلية

- Projet de guide pour l'élaboration du plan communal de développement – Juin 2008
- Système d'information communal : Projet de renforcement du SIC à partir du CBMS (Aspects Genre) – Octobre 2009
- Planification pour le Développement Local des Femmes : cibles et partenaires – Mars 2011
- Rapport relatif aux résultats du diagnostic participatif sur l'état de l'exercice de la fonction de l'élue et de la participation des femmes à la gouvernance locale – Novembre 2010 ;
- Présentation de clôture du Projet Gouvernance Locale (DGCL-ACDI), GLM : Egalité Homme Femme, bilan et perspectives, Avril 2012.

وزارالتضامن والمرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية

- Rapport de mission au Maroc du « Groupe de travail sur l'élimination de la discrimination à l'égard des femmes dans la législation et dans la pratique », juin 2012.
- Ministère du Développement Social, de la Famille et de la Solidarité, 2010, « Projet de Plan Gouvernemental pour l'égalité en perspectives de la parité ».
- Haut Commissariat au Plan, 2010, « Rapport des OMD 2009 ».
- Ministère du Développement Social, de la Famille et de la Solidarité, 2012, « Statistiques sur les violences fondées sur le genre 2011 ».
- Plan d'Action National pour l'Enfance 2006-2015, « Maroc digne de ses enfants ».
- Ministère du Développement Social, de la Famille et de la Solidarité, 2004, « Enquête Nationale sur le Handicap ».
- Bilan du Ministère 2007-2011.

وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة

- Rapport sur la budgétisation sensible au genre du Ministère de Fonction Publique et de la Modernisation de l'Administration (MFPMA). Juillet 2012.
- Présentation « Les Femmes dans la Fonction Publique en chiffres », Mme. Kaoutar MDARHRI, chef de Division de l'observatoire des emplois publics (MFPMA), 8 Mars 2012.
- Présentation des Résultats de l'Etude portant sur la conciliation vie professionnelle et vie privée, Par Mme M. NAJIB, Chef de Service de l'approche genre (MFPMA), 8 Mars 2012.

وزارة الاقتصاد والمالية

- Diane Elson « Budgétisation pour les droits des femmes: Suivi de la conformité des budgets publics à la CEDAW », UNIFEM 2006 ;
- « Financement de l'égalité : Suivi des recommandation du CSW56 », M. Chafiki, mars 2012.

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- Déclaration et du Programme d'action de Vienne, adoptés le 25 juin 1993 par la Conférence mondiale sur les droits de l'homme, Nation Unies.
- L'UNDAF : Le cadre stratégique de la coopération entre le Système des Nations Unies (SNU) et le Royaume du Maroc pour la période 2012- 2016, signé le 31 mars 2011 par le Coordonnateur Résident du système des Nations Unies et le ministre des Affaires étrangères et de la Coopération.
- Le Royaume du Maroc et les instruments internationaux relatifs aux droits de la femme, MAEC.
- http://www.pnud.org.ma/P00056511.asp.
- http://www.pnud.org.ma/pdf/Revue_de_Presse_Globale_Caravane1.pdf.
- http://www.unodc.org/documents/treaties/UNTOC/Publications/TOC%20Convention/TOCebook-f.pdf.
- http://ec.europa.eu/europeaid/where/neighbourhood/country-cooperation/morocco/morocco_fr.htm.
- http://www.maroc.ma/PortailInst/Fr/Actualites/APCE.htm.

وزارة الاتصال

- Présentation « Expériences d'institutionnalisation de l'égalité entre les sexes dans les réformes publiques sectorielles au Maroc, Référentiel des leçons apprises et des bonnes pratiques », Ministère du Développement Social de la Famille et de la Solidarité ;
- Livre Blanc « Media et Société au Maroc Diagnostic et feuille de route », Dialogue national «Media et Société», Octobre 2011, Edition électronique: www.mediasociete.ma ; www.mediasociete.net;
- KPMG « Présentation des résultats de la mission 2 : Diagnostic du secteur de la presse écrite, benchmarking et évaluation du contrat programme », 28 avril 2011 ;
- Rapport de la Commission Européenne «Mise en œuvre de la politique européenne de voisinage en 2010 Rapport pays : Maroc » ;
- Fiche relative au Programme à Moyen Terme pour l'institutionnalisation de l'Egalité entre les sexes dans le secteur de la communication, Ministère de la Communication ;
- Présentation «Programme à MT pour l'institutionnalisation de l'égalité entre les sexes dans le secteur de la communication», Ministère de la Communication ;
- Décret fixant les attributions et l'organisation du Ministère de la Communication ;
- www.mincom.gov.mawww.mincom.gov.ma;

الولوج العادل للحقوق الاجتماعية

المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

- Contribution de la coordination de l'INDH au Rapport Genre 2013, juillet 2012.
- Les grandes lignes de la deuxième phase 2011-2015 de l'INDH, Coordination Nationale de l'INDH 2011.
- L'INDH, fondements et réalisations, Coordination Nationale de l'INDH, décembre 2010.
- Restitutions du forum international d'Agadir sous le thème « Développement Humain, l'expérience marocaine de l'INDH», novembre 2010.
- « DROIT AU DEVELOPPEMENT AU MAROC : entre Pacte International relatif aux Droits Economiques, Sociaux et Culturels et Objectifs du Millénaire pour le Développement » septembre 2010.
- Site de l'INDH : www.indh.ma

وزارة الطاقة و المعادن و الماء والبيئة

- Ministère de l'Énergie et des Mines, données sur les ressources humaines au département de l'Energie et des Mines, 2011 ;
- DEPF, « Note sur les énergies renouvelables au Maroc : analyse et perspectives»», mars 2010 ;
- Sites de l'ONE (www.one.org.ma), du Département de l'Energie et des Mines SEEE (www.mem.gov.ma) ;
- Mounir Debbarh, 2006, « L'énergie : développement énergétique au Maroc depuis 1955, perspectives 2025, rapport sur les
- perspectives du Maroc à l'horizon 2025 : pour un développement humain élevé » ;
- N'Djamena du 16 au 17 janvier 2006, « Energie, modernité et lutte contre la pauvreté », communication faite aux premières journées internationales d'études scientifiques sur le thème : « le Tchad à l'ère pétrolière et son développement durable » ;
- Centre de Développement des Energies Renouvelables, « Fiches de présentation des différents projets sur le développement des énergies renouvelables au Maroc » ;
- Statistiques département de l'énergie et l'ONE.
- DEPF, « Note sur les enjeux et perspectives du système de gouvernance de l'eau au Maroc », mars 2011 ;
- Sites de l'ONEP (www.onep.org.ma), du Département de l'Eau (www.water.gov.ma).
- Conseil Mondial de l'Eau, « Le droit à l'eau, du concept à la mise en œuvre » ;
- Haut Commissariat au Plan, « Indicateurs sociaux relatifs à l'accès à l'eau », 2010 ;
- Conseil des droits de l'homme des Nations Unies, « rapport du groupe de travail sur l'élimination de la discrimination à l'égard des femmes dans la législation et la pratique », 19 juin 2012 ;

- Le rapport sur les droits économiques et sociaux élaboré par la Délégation Interministérielle des Droits de l'Homme.
- Site du Département de l'environnement (www.environnement.gov.ma);
- Ministère du Développement Social de la Famille et de la Solidarité, « L'Agenda Gouvernemental pour l'Egalité (2001-2015), mars 2011
- Conventions ratifiées par le Maroc : Droit Humain.
- Secrétariat d'Etat auprès du Ministère de l'Energie, des Mines, de l'Eau et de l'Environnement, chargé de l'Eau et de l'Environnement, « Quatrième Rapport National sur la Biodiversité », mars 2009;
- Conseil économique et social des Nations-Unies, commission de la condition de la femme, « l'autonomisation des femmes rurales et leur rôle dans l'élimination de la pauvreté et de la faim, le développement et le règlement des problèmes actuels », 27 février-9 mars 2012.

وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة

- Rapport de la commission de l'intérieur et CL et de l'Habitat et politique de la ville relatif au budget sectoriel de l'habitat, l'urbanisme et politique de la ville » pour l'année budgétaire 2012 ;
- Conseil Consultatif des Droits de l'homme et Programme des Nations Unies Pour le Développement, Droit au Développement au Maroc : Entre Pacte International relatif aux Droits Economiques, Sociaux et Culturels et Objectifs du Millénaire pour le Développement, septembre 2010.
- Les panels périodiques sur les Droits Economiques et Sociaux et Culturels, Collection éditée par la Fondation Friedrich EBERT (Bureau de Rabat), Le droit au logement, Panel n°2, Novembre 2009.
- Consultation Méditerranéenne sur les femmes et le logement, Barcelone, Mars 2006.
- Site du Ministère de l'Habitat, de l'Urbanisme et de l'Aménagement de l'Espace : www.mhuae.gov.ma

وزارة التجهيز والنقل

- Stratégie nationale pour l'équité et l'égalité entre les sexes par l'intégration de l'approche genre dans les politiques et les programmes de développement. Secrétariat d'État chargé de la Famille, de l'Enfance et des Personnes Handicapées ;
- Convention sur l'élimination de toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes, Nations Unies, 1981 ;
- Conventions ratifiées par le MET
- Rapport National sur les OMD 2009, HCP, 2010.
- Morasses budgétaires 2012.
- Rapport des indicateurs chiffrés 2012.
- Le transport en chiffres, MET, 2011 ;
- Plan de développement logistique 2010-2015, MET,
- Deuxième programme national de routes rurales, Ministère de l'Equipement et du Transport,
- Rapports d'activité de l'ONCF, l'ADM, l'ONDA.

وزارة الصحة

- Ministère de la Santé, « Enquête Nationale sur la Population et la Santé Familiale (ENPSF) 2011 ».
- Ministère de la Santé, « Enquête sur la Population et la Santé Familiale, 2003-2004 ».
- « La convention sur l'élimination de toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes ».
- « Déclaration Universelle des Droits de l'Homme ».
- « Le Pacte International relatif aux Droits Economiques, Sociaux et Culturels ».
- « La convention internationale relative aux droits de l'enfant ».
- « La Convention Internationale sur l'Elimination de toutes formes de Discrimination Raciale ».
- « La déclaration sur l'élimination de la violence à l'égard des femme ».
- « l'Agenda national pour l'Egalité 2010-2015 ».
- « Comptes Nationaux de la Santé 2006 ».
- « Rapport National sur les OMD 2009 ».
- www.sante.gov.ma
- www.ramed.gov.ma
- Ministère de la Santé, « Santé en chiffres 2011 ».
- HCP, « Enquête Nationale Démographique à Passages Répétés, principaux résultats ».
- Ministère de la Santé, UNFPA « Réduire la mortalité maternelle au Maroc, partager l'expérience et soutenir le progrès », 2011.
- البرنامج الحكومي، يناير 2012-
- Ministère de la Santé, « Contribution au Rapport Genre qui accompagne la Loi de Finances 2013 ».

وزارة التربية الوطنية

- « Recueil Statistique de l'Education 2011-2012 », Ministère de l'Education nationale, de l'enseignement supérieur, de la formation des cadres et de la recherche scientifique.
- «Atlas : Regards sur l'éducation nationale 2008-2009» Ministère de l'Education nationale, de l'enseignement supérieur, de la formation des cadres et de la recherche scientifique.
- « Plan d'Action Stratégique à Moyen Terme pour l'Institutionnalisation de l'Égalité entre les Sexes (PASMT/IÉS) dans le système éducatif 2009-2011 », Ministère de l'Education nationale, de l'enseignement supérieur, de la formation des cadres et de la recherche scientifique.

- Stratégie nationale pour l'équité et l'égalité entre les sexes par l'intégration de l'approche genre dans les politiques et les programmes de développement, Secrétariat d'État chargé de la Famille, de l'Enfance et des Personnes Handicapées.
- « Programmes d'alphabétisation Bilan 2010 – 2011 » Direction de la Lutte Contre l'Analphabétisme.
- "حصيلة السنة القرائية 2010- 2011 مديرية محاربة الأمية برنامج محاربة الأمية
- Département de l'Alphabétisation et de l'Education non Formelle, « Alphabétisation et Education Non formelle au Maroc, l'approche et les modalités de gestion ».

قطاع التكوين المهني

- La carte de la formation professionnelle, Département de la Formation Professionnelle, 2012

قطاع الشباب

- Enquête nationale sur les jeunes 2012, HCP.
- Enquêtes nationales sur l'emploi 2000 et 2011, HCP.
- Statistiques collectées auprès du Département de la Jeunesse.
- حصيلة أنشطة مصلحة المخيمات وزارة الشباب والرياضة ,2012
- Rapport sur la politique de population. La jeunesse marocaine: attitudes, comportements et besoins, C.E.RE.D, 2004.

الاستفادة المتساوية من الحقوق الاقتصادية

قطاع التشغيل

- Note d'information du haut commissariat au plan au sujet de la situation du marche du travail en 2011
- Rapport détaillé du HCP
- Rapport genre 2013 Ministere de l'Emploi
- Site du Ministère de l'Emploi –annuaire des responsables-
- Pour une nouvelle politique sociale : contribution au sommet social 2012-Direction des Etudes et des Previsions Financieres
- Rapport du Conseil Economique et Social : Pour une nouvelle charte sociale : des normes à respecter et des objectifs à contractualiser
- Note d'information du Haut-commissariat au Plan à l'occasion de la Journée mondiale contre le travail des enfants

قطاع الفلاحة

- La femme marocaine en chiffres : Tendances d'évolution des caractéristiques démographiques et socioprofessionnelles - Octobre 2011 ;
- Activité, emploi et chômage, Année 2011 ;
- Premiers résultats, Direction de la Statistique. Activité, emploi et chômage, résultats détaillés, 2010 ;
- Rapport « Femmes rurales dans un monde en évolution : Opportunités et défis », Département des affaires économiques et sociales du Secrétariat des Nations Unies, Division de la Promotion de la Femme, mai 2009.

قطاع الصيد البحري

- Rapport de la Journée nationale de la pêche artisanale en Méditerranée marocaine. COPMED II – ArtFiMed. Tanger, Maroc. 2 juin 2011.
- Rapport annuel de l'APP, 2011.
- Projet pêche artisanale : plan d'intégration du genre, APP et ONP, 2010.
- Atlas of Gender and Development: how social norms affect gender equality in non-oecd countries, OECD 2010.
- Rapport National 2007 sur les Objectifs du Millénaire pour le Développement.

وزارة الصناعة والتجارة

- Enquête annuelle sur les industries de transformation (années 2009 et 2010), Ministère du Commerce et d'industrie ;
- Rapports détaillés de l'emploi éditions 2008, 2009 et 2010, Haut Commissariat au Plan ;
- Rapport Activité, Emploi et Chômage, premiers résultats édition 2010, Haut Commissariat au Plan ;
- Contrat Programme 2009-2015 du Pacte National pour l'Emergence Industrielle, Ministère du Commerce et d'industrie et des Nouvelles Technologies, Avril 2010 ;
- M. RAHAL Abdelouahed, Plan de développement de l'industrie marocaine, juin 2012 ;
- Ministère de l'Industrie du Commerce et des Nouvelles Technologies « Rawaj 2020, Pour faire du commerce un secteur performant au service de tous les consommateurs », 2012 ;
- Organisation des Nations Unies pour le Développement Industriel ONUDI, Rapport d'évaluation – Maroc, Novembre 2011 ;
- •Mohamed Boussetta, «Entrepreneuriat Féminin au Maroc : Environnement et Contribution au Développement Economique et Social » Research Report No. 10/11, Investment Climate and Business Environment Research Fund (ICBE-RF), Juillet 2011. http://www.trustafrica.org/documents/research_findings/Boussetta.pdf;
- Présentation « Plan de développement du secteur commercial, Rawaj vision 2020 », Ministère du Commerce et d'industrie et des Nouvelles Technologies ;
- Présentation « Programme Intégré et Modulaire pour le Maroc phase II, Composante I : Développement de l'Entreprenariat Féminin phase », mai 2010, Ministère de l'Industrie, du Commerce des Nouvelles Technologies, Organisation des Nations Unies pour le Développement Industriel (ONUDI) ;

- Présentation « Dispositif de l'ANPME pour l'appui à la jeune et la petite entreprise », Boutaina Ismaili idrissi, Coordinatrice du projet soutien à l'entreprise Agence Nationale Pour la Promotion de la PME : ANPME, 23 février 2011 ;
- Agence Nationale pour la Promotion de la Petite et Moyenne Entreprise ANMPE ;
- Association des femmes chefs d'entreprise du Maroc, AFEM ;
- www.anpme.ma
- www.afem.ma
- www.unido.org
- www.mcinet.gov.ma

قطاع التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال

- Agence Nationale de Réglementation des Télécommunications, 2012, « Tableau de bord marché du mobile au Maroc ».
- Agence Nationale de Réglementation des Télécommunications, 2012, « Tableau de bord marché du fixe au Maroc ».
- Agence Nationale de Réglementation des Télécommunications, 2012, « Tableau de bord marché de l'Internet au Maroc ».
- Agence Nationale de Réglementation des Télécommunications, 2011, « Résultats de l'enquête de collecte des indicateurs TI pour l'année 2010 ».
- Agence Nationale de Réglementation des Télécommunications, 2010, "Note d'orientations générales pour le développement du secteur des télécommunications a l'horizon 2013"
- Département de la Poste, des Télécommunications et des Technologies de l'Information, 2005, « Programme de généralisation des TIC dans l'enseignement ».
- Ministère de l'industrie, du Commerce et des Nouvelles Technologies, 2008, « Maroc numéric 2013 ».
- Primature, 2011, « communiqué de presse de la 8ème réunion du Comité de Gestion du Service Universel des Télécommunications ».
- R.Bourqia, M. Abdourabi, 2005, « La participation des femmes au secteur des TIC au Maroc : « VERS UNE E-PARITE ».
- UNESCO 2003, « l'égalité des sexes dans la société de l'information ».

قطاع التجاة الخارجية

- Charlie Sever et Lata Narayanaswamy, « Genre et commerce : Boîte à outils », BRIDGE/IDS, 2006.
- Fatimaezzahra Rachdi, « L'entrepreneuriat féminin au Maroc : une étude exploratoire », 2006.
- Marilyn Carr & Martha Alter Chen, « Mondialisation et économie informelle: l'impact de la mondialisation des échanges et des investissements sur les travailleurs », Bureau International du Travail, 2002.
- Ministère du Commerce Extérieur, « Le commerce extérieur marocain : bilan et perspectives », juin 2007.
- Randriamaro, Z., « Genre et commerce : Panorama », BRIDGE/IDS, 2006.
- Vanessa Gautier, « Défendre les droits des femmes au travail dans les pays du Sud », Association Peuples Solidaires, Janvier 2008.
- « L'égalité entre les sexes et le commerce : coordination de la conformité entre les régimes ». Automne 2010. L'Institut Nord-Sud.
- Site Web de la Commission Européenne : www.europa.eu

وزارة السياحة

- Site du département du tourisme (www.tourisme.gov.ma);
- La société Marocaine d'Ingénierie touristique (SMIT) ;
- L'Observatoire du Tourisme.

وزارة الصناعة التقليدية

- Contribution du SECA au rapport Genre 2013, juillet 2012.
- Vision 2015 de l'Artisanat: Notre authenticité, moteur de notre essor, Contrat Programme 2006-2015.
- Site Internet : http://www.artesnet.gov.ma/

وزارة الشؤون العامة والحكامة: قطاع الاقتصاد الاجتماعي

- Contribution du Ministère des Affaires Economiques et de la Gouvernance Générales (MAGG) au Rapport Genre 2013, août 2012.
- Stratégie nationale de l'économie sociale et solidaire, 2010-2020, MAGG, Direction des Études, de la Coopération et de la Législation, mars 2011.

ملحق 1: تمثيل المرأة ورصد نقط ارتكاز النوع الاجتماعي على مستوى القطاعات الوزارية

القطب	القطاعات	العدد	حصة النساء	حصة النساء في مراكز القرار	وحدة النوع الاجتماعي	
					وجود بنية مخصصة لملف النوع الاجتماعي	في أي مستوى من الهيكل التنظيمي
- الولوج المتساوي للحقوق المدنية والسياسية	- وزارة العدل والحريات *(شتنبر 2012)*	14.323	%50	[1]%22,1	نعم	- مصلحة شؤون النساء والأطفال التابعة لمديرية الشؤون الجنائية والعفو. - خلية مكلفة بالنوع الاجتماعي تابعة للكتابة العامة للوزارة
	- المديرية العامة للجماعات المحلية (مديرية الشؤون القانونية والدراسات والتوثيق والتعاون)	167	%50,3	-	- وزارة الداخلية ممثلة على مستوى الشبكة البين وزارية للمساواة بين الجنسين بالوظيفة العمومية	
	- وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية *(شتنبر 2012)*	231	%51,1	%40,8	- اعتبارا لمهامها، تتحمل الوزارة مسؤولية تنفيذ استراتيجيات تعزيز وضعية المرأة، ودعم وتقوية وضعها القانوني، ومشاركتها الكاملة في التنمية	
	- وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة (*يونيو 2012*)	347	%43	%19	نعم	- مصلحة مقاربة النوع الاجتماعي التابعة لقسم تثمين الموارد البشرية التابعة لمديرية تحديث الإدارة
	- وزارة الاقتصاد والمالية (*يونيو 2012*)	16.875	%35	%16	نعم	- المصلحة المكلفة بتقرير ميزانية النوع الاجتماعي (التابعة لمديرية الدراسات والتوقعات المالية)، بالإضافة إلى نقط ارتكاز النوع الاجتماعي على مستوى مديرية الميزانية ومديرية الشؤون الإدارية

[1] حصة النساء القاضيات من مجموع القضاة (سنة 2011).

						والعامة.
	- وزارة الشؤون الخارجية والتعاون (*10 يوليوز 2012*)	2.761	%32	%22	نعم	- مصلحة الأمم المتحدة التابعة لمديرية التعاون المتعدد الأطراف والشؤون الاقتصادية الدولية.
	- وزارة الاتصال (*أبريل 2012*)	[2]406	%38,77	- النساء رؤساء الأقسام: 4 (36%) - النساء رؤساء المصالح: 12 (50%) - رئيسة وحدة مرتبطة بالكتابة العامة: مرأة واحدة (100%) - النساء رؤساء وحدات: 5 (50%) - النساء مديرات جهويات: 4 (50%)	نعم	- مصلحة التكوين وتنمية مقاربة النوع الاجتماعي التابعة لقسم الموارد البشرية.
- الولوج المتساوي للحقوق الاجتماعية	- قطاع الماء (*يوليوز 2012*)	2.655	%23	%15,46	- اختيار نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي، عضو بالشبكة البين وزارية للمساواة بين الجنسين بالإدارة العمومية سنة 2012.	- نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي، تابع لقسم الموارد البشرية.
	- قطاع البيئة (*يوليوز 2012*)	351	%43	%31,82	نعم	- تعيين نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي على مستوى مرصد السكنى.
	- قطاع الطاقة (*يوليوز 2012*)	866	%31,8	%23,07		
	- وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة (*23 غشت 2012*)	1.862	%37	%29		

[2] يبلغ عدد الموضفين بوزارة الاتصال 406، فيما يبلغ عدد موضفي المديريات الجهوية 47.

- وزارة التجهيز والنقل (*يوليوز 2012*)	6.932	%23	%17	- اختيار نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي، عضو بالشبكة البين وزارية للمساواة بين الجنسين بالإدارة العمومية.	- نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي، تابع لقسم الموارد البشرية.
- وزارة الصحة (*غشت 2012*)	47.494	%56	%16	نعم	- تعيين نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي بمديرية السكان.
- وزارة التربية الوطنية (*يوليوز 2012*)	357.689	%42	- 4,6% بالتعليم الأولي - 4% بالتعليم الثانوي الإعدادي - 1,5% بالتعليم الثانوي التأهيلي[3]	نعم	- فريق العمل المكلف بملف النوع الاجتماعي تابع لمديرية الاستراتيجية والإحصاء والتخطيط.
- قطاع التكوين المهني (*غشت 2012*)	351	%39,6	%6,30	- اختيار نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي، عضو بالشبكة البين وزارية للمساواة بين الجنسين بالإدارة العمومية.	- نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي، تابع لقسم الموارد البشرية.
قطاع الشباب "مديرية الشباب والطفولة والشؤون النسوية" (*غشت 2012*)	159	75	%25	نعم	- قسم الشؤون النسوية بالقطاع

[3] يتعلق الأمر بالنساء مديرات المدارس

- الاستفادة المتساوية من الفرص الاقتصادية	قطاع التشغيل (يوليوز 2012)	1200	%38,67	%13,56	نعم	- ديوان الوزير.
	قطاع الفلاحة (30 يونيو 2012)	4871	%27	%18	نعم	- قسم الإرشاد الفلاحي (مديرية التعليم والتكوين والبحث).
	قطاع الصيد البحري (شتنبر 2012)	1.368	%23,3	16 مرأة مسؤولة	نعم	- ملحق بالكتابة العامة للقطاع.
	قطاع الصناعة والتجارة (شتنبر 2012)	358	141	54 مرأة مسؤولة	- اختيار نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي، عضو بالشبكة البين وزارية للمساواة بين الجنسين بالإدارة العمومية سنة 2012	-
	قطاع التكنولوجيات الحديثة (شتنبر 2012)	37	%51	%8	-	-
	قطاع التجارة الخارجية (يوليوز 2012)	246	%47	%32,4	-	-
	وزارة السياحة (يوليوز 2012)	1484	%43	%23	- عدة مسؤولين وأطر شاركوا بالورشات التكوينية الخاصة بمقاربة النوع الاجتماعي. غير أن القطاع لا يتوفر بعد على نقطة ارتكاز النوع الاجتماعي.	-
	وزارة الصناعة التقليدية (يوليوز 2012)	1.202	%40,6	%3	-	-
	وزارة الشؤون العامة والحكامة (يوليوز 2012)	213	%45,1	%52,9	نعم	- إطاران تابعان لقسم الموارد البشرية

الملحق 2:تقديم الإطار المرجعي لحقوق الإنسان

القطاع	ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية القوانين	الحقوق	الاتفاقيات الدولية المصادق عليها	الفصول المتعلقة بالحقوق التي تم تحليلها الدستور	ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية القوانين
وزارة العدل والحريات					
الولوج العادل للحقوق المدنية والسياسية	**الولوج للعدالة**	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	المادتان 7 و8 : " كل الناس سواسية أمام القانون، ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا. ويرد تعبير واضح لهذا المبدأ في المادة 10 من نفس الإعلان والتي تنص أن " لكل إنسان الحق على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر في قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظرا عادلا علنيا للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه".	جاء الإصلاح الدستوري لتعزيز الإنجازات التي تحققت في مجال حقوق الإنسان، وتأسيس نظام قضائي عادل. حيث تنص المادة السادسة من الدستور الجديد أن القانون هو أسمى تعبير عن إرادة الأمة وأن كل الأشخاص والكيانات بما فيهم السلطات العمومية متساوون أمامه وملتزمين بالخضوع له. كما تتعلق المواد107-108 بالنظام القضائي واستقلالية العدالة وطرق تسييرها وكذلك حقوق الأفراد.	إصلاح التشريع الخاص بالسجون سنة 1999 بهدف جعل الظروف السجنية أكثر إنسانية وتطوير برامج التعليم والتكوين التي من شأنها تيسير إعادة الإدماج؛
		اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من العقوبات القاسية أو اللا إنسانية	تنص هذه الاتفاقية في مجمل فصولها على التزام الدول الأعضاء بإلغاء التعذيب من قوانينها الوطنية ومنع كل استغلال للمراتب العليا أو الحالات الاستثنائية لتبرير أعمال التعذيب.	**الفصل 22** : لا يجوز المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية لأي شخص، في أي ظرف، ومن قبل أي جهة كانت، خاصة أو عامة. لا يجوز لأحد أن يعامل الغير، تحت أي ذريعة، معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة أو حاطة بالكرامة الإنسانية. ممارسة التعذيب بكافة أشكاله، ومن قبل أي أحد،جريمة يعاقب عليها القانون.	إصلاح قانون المسطرة الجنائية الجديد (2003) الذي عزز ضمانات المحاكمة العادلة، وأوجب افتراض البراءة، وقنن مبدأ التقاضي على درجتين في المجال الجنائي والتحقيق الابتدائي، كما عزز عدالة الأحداث (القاصرين)؛
		الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل	المادة 3 : "يجب إيلاء الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى في جميع الإجراءات التي تتعلق به سواء قامت مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية".	**الفصل 32** : الأسرة القائمة على علاقة الزواج الشرعي هي الخلية الأساسية للمجتمع. تعمل الدولة على ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة، بمقتضى القانون، بما يضمن وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها. تسعى الدولة لتوفير الحماية القانونية،	مدونة جديدة للشغل (2003) تنص على المساواة بين الجنسين في ظروف الشغل، وحماية النساء والأطفال في الشغل، وتكريس مبدأ الحرية النقابية؛

				والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لجميع الأطفال، بكيفية متساوية، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية. التعليم الأساسي حق للطفل وواجب على الأسرة والدولة. يحدث مجلس استشاري للأسرة والطفولة. **الفصل 34** : تقوم السلطات العمومية بوضع وتفعيل سياسات موجهة إلى الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة. ولهذا الغرض، تسهر خصوصا على ما يلي: - معالجة الأوضاع الهشة لفئات من النساء والأمهات، وللأطفال والأشخاص المسنين والوقاية منها ؛ - إعادة تأهيل الأشخاص الذين يعانون من إعاقة جسدية، أو حسية حركية، أو عقلية، وإدماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية، وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع.	
	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	المادتان 2 و5 "يتوجب على كل دولة طرف مراجعة سياساتها الحكومية والوطنية والمحلية لتعديل أوإلغاء وإبطال كل القوانين والأنظمة المؤدية إلى إقامة التمييز العنصري. وتتعهد الدول الأطراف بحظر التمييز العنصري والقضاء عليه بكافة أشكاله وبضمان حق كل إنسان في المساواة أمام القانون دون تمييز خاصة في التمتع بالحق في المعاملة المتساوية أمام القضاء".	تصدير : "إن المملكة المغربية... تؤكد وتلتزم بما يلي : - حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي، مهما كان..."	
	الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	يلزم هذا الإعلان الدول الأطراف أن تضمن للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، ممارسة وحماية جميع الحقوق الفردية والحريات الأساسية وعلى الخصوص الحق في عدالة نزيهة وذلك من خلال أحكام المواد 2 و9 و15 و16 التي تنص على ما يلي: • إلغاء كل التدابير الجنائية التي تشكل تمييزا ضد المرأة. • منح المرأة حقوقا متساوية مع الرجل فيما يخص الاكتساب والتغيير والحفاظ على جنسيتها وكذا جنسية أطفالها. • القضاء على التمييز ضد المرأة في كل ما يتعلق بالزواج والعلاقات الأسرية.	**الفصل 19** :"يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية،الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها. تسعى الدولة إلى تحقيق مبدإ المناصفة بين الرجال والنساء. وتُحدث لهذه الغاية، هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز.	مدونة جديدة للأسرة (2004) تتناول الحقوق والالتزامات القائمة على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، وضمان حقوق الطفل والحفاظ على تماسك الأسرة؛

وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن				
حقوق المرأة	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المادة 1:** يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء. **المادة 2** : لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلا عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود. **المادة 7 :** كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تميز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا.	**تصدير:** "إن المملكة المغربية... تؤكد وتلتزم بما يلي : - حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي، مهما كان..." **الفصل 19** :"يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية	
	الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 11:** تلتزم الدول الأطراف بموجبها باتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان العمل لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، نفس الحقوق **المادة 13** : تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة نفس الحقوق **المادة 14 :** تضع الدول الأطراف في اعتبارها المشاكل الخاصة التي تواجهها المرأة الريفية، والأدوار الهامة التي تؤديها في توفير أسباب البقاء اقتصاديا لأسرتها، بما في ذلك عملها في قطاعات الاقتصاد غير النقدية	
	البروتوكول الاختياري للاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	يمكن هذا البروتوكول النساء ضحايا الانتهاكات القانونية من تقديم شكوى إلى هيئة دولية.		
	إعلان وبرنامج عمل بكين	يعكس التزام البلد لخدمة النهوض بالمرأة من خلال ضمان إدراج "نوع الجنس" في جميع السياسات والبرامج الوطنية والإقليمية والدولية.		
	أهداف الألفية للتنمية	**هدف الألفية الثالث** (OMD3) يستهدف تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.		

	حقوق الطفل	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المادة 25 :** (1) لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته. **المادة 26** التي تعطي لكل فرد الحق في التعليم. وأن التعليم يجب أن يكون مجانا، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية.		
		إعلان وبرنامج عمل "عالم جدير بالأطفال"	ضمان حياة أفضل للأطفال في أفق سنة 2015		
		إعلان بكين	**الفقرتان 9 و23** من إعلان بيكين تلزم الدول الأطراف على ضمان تحقيق كامل لحقوق النساء والفتيات بوصفها جزء لا يتجزأ، من جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.		
		إعلان فيينا	تخص **الفقرات 21 و47 و48** منه تعزيز الآليات والبرامج الوطنية والدولية لحماية الأطفال		
		الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل	تهدف إلى إقرار وحماية الحقوق الخاصة للأطفال		
		اتفاقية المنظمة الدولية للشغل رقم 138	تحدد الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل في		
		اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182	تعرف أسوأ أشكال عمل الأطفال		
		الاتفاقية الخاصة بالاختصاص، والقانون الواجب تطبيقه، والاعتراف، والإنفاذ والتعاون فيما يتعلق بالمسئولية الأبوية وإجراءات حماية الأطفال	ترمي هذه الاتفاقية إلى تحديد الجهات التي يوكل إليها، بالدولة، اتخاذ كافة التدابير اللازمة لحماة يشخص الطفل وممتلكاته.		
		البروتوكول الاختياري للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل	يتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة		
			يتعلق ببيع الأطفال والدعارة والأفلام الإباحية التي تستدرج الأطفال.		
	حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المواد 1، 2، 7 و25**		**قانون رقم 05.81** المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر صادر سنة 1982 **قانون رقم 92-07** المتعلق بالحماية الاجتماعية للأشخاص المعاقين صادر سنة 1993 **قانون رقم 10-03** الخاص بالولوجيات صادر سنة 2003
		الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل	تضمن **الفصول 2 و19 و23** للطفل المعاق حق التمتع برعاية خاصة ومساعدة ملائمة.		
		الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص المعاقين	تلزم الدول بضمان الاندماج الكامل للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة واحترام حقوقهم الأساسية		

	وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة				
	الولوج العادل للإدارة العمومية	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المادة 21** تنص على أن "لكل فرد الحق في المشاركة في تسيير الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة أو عن طريق ممثلين يختارون بشكل حر "وأن" لكل فرد الحق في الولوج،وفي ظل ظروف من المساواة،إلى أسلاك الوظيفة العمومية لبلده ".	**الفصل 19** من الدستور الجديد ينص على أن "يتمتع الرجل والمرأة،على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية	**النظام الأساسي للوظيفة العمومية** يقدم بعض التدابير الخاصة بالمرأة، وتشمل : رخصة الولادة التي ارتفعت ابتداء من 17 أبريل 2011 من 12 إلى 14 أسبوع، رخصة الرضاعة التي تنظمها دورية وزير الشؤون الإدارية، بتاريخ 13 مايو 1977، الحق في التقاعد النسبي بعد 15 سنة فقط من الخدمة الفعلية بالنسبة للمرأة بينما يستوجب 21 سنة من الخدمة الفعلية بالنسبة للرجل.
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	**المادة 25** تنص على أن لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز ودون قيود غير معقولة، أن تتاح له عل قدم المساواة عموما مع سواه فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.	**الفصل 31** من الدستور على أن "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن شغل، أو في التشغيل الذاتي وولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق".	
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	أحكام الفقرة(ب) من المادة (7) التي تدعو لضمان حصول النساء، بمساواة مع الرجل،على حق المشاركة في إعداد سياسات الدولة وتنفيذها،وشغل الوظائف العامة والاضطلاع بجميع المهام العامة على كافة المستويات الحكومية.		
		أهداف الألفية للتنمية	الهدف 13 الذي يرمي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين واستقلالية للمرأة.		
	وزارة الاقتصاد والمالية				
	الولوج العادل للحقوق من خلال اعتماد الموارد المالية اللازمة	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	تنص **المادة 22** على أن أي شخص ، بوصفه عضوا في المجتمع، له الحق في الضمان الاجتماعي ، ومن حقه أن توفر له الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي لا غنى عنها لكرامته وللنمو الحر لشخصيته ، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي في ضوء تنظيم الموارد في كل بلد.	**المادة 75** التي يؤطر بموجبها محتوى قانون المالية ومناقشته **المادة 77**، التي تنص على أن يضمن كل من البرلمان والحكومة الحفاظ على توازن المالية العامة	

		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والثقافية	تنص **الفقرة الأولى من المادة 2** على أن تتعهد الدول باتخاذ خطوات ، بمفردها أو عن طريق التعاون العالمي ، خصوصا في المجالين الاقتصادي والتقني ، وبأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة ، بغية التوصل تدريجيا إلى الإعمال الكامل لحقوق الإنسان المعترف بها في هذه المعاهدة ،		
		اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	تحظر **المادة 2** التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة. ويحظر هذا المبدأ ، على سبيل المثال ، النظم الضريبية التي تنشئ التمييز الضمني والصريح ضد المرأة.		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف الإنمائي للألفية رقم 8** الذي يهدف إلى وضع شراكة عالمية من أجل التنمية		
وزارة الشؤون الخارجية والتعاون					
الولوج العادل للحقوق الأساسية من خلال تعزيز التعاون الدولي		**البروتوكول المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الخاص بمنع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال**	**المادة 2 :** الهدف من هذا البروتوكول: أ) منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال؛ ب) حماية ومساعدة ضحايا هذا الاتجار، مع الاحترام الكامل لحقوقهم الأساسية ؛ ج) تعزيز التعاون بين الدول الأطراف من أجل تحقيق هذه الأهداف. "	**المادة 16:** " تعمل المملكة المغربية على حماية الحقوق والمصالح المشروعة للمواطنين المغاربة المقيمين في الخارج، وفقا للقانون الدولي والقوانين المعمول بها في البلد المضيف." **المادة 30:** " يتمتع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنات والمواطنين المغاربة، وفقا للقانون ."	
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 8:** التي تلزم الدول الأطراف باتخاذ جميع التدابير المناسبة لتكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل ودون أي تمييز، فرصة تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية. "	**المادة 163**: تحت هذا الباب، يتكلف مجلس الجالية المغربية في الخارج بإصدار الآراء بشأن المبادئ التوجيهية للسياسة العامة لتوفير التدابير الرامية إلى ضمان حقوق والحفاظ على مصالح للمغاربة المقيمين في الخارج.	
		القانون الدولي لحقوق الإنسان	**المادة 22:** "لكل إنسان حق التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي "		
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	**المادة 2:** "تتعهد كل دولة طرف أن تتخذ خطوات، بمفردها وعن طريق المساعدة والتعاون الدولي، خصوصا في المجالين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة، لضمان التمتع الفعلي التدريجي بالحقوق المعترف بها في هذا العهد ... "؛ **المادة 11:** "تتعهد الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لإنفاذ هذا الحق، معترفة في هذا الصدد بالأهمية الأساسية للتعاون الدولي القائم على الارتضاء الحر"		

	إعلان فيينا لسنة 1993	يعطي هذا البيان أولوية للتعاون الدولي في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان.	**المواد 17 و18 و30** التي تعالج الحقوق الانتخابية للمواطنين المغاربة والأجانب	**القانون 57.11 :** ينص هذا القانون في المواد من 4 إلى 12 على شروط ولوج المواطنين المغاربة إلى اللوائح الانتخابية، بما في ذلك المغاربة المقيمين في الخارج (المواد 6 و7 و8).
	البروتوكول المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الخاص بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال	النقاط 3 و4 و5 من المادة 9: تتخذ الدول الأطراف أو تعزز التدابير، من خلال التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف، لتخفيف وطأة العوامل التي تجعل الأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، مستضعفين أمام الاتجار بهم		
وزارة الاتصال				
حق الحصول على المعلومات وحرية التعبير	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المادة 19** " لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذاالحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية."	**المادة 25** " حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها. حرية الإبداع والنشر والعرض في مجالات الإبداع الأدبي والفني والبحث العلمي والتقني مضمونة."	
	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	**المادة 19** "لكل إنسان حق في حرية التعبير . ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.	**المادة 27** التي تكرس حق المواطنين والمواطنات في الحصول على المعلومات، الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام..	تشرف لجنة وزارية على إعداد قانون بشأن الحق في الوصول إلى المعلومات[1].
	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	**المادة 9 الفقرة 2** التي تقضي أن تتخذ كل دولة طرف، تدابير مناسبة لتعزيز الشفافية والمساءلة فى إدارة الأموال العمومية، خاصة الإبلاغ عن الإيرادات والنفقات فى حينها. **المادة 10** "تتخذ كل دولة طرف، ما قد يلزم من تدابير لتعزيز الشفافية فى إدارتها العمومية.. ويجوز أن تشمل هذه التدابير ما يلى: (أ) اعتماد إجراءات أو لوائح تمكن عامة الناس من الحصول، عند الاقتضاء، على معلومات عن		شمل إصلاح قانون الصحافة لسنة 2002 تعديلا ينص على أن "للمواطنين الحق في المعلومات".

[1] تتكون هذه اللجنة من ستة قطاعات: العدل، الاتصالات، الصناعة والتجارة، المالية، الداخلية ووزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بالإضافة إلى الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة.

			كيفية تنظيم إدارتها العمومية واشتغالها وعمليات اتخاذ القرارات فيها، (ب) تبسيط الإجراءات الإدارية، عند الاقتضاء، من أجل تيسير وصول الناس إلى السلطات المختصة (ج) نشر معلومات يمكن أن تضم تقارير دورية عن مخاطر الفساد فى إدارتها العمومية."		
		اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة الثانية (الفقرة ه)، والمادة الخامسة (الفقرة أ)** التي تدعو إلى تغيير الأنماط والعادات السوسيو-ثقافية للرجل والمرأة للقضاء على الأحكام المسبقة والممارسات العرفية، أو أي شيء من هذا القبيل، والتي تقوم على فكرة دونية أو علوية لأحد الجنسين، أو على أدوار خاصة بالرجال أو النساء.	**المادة 19 والمادة 31** من الدستور	
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف 3.**		
الولوج العادل للحقوق الإجتماعية	**قطاع الماء**				
	الولوج المنصف للماء	**العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية**	**المادتان 11 و12** اللتان تشيران إلى أن حق الإنسان في الماء يتمثل في تزود كاف وولوج مسهل وبثمن في المتناول لمياه صالحة للشرب وذات جودة متوافقة مع الاستعمالات الشخصية والمنزلية لكل فرد، وذلك من أجل الوقاية من الاجتفاف الذي قد يسبب الوفاة وللحد من مخاطر الأمراض المنقولة عن طريق المياه.	**المادة 31** من الدستور الجديد تحث على لتمكين كافة المواطنات والمواطنين على حد سواء من التمتع بالحق في الحصول على الماء الشروب وبيئة سليمة وتنمية مستدامة.	**قانون الماء 95/10** من بين مقتضيات هذا القانون، نذكر ترشيد استخدام الموارد المائية وتعميم الولوج للماء والتضامن بين الأقاليم، وكذا الحد من الفوارق بين المناطق الحضرية والقروية في إطار برامج تهدف إلى ضمان الولوج للماء بجميع أنحاء البلاد، وأيضا التسيير اللامركزي للماء في إطار وكالات الأحواض المائية، وكذا من خلال تشريع عقوبات عبر خلق شرطة للمياه لمنع أي استخدام غير مقنن للمياه أو أي عمل قد يضر بجودة المياه.
		الاتفاقية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**الفقرة 2 من المادة 14** تنص على ضرورة ضمان الحق في التمتع بظروف معيشية ملائمة، لاسيما فيما يتعلق بالتطهير والتزود بخدمات الماء		
		الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل	**الفقرة (1) من المادة 24** تنص على ضرورة مكافحة المرض وسوء التغذية، بما في ذلك الرعاية الصحية عن طريق توفير مواد مغذية والمياه الصالحة للشرب نظرا لأخطار التلوث بالمجال الطبيعي.		

		أهداف الألفية للتنمية	الحد بمقدار النصف بحلول سنة 2015، من نسبة الساكنة غير المتوفرة بشكل مستدام على خدمة الماء الشروب.		
قطاع البيئة					
التمتع ببيئة سليمة	**اتفاقيات ريو الثلاث التي تضم اتفاقيات الإطار للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية حول مكافحة التصحر**	تنص هذه الاتفاقيات على تعزيز الحفاظ على البيئة على المستوى الدولي مع حث السلطات العمومية بذل المزيد من الجهود لتطوير وتقريب التشريعات المتعلقة بالبيئة على المستوى الوطني مع التشريعات الدولية.	**المادة 19 و31**	من بين مقتضيات **قانون الماء 10/ 95** أنه ينص على تقنين الأنشطة الملوثة للموارد المائية (خلق شرطة الماء). كما تمت المصادقة حاليا على مجموعة من النصوص القانونية والتي تهم بالأخص انسكابات ورمي المواد الملوثة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بالمياه السطحية والجوفية، وكذا التطهير السائل. **قانون 11-03** المتعلق بحماية البيئة وتأهيلها يهدف إلى وضع القواعد الأساسية والأسس العامة للسياسة الوطنية في مجال حماية وتأهيل البيئة. **قانون 12-03** المتعلق بدراسات الأثر بقطاع البيئة حيث يعنى هذا القانون بتقييم آثار بعض المشاريع العمومية والخاصة على البيئة. قانون 03-13 المتعلق بمكافحة تلوث الهواء **قانون 28-00** الذي يهم تدبير النفايات والتخلص منها. **قانون 22-10** الخاص باستعمال الأكياس البلاستيكية القابلة للتحلل. قانون 22-07 الذي يهم المحميات قانون 13-09 المتعلق بالطاقات المتجددة. **قانون إطار البيئة والتنمية المستدامة** هو في طور الانجاز ويهدف إلى إضفاء الطابع القانوني للميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة حتى يصبح هذا الأخير مرجعية تمكن الدولة من توحيد جهودها في مجال البيئة والتنمية المستدامة.
	مقتضيات الأجندة 21 المتعلقة بالمجهودات الدولية المبذولة من أجل إشراك النساء في التنمية المستدامة والمنصفة ولقد تمت المصادقة على هذه الأجندة من طرف الدول الأعضاء بمنظمة الأمم المتحدة خلال قمة الأرض بريو سنة 1992.	**المادة 14** التي تنص على تعزيز دور المنظمات، والمنظمات غير الحكومية والمجموعات النسائية وأن يتم توفير لهم الموارد اللازمة لتمكينهم من المساهمة بشكل أفضل في التنمية المستدامة، كما يسعى هذا القانون إلى توعية النساء بالدور الفعال المنوط بهن في مجال تدبير الموارد الطبيعية والحفاظ عليها وكذا مشاركتهن الفعالة في أخذ القرار بهذا الشأن، و من بين أهداف هذا القانون نذكر أيضا إدماج أسس التنمية المستدامة بالسياسات والبرامج على الصعيد الوطني والحد من تدهور الموارد الطبيعية، ثم أخيرا، يهدف هذا القانون إلى الحد من تراجع التنوع البيولوجي.		

	قطاع الطاقة				
	الولوج العادل للطاقة	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	الحق في التعليم دون تمييز **(المادة 26)** والحق في الصحة من خلال مستوى معيشي كاف **(المادة 25)**		
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	**المادة 10** " حماية الطفل" **والمادة 12** "الحق في الصحة" **والمادتين 13-14** "الحق في التعليم" **والمادة 11** "حق كل شخص في مستوى معيشي كاف له ولأسرته"		
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 14** " ضمان حق الاستفادة من شروط حياة ملائمة بما في ذلك الولوج للطاقة"		
		أهداف الألفية للتنمية	**هدف الألفية للتنمية 1** **هدف الألفية للتنمية 3** **أهداف الألفية للتنمية 4 و5** **هدف الألفية للتنمية** 7		
	وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة				
	الولوج العادل للسكن	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**البندين 17 و25**: " لكل شخص الحق في مستوى عيش مقبول لتأمين صحته وحياة كريمة له ولأسرته وخصوصا ما يتعلق بالتغذية والكسوة والسكن والعلاج..."	البند 31 من الدستور يحث الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية على العمل على تعبئة جميع الوسائل المتاحة من أجل تسهيل الولوج المتساوي للحصول على سكن كريم بالنسبة لجميع المواطنين والمواطنات.	
		المعاهدة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العرقي	**البند 5** "منع الإقصاء العرقي بجميع أشكاله والقضاء عليه وضمان حق كل فرد في المساواة أمام القانون بدون تمييز في العرق أو اللون أو أصل وطني أو إثني وخصوصا فيما يخص التمتع بأحد الحقوق الآتية: .....الحق في السكن" "		
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	**البند 11**		
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**البند 14** الفقرة "ح" تلزم جميع الدول باتخاذ التدابير الملائمة لكي تستفيد النساء في المناطق القروية من شروط حياة ملائمة خصوصا السكن والصرف الصحي والتزود بالماء والكهرباء.... **البند 13** الفقرة "ب" تضمن للنساء الحق في القروض البنكية والقروض العقارية وفي الأشكال الأخرى للقروض.		

		أهداف الألفية للتنمية	**الغاية 24 من الهدف 7** المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال السكن التي لا تستجيب لمواصفات السلامة وذلك في أفق سنة 2020.		
وزارة التجهيز والنقل					
	ولوج عادل للبنيات التحتية ولوسائل النقل	**الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة**	**المادة 14** التي تقتضي بضرورة التصدي للتمييز ضد النساء في المناطق القروية، بناءا على مبدأ المساواة بين الجنسين، وذلك لضمان مساهمة النساء في التنمية القروية وذلك من خلال ضمان ولوج متكافئ لوسائل النقل		
		أهداف الألفية للتنمية	**هدف الألفية للتنمية "1"** من خلال تحويل الأنشطة الفلاحية بالمناطق القروية: حيث مكن إنشاء الطرق القروية من خفض تكاليف النقل كما أصبحت الطرق قابلة للاستعمال على طول السنة مما سمح بتحسين ولوج الأسواق المجاورة. **هدف الألفية للتنمية "2"** عبر تحسين نسبة التمدرس الابتدائي وتقليص نسبة الهذر المدرسي وذلك من خلال إنجاز مدارس جديدة وداخليات بفضل إنجاز الطرق القروية ووضع النقل المدرسي. **هدف الألفية للتنمية "3"** من خلال ربح الوقت حيث كان للطرق القروية الأثر الإيجابي في خفض أثمنة غاز البوتان، مما مكن من التقليص والتخلص من عبء البحث عن الحطب. وقد مكن هذا المرأة من تخصيص وقت فراغها للقيام بالأنشطة المدرة للدخل. **أهداف الألفية للتنمية "4 -5-6 "** عبر الرفع من نسبة ولوج الساكنة القروية للمراكز الصحية بفضل تحسين الطرق القروية ومجانية النقل بين مختلف مستويات العناية سواء بالنسبة للأم أو المولود. **أهداف الألفية للتنمية" 7"** بسن منهجية تشاركية مع الساكنة المحلية في إطار تنمية مشاريع البنيات التحتية، وذلك بهدف الأخذ بعين الاعتبار للاهتمامات البيئية والتنمية المستدامة.		

		وزارة الصحة			
	الولوج العادل للخدمات الصحية	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	تركز **المادة 25** على حق كل شخص بالتمتع بمستوى معيشي كاف لتأمين صحته وضمان حق الطفولة والأمومة في الاستفادة من رعاية خاصة.	**المادة 31** من الدستور الجديد تؤكد على ضرورة تعبئة جميع الوسائل من أجل تيسير الولوج المتكافئ للمواطنين للشروط التي تمكنهم من الاستفادة من الحق في العلاج، وفي الحماية الاجتماعية، وفي التغطية الصحية، وفي التضامن التعاضضي أو تلك المنظمة من طرف الدولة .	
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والثقافية	**المادة 10، الفقرة 2** تؤكد على ضرورة تأمين حماية خاصة للأمهات أثناء الحمل وبعد الوضع كما تجرم بالقانون تشغيل الأطفال والمراهقين في المهن الخطيرة (المادة 10، الفقرة 3). **المادة 12** تقر بحق التمتع بأفضل حالة صحية بدنية وذهنية ممكنة.		
		الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل	**المادة 24**، الفقرة 1 تقر حق الطفل في التمتع بأفضل حالة صحية ممكنة وتمكينه من الاستفادة من الخدمات الصحية والضمان الاجتماعي.		
		الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص المعاقين	**المادة 23** تكرس حق هذه الفئة في الصحة دون تمييز مبني على الإعاقة.		
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 12** تحث الدول الأطراف على اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان الرعاية الصحية وتوفير الخدمات الصحية المناسبة أثناء الحمل، والولادة وما بعد الولادة (المادة11 ، الفقرة 2 د).		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف4 و5 و6**.		
		الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	**المادة 5** تكرس الحق في الصحة، وفي الخدمات الصحية، وفي الضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية وذلك بغض النظر عن العرق واللون والانتماء القومي.		
		الإعلان حول القضاء على العنف ضد المرأة	**المادة 3** تلزم الدول الأطراف بضمان ممارسة وحماية جميع الحقوق والحريات الأساسية للرجال والنساء على حد سواء من بينها الحق في التمتع بأفضل حالة صحية بدنية وذهنية ممكنة.		
		وزارة التربية الوطنية			
	الولوج العادل للتعليم	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المادة 26** التي تعطي لكل فرد الحق في التعليم. وأن التعليم يجب أن يكون مجانا، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية.	**المادة31** التي تحث الدول الأعضاء والمؤسسات العمومية على ضرورة تعبئة جميع الوسائل من أجل تيسير الولوج المتكافئ	**الميثاق الوطني للتربية والتكوين** الذي نص على إجراءات مهمة وشدد على أهمية إدماج المساواة بين الجنسين في جميع مكونات
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسي	**المادة 13** التي تعطي الحق لكل فرد في التعليم		

		اتفاقية حقوق الطفل	**المادة 28** التي تؤكد على ح الأطفال في التعليم.	للمواطنين للشروط التي تمكنهم من الاستفادة من تعليم حديث دو جودة عالية	التعليم.
		الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص المعاقين	**المادة 24** التي تنص على حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم دون تمييز على أساس تكافؤ الفرص		
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 10** تحث على ضرورة اتخاذ الحكومة التدابير اللازمة من أجل ضمان شروط متساوية في التوجيه الوظيفي والمهني، والالتحاق بالدراسة والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات التعليمية على اختلاف فئاتها، في المناطق القروية والحضرية على السواء		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف 2** المتعلق بضمان التعليم الابتدائي للجميع. **الهدف 3** الذي يرمي إلى إنعاش المساواة بين الجنسين عن طريق التعليم.		
		الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	**تعترف المادة 5** بالحق في التعليم والتدريب المهني . تؤكد **المادة 7** على الدولة الأعضاء على ضرورة اتخاذ إجراءات فورية وفعالة لا سيما في مجالات التعليم والتكوين من اجل محاربة المفاهيم المؤدية إلى التمييز العنصري وتعزيز التفاهم والتسامح والصداقة بين الأمم والجماعات العرقية أو الإثنية.		
قطاع محو الأمية والتربية غير النظامية					
	الولوج العادل لبرامج محو الأمية	**الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل**	**المادة (28، 3)** التي تعزز وتشجع في على التعاون الدولي في مجال التعليم من أجل القضاء على الجهل والأمية في جميع أنحاء العالم.	**المادة 31** التي تحث على الولوج العادل للمواطنين والمواطنات للتعليم الحديث دو جودة عالية	
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة (10)** التي تعطي لجميع الأشخاص، نفس فرص الولوج لبرامج محو أمية الكبار وبرامج محو الأمية الوظيفية، وذلك من أجل تقليص الفجوة في التعليم بين الرجل والمرأة. **المادة (14، 2، د)** التي تأكد على ضرورة حصول جميع الأشخاص على أي نوع من التكوين والتعليم المدرسي أو غير ذلك، بما في ذلك برامج محو الأمية الوظيفية		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف 2** وخصوصا المرمى رقم 10 المتصل باستئصال الأمية في أفق 2015 ومحاربتها لدى النساء والرجال من الفئة العمرية 10-25 سنة وبتخفيض المعدل الإجمالي للأمية إلى النصف بالمقارنة مع سنة 1990.		

	قطاع التكوين المهني				
	الولوج المتكافئ للتكوين المهني	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**الفقرة 26** تحث على تعميم التعليم التقني والمهني	تحث **المادة 31** السلطات العمومية على تحريك جميع الوسائل المتاحة من اجل تسهيل الولوج المتساوي للمواطنين والمواطنات لشروط الاستفادة من حقهم في التكوين المهني	
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	**الفقرة 6** تحث الدول الأعضاء على تأمين الحق في التكوين التقني والمهني		
		اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	تركز **الفقرة 11** على حق المرأة في التكوين وإعادة التكوين المهني، بما في ذلك التدريب بالتدرج والتكوين المهني المتقدم والتكوين المستمر		
		اتفاقية بيكين	تنص **الفقرة 35** على أن للمرأة الحق ،على قدم المساواة، في التكوين المهني .		
		اتفاقية القضاء على جميع أشكال الميز العنصري	تنص **الفقرة الخامسة** أن « تلتزم الدول الموقعة على منع والقضاء على الميز العنصري... وضمان الحق لكل فرد المساواة أمام القانون بدون تمييز حسب العرق، اللون أو الموطن الأصلي والقبلي... وتمتيعه... بالحق في التعليم والتكوين المهني"...		
		الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل	تؤكد **الفقرة (28،ب،1)** على إلزامية فتح وإتاحة مختلف أشكال التعليم الثانوي سواء العام أو المهني لفائدة الأطفال		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف الأول:** التقليص من الفقر المدقع **الهدف الثالث:** المساواة بين الجنسين واستقلالية المرأة		
	قطاع الشباب				
	الولوج المتساوي لحقوق الشباب الأساسية	**الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.**	**المادة 10 (الفقرة ز)** تنص على أن المرأة يجب أن تكون لها نفس إمكانيات المشاركة الفعالة في الرياضة والتربية البدنية. **المادة 13 (الفقرة ج)** تشجع الدول الأطراف على أساس المساواة في الحق في ضمان الاشتراك في الأنشطة الترويحية والرياضيات وفي جميع جوانب الحياة الثقافية	**المادة 33** تؤكد ولوج الشباب إلى الثقافة والعلوم، والتكنولوجيا والفن والرياضة والترفيه، مع تهيئة الظروف الملائمة وتفعيل إمكاناتهم الإبداعية والابتكارية في جميع هذه المجالات	
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	**المادة 10 (الفقرة 3)** تدعو الدول الأطراف إلى اتخاذ تدابير خاصة لحماية ومساعدة جميع الأطفال والمراهقين، دون أي تمييز بسبب النسب أو غيرها		

		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف 1 (المرمى 1 مكرر)** يشجع الولوج إلى منصب شغل منتج وعمل لائق للجميع، من بينهم النساء والشباب. **الهدف 3 (المرمى 11)** يركز على القضاء على الفوارق بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بفرص الولوج للعمل		
		الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	**المادة 7و5** تحث الدول الأطراف على اتخاذ تدابير فورية وفعالة، لاسيما في ميادين التعليم والتربية والثقافة والمعلومات، لمحاربة الأفكار المسبقة المؤدية إلى التمييز العنصري		
الاستفادة المتساوية من الحقوق الاقتصادية	**قطاع التشغيل**				
	المساواة في الحصول على فرص الشغل	**الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة**	**المادة 11** التي تحث الدول الأطراف على اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان الشغل لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، نفس الحقوق في الشغل، المساواة في الأجور، وإجازة الأمومة، والضمان الاجتماعي...	**المادة 11 و31**	**مدونة الشغل** المادة 9 والمادة 12، المادة 346، المادة 40، المادة 181، المادة 172، المادة 152، المادة 153، المادة 154، المادة 158، المادة 161.
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف3** النهوض بالمساواة بين الجنسين واستقلالية النساء		
		الاتفاقية رقم 111 لمنظمة العمل الدولية	التأكيد على دور الدول في اعتماد سياسات وطنية لتعزيز المساواة في الفرص والمعاملة في مجال التشغيل		
		الاتفاقية رقم 183 (المعدلة سنة 2000)	التركيز على حماية الأمومة.		
		الاتفاقية رقم 89	التي تؤطر العمل الليلي.		
		الاتفاقية رقم 17	التي تؤطر تشغيل أو توظيف الإطار أن توظيف المعوقين		
	قطاع الفلاحة				
	الاستفادة العادلة من الفرص التي يوفرها القطاع الفلاحي	**العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية**	**البند 11**، حيث تتعهد الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لتحسين طرق الإنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية، عن طريق الاستفادة الكلية من المعارف التقنية والعلمية ونشر مبادئ التربية الغذائية وكذا تطوير أو إصلاح نظم الأراضي الفلاحية.		**مخطط المغرب الأخضر**، حيث تطمح الفلاحة التضامنية، في إطار الدعامة الثانية، إلى تطوير مقاربة ترمي بالأساس إلى محاربة الفقر، عبر التحسين الكبير لدخل الفلاحين الصغار، لا سيما في المناطق النائية. وسيتم التركيز على تنفيذ مشاريع التحول إلى السلاسل التي تحقق أفضل المداخيل ومشاريع التجميع الاجتماعي للفاعلين الأكثر هشاشة.

		منظمة العمل الدولية	**البنود 11، 12،99، 101 و129،** الخاصة بظروف عمل الفلاحين كحق تكوين الجمعيات وتكتل المزارعين، والتعويض عن حوادث الشغل، وطرق تحديد الحد الأدنى للأجور وكذا الإجازات المدفوعة وتفتيش الشغل في الفلاحة.		قانون الشغل عبر البنود 17، 152، 184، 238، 244، 304 و356، التي تتعلق بعقد العمل، العمل الليلي للنساء والقاصرين، ساعات العمل القانونية ، مدة وتنظيم الإجازة السنوية المدفوعة الأجر، الخدمات الطبية في العمل والحد الأدنى للأجور.
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**البند 14،** المتعلق بمحاربة الميز ضد المرأة القروية وضرورة أخذ الدول الأطراف بعين الاعتبار المشاكل التي تواجها ، وذلك باتخاذ التدابير المناسبة للقضاء على الميز ضد المرأة، من أجل تمكينها من المساهمة في التنمية القروية)		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف 1،** الذي يرمي إلى تحسين الإنتاجية الفلاحة للأسر من أجل القضاء على الفقر المدقع والمجاعة		
			الهدف 3، الذي يهدف إلى تطوير المشاريع المدرة للدخل لفائدة النساء من أجل تعزيز استقلاليتها		
			الأهداف 2، 4 و5، التي تسعى إلى تعزيز البنيات التحتية في مجالي الصحة والتعليم		
وزارة الصيد البحري					
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 10** تمنح للمرأة حقوقا متساوية مع الرجل فيما يتعلق بشروط التوجيه المهني. **المادة 14** تركز على المساواة بين الرجل والمرأة للولوج إلى برنامج محو الأمية وإلى خدمات المجتمع وكذا تعطي إمكانية الولوج للقرض		**مدونة التجارة البحرية والقانون رقم 99-65** الخاص بمدونة الشغل والذي يحدد الحقوق الأساسية للعمال بالقطاع
		أهداف الألفية للتنمية	**المادة 1، 2 و7.**		
		الاتفاقية الدولية لحماية الحياة البشرية في البحر	حماية الأرواح البشرية بالبحر		
		اتفاقية منع التصادم فى البحار	الوقاية من الاصطدام داخل البحر		
		اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة ضد سلامة الملاحة البحرية	محاربة الأعمال الغير المشروعة التي قد تؤثر على سلامة الملاحة البحرية،		
		منظمة العمل الدولية	مسؤولية أرباب السفن عند الحوادث، التمييز في العمل، تشغيل البحارة ومدة عمل البحارة، مراقبة ظروف العمل		

	قطاع الصناعة والتجارة				
	الاستفادة العادلة من الفرص التي يتيحها قطاع الصناعة والتجارة	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المادة 23 .**		
		منظمة العمل الدولية	الاتفاقيات رقم 29 و87 و98 و100 و105 و111 لمنظمة العمل الدولية.		
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	المادة 6 "تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية..."	المادة 35 التي تضمن حق الملكية وتنص على أن الدولة تكفل حرية المبادرة والمقاولة والتنافس الحر2. وتشير المادة 35 إلى حق الملكية في أوسع معانيه، مما يضمن حق الملكية وكذا حرية الأفراد في مجالات الاستثمار والمقاولات والأعمال.	القانون 06-99 المتعلق بتحرير الأسعار والمنافسة القانون رقم 31-08 الذي يحدد التدابير اللازمة لحماية المستهلك
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 11.**	المادة 19 والمادة 31 من الدستور.	إلغاء موافقة الزوج لمزاولة التجارة (المادة 17 من القانون التجاري لسنة 1995) ومنح عقد العمل (قانون الالتزامات والعقود لسنة 1996).
		منظمة العمل الدولية	**الاتفاقيات رقم 87 و100 و103 و111 و156** لمنظمة العمل الدولية.		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف 3.**		
	قطاع التكنولوجيات الحديثة				
	الولوج المنصف للتكنولوجيات الحديثة	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المادة 19** تنص على أن الوصول إلى المعلومات حق مكتسب ولكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير	**المادة 71** تنص على أن القانون يختص بنظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالإضافة إلى المواد المسندة إليه صراحة بفصول أخرى من الدستور	**القانون رقم 09-08** يحمي الأفراد من انتهاكات يمكن أن تطال حياتهم الخاصة من جراء سوء استخدام معطياتهم الشخصية. القانون رقم 55-01 يوفر الخدمة الأساسية بتوفير خدمات ذات قيمة مضافة خصوصا تلك المتعلقة بالولوج للانترنيت
		القمة العالمية لمجتمع المعلومات	**الالتزام رقم 23** يؤكد على تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين من أجل الحد من الفجوة الرقمية		

[2] "يضمن القانون حق الملكية. ويمكن الحد من نطاقها وممارستها بموجب القانون، إذا اقتضت ذلك متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. ولا يمكن نزع الملكية إلا في الحالات ووفق الإجراءات التي ينص عليها القانون. وتضمن الدولة حرية المبادرة والمقاولة، والتنافس الحر. كما تعمل على تحقيق تنمية بشرية مستدامة، من شأنها تعزيز العدالة الاجتماعية، والحفاظ على الثروات الطبيعية الوطنية، وعلى حقوق الأجيال القادمة.تسهر الدولة على ضمان تكافؤ الفرص للجميع، والرعاية الخاصة للفئات الاجتماعية الأقل حظا" المادة 35 من الدستور

		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 14** تأخذ في الاعتبار المشاكل الخاصة التي تواجهها المرأة القروية بما في ذلك الولوج إلى التكنولوجيات المناسبة والتمتع بظروف معيشية ملائمة، ولا سيما فيما يتعلق بالاتصالات.		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف 11** التزم بالقضاء على الفوارق بين الجنسين المتعلقة بالولوج إلى مختلف الوظائف والتي تدخل في إطار المؤشر " تأنيث الساكنة النشيطة المشتغلة في فرع النقل والتخزين والاتصالات."		
قطاع التجارة الخارجية					
	الاستفادة العادلة من التجارة الخارجية	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المادة 22**		تضم اتفاقيات التبادل الحر بين المغرب والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية بنودا وشروطا ملزمة تنتهي بتعليق هذه الاتفاقيات في حالة انتهاك الحقوق الإنسان
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والثقافية	**المادة 22 الفقرة 2** **المادة 22 الفقرة 3**		
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 14 الفقرة ج**		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف (1)**، (الهدف1، ب) (متصل بالتجارة بشكل غير مباشر) **الهدف (3)** (متصل بالتجارة بشكل غير مباشر)		
		اتفاقيات منظمة التجارة العالمية	المساعدة من أجل التجارة من أهم أولويات الدول السائرة في طريق النمو وكذا الدول المانحة.		
وزارة السياحة					
	المساواة في مزاولة الأنشطة السياحية	**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**	**المادة 23** التي تنص على أن لكل شخص الحق في العمل، وفي حرية اختيار عمله، وفي شروط عادلة ومرضية للعمل.	**المادة 31** تنص على أن الدولة والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتسهيل حصول المواطنات والمواطنين ،وفقا لشرط تكافئ الفرص، على الحق في التكوين المهني، العمل والدعم الحكومي بشأن البحث عن العمل الأبحاث أو التشغيل الذاتي وكذا التنمية المستدامة.	
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 10:** التي تنص في فقرتها الأولى، على مساواة المرأة في الحقوق مع الرجل فيما يتعلق بشروط التوجيه المهني. **المادة 11 (الفقرة ب)**، تتعلق بالحق في التمتع بنفس فرص التوظيف، بما في ذلك تطبيق نفس معايير الانتقاء.		

			المادة 14 (الفقرة 1) تأخذ في الاعتبار المشاكل الخاصة التي تواجهها المرأة الريفية، والدور الهام التي تلعبه هذه المرأة في إعالة أسرتها. **المادة 14 (الفقرة 2.)** تحث على تنظيم تعاونيات تسمح بتكافؤ الفرص من الناحية الاقتصادية **المادة 14 (الفقرة 2.)** تؤكد على ضرورة توفير فرص حصول النساء على الائتمانات والقروض الزراعية وكذا تمكينهن من المساواة في المعاملة بخصوص مشاريع تهيئة المجال القروي.		
		أهداف الألفية للتنمية	**الهدف الإنمائي للألفية 1** (الحد من الفقر المدقع والجوع) **الهدف الإنمائي للألفية 3** (تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة) **الهدف الإنمائي للألفية 7** (تنمية مستدامة)		
وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي					
		الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	**البنود 20، 22،23**	**الفصل 19،31،35** من الدستور الجديد	**مدونة الشغل:** الفصول 17، 172، 184، 238، 244، 304، 356.
		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والثقافية	**البنود 3،6،7،8،9،11**		
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**البنود 10،11 (الفقرة1)**، 12،13،14.		
		أهداف الألفية للتنمية	**جميع الأهداف**		
		الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	**المادة 10**		

الملحق 3: تصنيف مؤشرات الأهداف مع اقتراحات لإدراج بعد النوع الاجتماعي

القطاع	الوزارة	ميزانية التسيير/الاستثمار	مؤشرات الأهداف	المؤشرات المرتبطة بالمهام	نوع المؤشر	إمكانية إدراج النوع الاجتماعي في المؤشر
الولوج العادل للحقوق المدنية والسياسية	وزارة العدل والحريات	ميزانية التسيير	الآجال المتوسطة لمعالجة القضايا الجوهرية من طرف محاكم الاستئناف في المجال الجنائي.	تقليص آجال البث في القضايا الجوهرية حسب نوع المحاكم	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحكمة
			الآجال المتوسطة لمعالجة القضايا الجوهرية من طرف محاكم الاستئناف في المجال المدني	تقليص آجال البث في القضايا الجوهرية حسب نوع المحاكم	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحكمة
			نسبة المتابعات من طرف المحاكم العادية في المجال الجنائي	تقليص آجال البث في القضايا الجوهرية حسب نوع المحاكم	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحكمة
			عدد الأحكام المعالجة بالنسبة لعدد القضايا الموضوعة في محاكم الاستئناف الإدارية في المجال المدني	تحسين جودة الأحكام والتخليق	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحكمة
			عدد الأحكام المعالجة بالنسبة لعدد القضايا الموضوعة في محاكم الاستئناف الإدارية في المجال المدني	تحسين جودة الأحكام والتخليق	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحكمة
			عدد الأحكام المعالجة بالنسبة لعدد القضايا الموضوعة في محاكم الاستئناف الإدارية في المجال المدني	تقليص آجال تنفيذ الأحكام	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحكمة
			عدد الأحكام المعالجة بالنسبة لعدد القضايا الموضوعة في محاكم الاستئناف الإدارية في المجال المدني	تقليص آجال تنفيذ الأحكام	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجهة والمحكمة
			عدد الأدوات عدد المسيرين المستعملين لهذه الأدوات عدد الأعوان الذين تم تكوينهم	وضع آلية التدبير التوقعي للمهن والكفاءات بوزارة العدل والحريات	مؤشر وسيلة	إدماج التدبير التوقعي للمهن والكفاءات بوزارة العدل والحريات
	وزارة التضامن و المرأة و الأسرة و التنمية الاجتماعية	ميزانية التسيير	عدد الدورات التكوينية المنظمة لفائدة الموظفين	تكوين الموظفين	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			عدد الأعوان المكونين	تحسين تكوين الموظفين	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			عدد خريجي المعهد الوطني للعمل الاجتماعي	التكوين	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس
			عدد المستفيدين من باقي الهياكل	محاربة الفقر	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس مع تحديد الوسط
			عدد المستفيدين من مؤسسات الرعاية الاجتماعية	محاربة الفقر	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس مع تحديد الوسط

			عدد الطلبة المسجلين	تطبيق المبادرة الحكومية لتكوين 10000 عامل اجتماعي	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس
			عدد الخريجين	تطبيق المبادرة الحكومية لتكوين 10000 عامل اجتماعي	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس
		ميزانية الاستثمار	عدد الأطفال المقيمين في مؤسسات الرعاية الاجتماعية المستفيدين من برامج التخييم	المساهمة في نفقات استثمار التعاون الوطني	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من التربية على المواطنة ضمن برامج محو الأمية	المساهمة في نفقات استثمار التعاون الوطني	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من التكوين	المساهمة في تنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ودعم الفاعلين في مجال التنمية	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من برامج المدرة للدخل	محاربة الفقر والإقصاء والتهميش	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من المساعدات التقنية الممنوحة	إدماج الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس مع تحديد الوسط
			عدد المستفيدين من التكفل بالأشخاص المعاقين بالمعدات اللازمة	المساهمة في تحسين الصحة الجسدية والنفسية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس مع تحديد الوسط
			عدد حملات محاربة العنف ضد النساء	محاربة العنف ضد النساء	مؤشر وسيلة	تحديد الوسط
	وزارة الوظيفة العمومية و تحديث الإدارة	**ميزانية الاستثمار**	عدد الدرجات التي تم حذفها	تحسين الإطار التنظيمي للوظيفة العمومية	مؤشر وسيلة	النسبة المئوية للنساء و الرجال في كل درجة تم حذفها
			معدل الموظفين المشمولين من طرف مراجع الوظائف والمهارات	وضع آليات لتطوير الموارد البشرية	مؤشر وسيلة	تقسيم قاعدة البيانات حسب الجنس والسن والدرجة
			عدد المستفيدين من الدورات التكوينية	دعم التكوين الأولي والتكوين المستمر لتلبية متطلبات وانتظارات الإدارة العمومية	مؤشر وسيلة	تقسيم قاعدة البيانات حسب الجنس والسن
			دورات التكوين المستمر		مؤشر وسيلة	عدد أيام التدريب حسب الجنس
			نسبة تنفيذ خطة عمل الوقاية ومكافحة الفساد الإداري	تعزيز النزاهة والشفافية في القطاعات العامة	مؤشر وسيلة	نسبة التنفيذ حسب الحماعات والجهات...إلخ
			نسبة المساطر الممكنة عن طرق الأنترنيت	تحسين تحسين الولوج ألى المعلومات عن طريق تكنولوجيا المعلوميات	مؤشر وسيلة	معدل الولوج حسب المنطقة والجهة
			نسبة المساطر المغطاة من طرف مراكز الاتصال		مؤشر وسيلة	معدل الاستخدام حسب الجهة وحسب الجنس
			نسبة التمويل السنوي للمشاريع المختارة	تشجيع مشاريع تحديث القطاعات العام	مؤشر وسيلة	التوزيع حسب القطاع،حسب المؤسسة وحسب الجهة

وزارة الاقتصاد والمالية	**ميزانية الاستثمار**	نسبة المستفيدين من التكوين	الإدارة المركزية/تطوير الكفاءات	مؤشر نتيجة	تصنيف حسب الجنس والرتبة والإدارة والجهة...
		عدد أيام المراقبة في السنة لوسطاء التأمين	تجديد مراقبة التأمين و إعادة التأمين والإشراف على قطاع الاحتياط الاجتماعي	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس والرتبة والإدارة والجهة
		عدد هكتارات العقار العمومي المعبأة لإنعاش الاستثمار	إدارة أراضي الملك الخاص للدولة المعبأة لصالح التطور الاقتصادي و الاجتماعي	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب جنس المستفيدين من الأراضي
		عدد الهكتارات الأراضي الزراعية المستأجرة في مزاد علني	إدارة أراضي الملك الخاص للدولة المعبأة لصالح التطور الاقتصادي و الاجتماعي	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب جنس المستفيدين من الأراضي
		عدد الإدارات المدمجة للنوع في برمجة ميزانياتها (مؤشر مقترح)	تحسين الحكامة العامة	مؤشر نتيجة	يهدف هذا المؤشر لمعرفة تطور عدد الإدارات المدمجة للنوع في برمجة ميزانياتها وذلك للوصول لجميع الإدارات في مدة محددة.
وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	**ميزانية التسيير**	عدد المستفيدين من برامج التكوين والتدريب	تحسين جودة التكوين	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس والفئة العمرية
		عدد المغاربة النشيطين في المنظمات الدولية	و الدفاع عن مصالح المغرب تمثيل بالخارج	مؤشر وسيلة	تقسيم المؤشر حسب الجنس
		تطور عدد المستفيدين	تحسين استفادة الشباب المغاربة القاطنين بالخارج من تعليم اللغة العربية والثقافة الأم	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس والفئة العمرية
قطاع الاتصال	**ميزانية الاستثمار**	دعم القدرات المؤسساتية لوزارة الاتصال والمؤسسات الشريكة للأخذ بعين الاعتبار المساواة بين الجنسين	- عدد الوحدات الرابطة التابعة لكل بنية - عدد الدورات التكوينية لكل وحدة تابعة أونقطة محورية. - عدد اجتماعات التنسيق المنظمة من طرف البنيات التابعة الشريكة لوزارة الاتصال.	- مؤشر نشاط	تحديد الوجود النسائي في كل وحدة تابعة.
		تحسين صورة المرأة في الإعلام	- عدد الأعمال التحسيسية المنجزة من طرف الوحدات الرابطة المنتمية إلى البنيات الشريكة لصالح أصحاب القرار وموظفي هذه البنيات. - عدد المستفيدين من التكوينات التحسيسية حول المساواة بين الجنسين. - عدد الطلاب والطالبات الذين تم اختيارهم للاستفادة من تكوين حول المساواة بين الجنسين - عدد الصحفيين الذين تم اختيارهم	- مؤشر نشاط - مؤشر نشاط - مؤشر نشاط	لا يحتاج إلى تصنيف حسب الجنس. يجب تصنيفها حسب الجنس. يجب تصنيفها حسب الجنس. يجب تصنيفها حسب الجنس.

				للاستفادة من تكوين حول المساواة بين الجنسين. -عدد المنظمات غير الحكومية التي تعاونت مع وسائل الإعلام (الجهوية والمحلية) لإعداد برامج تعالج قضية المساواة بين الجنسين. - عدد البرامج الإذاعية والتلفزية التي تأخذ بعين الاعتبار وجهة نظر النساء. - تردد بث الحملات التحسيسية حول حقوق المرأة من طرف الإذاعة والتلفزة المغربية. -تردد تدخل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري حول التجاوزات المحتملة لوسائل الإعلام بخصوص احترام صورة المرأة.	- مؤشر نشاط - مؤشر نشاط - مؤشر نتيجة - مؤشر نتيجة - مؤشر نتيجة	
			إنعاش المساواة بين الجنسين في وزارة الاتصال والمؤسسات الإعلامية وتحسين ولوج النساء لدوائر القرار	- نسبة النساء المستفيدات من التكوين في وزارة الاتصال والبنيات الشريكة. - تطور عدد النساء الصحفيات. - تطور عدد النساء المنشطات للبرامج السياسية والاقتصادية. - عدد النساء اللواتي ولجن مناصب المسؤولية.	- مؤشر نشاط - مؤشر نجاعة - مؤشر نجاعة - مؤشر نتيجة	
			محاربة العنف ضد النساء (تقييم عمل وزارة الاتصال في إطار المادة 9 من برنامج "تمكين")	- عدد البرامج الإذاعية والتلفزية المخصصة لإشكالية العنف ضد النساء والفتيات القاصرات. - عدد البرامج الإذاعية والتلفزية المخصصة للتحسيس بحقوق النساء والفتيات. - عدد البرامج المخصصة للحلول التي قدمها برنامج تمكين لفائدة النساء ضحايا العنف. - عدد الإذاعات الجهوية التي تبث برامج مخصصة لمحاربة العنف ضد النساء والفتيات.	- مؤشر نشاط - مؤشر نشاط - مؤشر نشاط	

الولوج العادل للحقوق الاجتماعية	قطاع الماء	ميزانية الاستثمار	عدد المستفيدين من التكوين و التداريب بمجال الإعلاميات	تحديث الإدارة	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			معدل انجاز الدراسات الهيدروجيولوجية و الجيوفيزيائية	توسيع و تهيئة الرصيد المائي	مؤشر وسيلة	الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات المتباينة للمستفيدين أثناء تصميم و انجاز الدراسات
			نسبة تقدم أشغال الحفر والآبار للتزود بالماء الصالح للشرب وسد حاجيات قطاعي الصناعة والري بالأقاليم الجنوبية	توسيع وتهيئة المجال المائي	مؤشر وسيلة	ربط هذا المؤشر بمؤشر آخر للنتيجة والذي سيمكن من قياس نسبة تعبئة الموارد المائية من أجل تلبية حاجيات قطاعات الماء الشروب والصناعة والفلاحة.
			نسبة انجاز دراسات الأثر المتعلقة بالبيئة و بالمردودية على المستوى الاقتصادي و الاجتماعي	دراسات و بحوث	مؤشر وسيلة	إدماج مقاربة النوع الاجتماعي أثناء تصميم و انجاز الدراسات
			نسبة مساهمة الدولة في موارد وكالات الأحواض المائية	مساهمة لفائدة وكالات الأحواض المائية	مؤشر وسيلة	إضفاء الطابع الجهوي على هذا المؤشر
			تكوين الموارد البشرية في التقنيات المتعلقة بميدان الماء – المستفيدون	التكوين	مؤشر وسيلة	تقسيم المستفيدين حسب الجنس والفئة السوسيومهنية (إطار عالي أومتوسط أومستخدم تقني ...)
	قطاع الطاقة	ميزانية الاستثمار	نسبة انجاز الدراسة حول الاستهلاك الطاقي	دراسة حول الاستهلاك الطاقي	مؤشر إمكانيات	تصنيف حسب الجنس
			نسبة انجاز الإطار التشريعي والقانوني لتحديث وتحرير قطاع الكهرباء	وضع إطار قانوني التشريعي لتحديث وتحرير قطاع الكهرباء	مؤشر إمكانيات	على القوانين و التشريعات الأخذ بعين الاعتبار للنوع الاجتماعي
			المساهمة في مشروع تنمية الموارد البشرية ودعم التكنولوجيا النووية مع الوكالة الدولية للطاقة الدرية	الطاقات المتجددة والفعالية الطاقية	مؤشر إمكانيات	أخذ بعين الاعتبار البعد الاجتماعي في تكوين الموارد البشرية
			وضع إطار تشريعي وقانوني بخصوص الطاقات المتجددة والفعالية الطاقية		مؤشر إنتاج	أخذ بعين الاعتبار البعد الاجتماعي في تشريعات و وقوانين بخصوص الطاقات المتجددة والفعالية الطاقية
			إعادة هيكلة مركز تنمية الطاقة المتجددة		مؤشر إمكانيات	
	قطاع السكن	ميزانية الاستثمار	عدد المستفيدين من التكوين لتأهيل الموظفين للقيام بالمهام الجديدة للوزارة	تحديث الإدارة	مؤشر وسائل	تحديث الادارة

			عدد الدراسات المنجزة و المتعلقة بالسكن الاجتماعي	دراسات عامة للسكن	مؤشر وسائل	الأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي في الدراسات
			النسبة المئوية للأسر المتعاقد معها في إطار برنامج مدن بدون صفيح	برامج لمحاربة دور الصفيح	مؤشر نتيجة	تصنيف هذا المؤشر حسب رب الأسرة رجل / إمرأة
			النسبة المئوية للأسر القاطنة بالأحياء التي استفادت من إعادة الهيكلة	برنامج إعادة هيكلة السكن الغير القانوني	مؤشر نتيجة	تصنيف هذا المؤشر حسب رب الأسرة رجل / إمرأة
			عدد الأسر المستفيدة من عمليات إعادة الإسكان	البرنامج الاستعجالي و إعادة الاعتبار للنسيج العتيق و عمليات التضامن	مؤشر نتيجة	- تصنيف هذا المؤشر حسب رب الأسرة رجل / إمرأة
			عدد البقع الجاهزة	برنامج مناطق التهيئة المتدرجة	مؤشر نتيجة	- تصنيف المستفيدين من البقع حسب جنس رب الأسرة المستفيدة
	وزارة التجهيز والنقل	**ميزانية الاستثمار**	نسبة ولوج الساكنة القروية	توسيع وتهيئة الممتلكات	مؤشر نتيجة	ربطه بمؤشرات التأثيرات كنسبة تمدرس الفتيات، والفتيان، ونسبة وفيات الأمهات والأطفال
			انجاز عمليات التكوين	عمليات التكوين مبرمجة على مستوى مديرية شؤون الموظفين والتكوين	مؤشر وسيلة	توزيع هذا المؤشر حسب النوع الاجتماعي والفئة السوسيواقتصادية
			عدد المتخرجين من أسلاك تكوين المهندسين	تكوين الأطر بجهة الدار البيضاء الكبرى	مؤشر وسيلة	توزيع المؤشر حسب الجنس
			نسبة إدماج المتخرجين من المدارس التابعة وزارة التجهيز والنقل في سوق الشغل	تكوين الأطر بجهة الدار البيضاء الكبرى	مؤشر نتيجة	توزيع المؤشر حسب الجنس
			نسبة تجهيز الأطر بالمعدات المعلوماتية بما في ذلك المصالح الترابية	دعم المهام	مؤشر وسيلة	توزيع المؤشر حسب الجنس مع إدماج المقاربة المجالية
	وزارة الصحة	**ميزانية التسيير**	**صحة الطفل** - التغطية اللقاحية للأطفال (11شهر) % على المستوى الوطني.	- تحسين صحة الأمهات والأطفال.	مؤشر وسيلة	- تصنيف المؤشر حسب الجنس ووسط الإقامة.
		ميزانية الاستثمار	**الصحة المدرسية والجامعية** - نسبة تغطية الساكنة المدرسية بالزيارة الطبية. -نسبة التغطية المدرسية بأنشطة تعزيز التربية الصحية. - نسبة تغطية الساكنة الجامعية بالزيارة	- تحسين الصحة المدرسية والجامعية.	مؤشر وسيلة	- تصنيف المؤشر حسب الجنس ووسط الإقامة.

			الطبية. - نسبة تغطية الساكنة الجامعية بأنشطة تعزيز التربية الصحية.			
			تغذية - نسبة تغطية الأطفال أقل من سنة بالفيتامين "أ" (الجرعة الأولى). - نسبة تغطية الأطفال أقل من سنتين بالفيتامين "د" (الجرعة الأولى).	- محاربة الأمراض المتعلقة بسوء التغذية.	مؤشر وسيلة	- تصنيف المؤشر حسب الجنس ووسط الإقامة.
			صحة الطفل - نسبة تغطية الأطفال بالمضاد الحيوي لعلاج الأمراض التنفسية الحادة. - نسبة وفيات حديثي الولادة على المستوى الجهوي.	- تحسين صحة الأمهات والأطفال.	مؤشر وسيلة	- تصنيف المؤشر حسب الجنس ووسط الإقامة.
			محاربة داء المناعة المكتسبة - عدد الأشخاص الحاملين للفيروس و الذين تلقوا العلاج	- وقف انتشار المرض.	مؤشر وسيلة	- تصنيف المؤشر حسب الجنس ووسط الإقامة والجهة.
	وزارة التربية الوطنية	**ميزانية الاستثمار**	-نسبة المدرسين الذين ينجزون وقت خدمتهم بالابتدائي -معدل تلميذ/معلم الإجمالي بالتعليم الابتدائي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الجنس
			-نسبة المدرسين الذين ينجزون وقت خدمتهم بالتعليم الإعدادي -معدل تلميذ/معلم الإجمالي بالتعليم الإعدادي	التحقيق الفعلي لإلزامية التعليم إلى حدود 15 سنة	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الجنس
			-نسبة التلاميذ الأقسام العلمية بالتعليم الثانوي ألتأهيلي	مجال حفز المبادرات والامتياز في الثانوية التأهيلية	مؤشر وسيلة	يجب جندرته حسب الجنس
			عدد الأشخاص المستفيدين من التكوين	دعم المهام	مؤشر وسيلة	يجب جندرتها حسب الجنس
			تكوين المنشطين	دعم المهام	مؤشر وسيلة	يجب جندرتها حسب الجنس
			عدد حملات التوعية المنظمة	برامج الفرصة الثانية	مؤشر وسيلة	يجب جندرتا حسب الجنس
			تنمية التكوين بالتدرج المهني			
			-عدد المتكونين بالتدرج المهني بالقطاع العام -عدد المتكونين بالتدرج المهني بالقطاع -نسبة المتكونات بالتدرج المهني -الخاص	-استقطاب أكبر عدد من المنقطعين عن الدراسة -استقطاب أكبر عدد من المنقطعين عن الدراسة		بعد النوع الاجتماعي مأخوذ بعين

	إدارة التكوين المهني	**ميزانية الاستثمار**	-خريجي التكوين بالتدرج -(العام+ الخاص) - نسبة خريجات التكوين بالتدرج المهني في القطاعين العام والخاص -إحداث مراكز التدرج المهني داخل -فضاءات المقاولات	-تحسين نسبة التأنيث في التكوين بالتدرج المهني -الزيادة في عدد خريجي التكوين بالتدرج المهني -تحسين نسبة التخرج في التكوين بالتدرج المهني -الزيادة في عدد مراكز التكوين بالتدرج المهني داخل المقاولات	مؤشر نتائج	الاعتبار
			التكوين المقدم من طرف مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل			
			-عدد المتدربين - نسبة المتدربات -عدد الخريجين - نسبة الخريجات	- الزيادة في عدد الأماكن المتاحة في التكوين المهني -نسبة التأنيث في التكوين تحسين بالتدرج المهني - الزيادة في عدد الخريجين - نسبة التأنيث من بين خريجي تحسين التكوين المهني	مؤشر نتائج	بعد النوع الاجتماعي مأخوذ بعين الاعتبار
			تنظيم وإنعاش التكوين في القطاع الخاص			
			عدد المتدربين في التكوين المهني الدائم التابع للقطاع الخاص نسبة التأنيث في التكوين المهني الدائم التابع للقطاع الخاص	الزيادة في عدد الأماكن المتاحة في التكوين المهني بالقطاع الخاص معاينة نسبة التأنيث في التكوين المهني بالقطاع الخاص	مؤشر نتائج	بعد النوع الاجتماعي مأخوذ بعين الاعتبار
	قطاع الشباب	**ميزانية الاستثمار**	- عدد المستفيدين	الأنشطة السوسيو-تعليمية للشباب - والطفولة والشؤون النسوية	مؤشر الوسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			-عدد أيام إطعام الشباب في المخيمات	الأنشطة السوسيو-تعليمية للشباب - والطفولة والشؤون النسوية	مؤشر الوسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس ومجال الإقامة
			-عدد المخيمات الدائمة	برنامج "العطل والترفيه"	مؤشر وسيلة	يجب تصنيفها حسب الجهة
			عدد المستفيدين من المساعدة والدعم المقدمين لجمعيات ومؤسسات الشباب والأطفال وتعزيز دور المرأة	المساعدة والدعم لجمعيات ومؤسسات الشباب والأطفال وتعزيز دور المرأة	مؤشر وسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس ومجال الإقامة
			عدد المستفيدين من التبادل الدولي المرتبط بأنشطة الشباب الوطني	المساعدة والدعم لجمعيات ومؤسسات الشباب والأطفال وتعزيز دور المرأة	مؤشر وسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس ومجال الإقامة

			عدد المستفيدين من التبادل الدولي المرتبط بأنشطة الشباب الأجانب	المساعدة والدعم لجمعيات ومؤسسات الشباب والأطفال وتعزيز دور المرأة	مؤشر وسيلة	يجب تصنيف المستفيدين حسب الجنس ومجال الإقامة
الاستفادة العادلة من الفرص الاقتصادية	قطاع التشغيل	ميزانية التسيير	المستفيدون من قروض السكن	مساندة الأعمال الاجتماعية	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيد حسب الجنس
			المستفيدون من القروض الاجتماعية	مساندة الأعمال الاجتماعية	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيد حسب الجنس
			المنخرطون في مساعدة طبية لموظفي الوزارة	مساندة الأعمال الاجتماعية	مؤشر وسيلة	تصنيف المنخرط حسب الجنس
			الخدمات(مواكبة ورشات عمل وتقييمات) التي أنجزتها الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات	المساهمة في نفقات التسيير للوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيد حسب الجنس
		ميزانية الاستثمار	- تكوين الأعوان	تجهيز المصالح المركزية-	مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيد حسب الجنس
			- دراسة إنشاء نظام التخطيط لليد العاملة والتوظيف والمهارات	تجهيز القطاع	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس
			دراسة حول الحد الأدنى للأجور	المرصد الوطني للشغل	مؤشر وسيلة	تصنيف حسب الجنس
			إدماج حاملي الشواهد الشباب عبر برنامج إدماج	إنعاش الشغل	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيد حسب الجنس
			تكوين منجز عن طريق برنامج تأهيل	إنعاش الشغل	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيد حسب الجنس
			إنشاء المقاولات الجد الصغرى من خلال برنامج مقاولتي	إنعاش الشغل	مؤشر وسيلة	تصنيف رجال الأعمال حسب الجنس
			تنظيم محاضرات لفائدة الأطر والمقاولات والنقابات في مجال النظافة والأمن.	حملات تحسيسية حول في التشغيل النظافة والسلامة	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيد حسب الجنس
			تنظيم محاضرات لفائدة الأطر، المقاولات	حملات للوقاية من حوادث الشغل والأمراض المهنية	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيد حسب الجنس

			والنقابات في مجال الحماية الاجتماعية.			
			عدد المستفيدين من التكوين المستمر	التكوين المستمر	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من دورات التكوين والإعلام	الدعم لغرف الفلاحة و التنظيم	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من رحلات للدراسة في الخارج		مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد أبناء الفلاحين المستفيدين من دورات التكوين		مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد الفلاحين المؤطرين لإعداد دفتر التحملات	تطوير وضع العلامات	مؤشر وسيلة	عدد الفلاحين المؤطرين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من مباريات و مكافآت للنهوض بالإنتاج الحيواني	تطوير االسلاسل الحيوانية	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد المنتجين المؤطرين للتنشيط و النهوض بالمنتجات المحلية	تطوير المنتجات المحلية	مؤشر وسيلة	عدد المنتجين المؤطرين حسب الجنس
	قطاع الفلاحة	**ميزانية الاستثمار**	عدد المشاركين في معارض المنتجات المحلية		مؤشر وسيلة	عدد المشاركين حسب الجنس
			عدد المنتجين المستفيدين من الدعم، المرافقة و التأطير		مؤشر وسيلة	عدد المنتجين المؤطرين حسب الجنس
			عدد المنتجين المؤطرين لتثمين تربية الجمال	الفلاحة التضامنية	مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
			عدد المنتجين المؤطرين لتنمية و تثمين انتاج الحليب		مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من حملات توزيع خلايا حديثة لتنمية تربية النحل		مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد المنتجين المؤطرين لتنمية تربية الأغنام		مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
			عدد المنتجين المؤطرين لتنمية تربية الأغنام s عن طريق تحسين الرعي		مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
			عدد المنتجين المؤطرين لتنمية إنتاج اللحوم الحمراء		مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس

			عدد المستفيدين من وحدات اعداد التصبير لتثمين كمأ الصحراء		مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد مسؤولي وحدات تحويل إنتاج زيت أركان		مؤشر وسيلة	عدد المسؤولين حسب الجنس
			عدد المشاركين في معارض إنتاج زيت أركان		مؤشر وسيلة	عدد المشاركين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من حملات توزيع الدجاج البلدي		مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد المنتجين المؤطرين لتثمين المنتجات المحلية		مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من وحدات تحويل الفلفل الحار		مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد المربين المؤطرين لتنمية فصيلة البقر الشقراء لأولماس زعير		مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من وحدات تصبير الكبر		مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد الفلاحين المؤطرين لتربية الأغنام عبر تأطير الماشية		مؤشر وسيلة	عدد المربين المؤطرين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من وحدات طحن إنتاج الزيتون	تطوير اللأعمال الفلاحية	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			تحسين نسبة نجاح متدربي التكوين المهني	التكوين المهني و التعليم التقني الفلاحي	مؤشر نتيجة	نسبة النجاح حسب الجنس
			تحسين معدل الإدماج متخرجي التكوين المهني		مؤشر نتيجة	معدل الإدماج حسب الجنس
			تحسين معدل الإدماج		مؤشر نتيجة	معدل الإدماج حسب الجنس
			عدد التقنيين و التقنيين المختصين و العمال المؤهلين المكونين		مؤشر وسيلة	عدد الأشخاص المكونين حسب الجنس
			تحسين نسبة نجاح تلاميذ باكالوريا الثانويات الفلاحية		مؤشر نتيجة	نسبة النجاح حسب الجنس
			عدد الطلبة المسجلين في التعليم العالي الغابوي	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين	مؤشر وسيلة	عدد الطلبة حسب الجنس

			عدد متخرجي التعليم العالي الغابوي		مؤشر وسيلة	عدد المتخرجين حسب الجنس
			عدد المستفيدين من الجائزة الكبرى للحسن الثاني للأبحاث و الإختراع	تكثيف الأبحاث الزراعية	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين حسب الجنس
			عدد الدواوير المستفيدة من مخططات التنمية	مشروع التنمية القروية في الأطلس المتوسط	مؤشر وسيلة	نسبة الساكنة النسوية المستفيدة من إنجازات هذا المخطط
	وزارة الصيد البحري	**ميزانية الاستثمار**	إنشاء الوحدات الطبية ووحدات رعاية للصيد البحري	بناء وتجهيز مندوبية الصيد البحري	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدين من العناية الطبية حسب الجنس
			عدد نقط التفريغ المهيأة المراد إنجازها	بناء نقط التفريغ المهيأة	مؤشر وسيلة	يستحسن الأخذ بعين الاعتبار الحاجيات المختلفة للساكنة المستهدفة
			تحديد ضيعات تربية الأحياء المائية	دراسات حول قطاع الصيد البحري	مؤشر وسيلة	يستحسن الأخذ بعين الاعتبار الحاجيات المختلفة للساكنة المستهدفة عند تحديد ضيعات تربية الأسماك
			معدل تحويل الدعم لفائدة برنامج إبحار للمكتب الوطني للصيد	تشجيع الصيد الساحلي	مؤشر وسيلة	يمكن تصنيف المستفيدين حسب الجهة
			معدل انجاز عدد قرى الصيد	بناء و تجهيز قرى الصيد	مؤشر وسيلة	معدل تحسين دخل البحارة الصيادين بقرى الصيادين
			الأيام التكوينية لإعادة تأهيل الأطر	تشجيع مهنيو القطاع	مؤشر وسيلة	يمكن تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			معدل انجاز دورة الدعم الخاص بمحاربة الأمية لفائدة البحارة	دعم وسائل محاربة الأمية لفائدة البحارة	مؤشر وسيلة	يمكن تصنيف هذا المؤشر حسب الجنس
			معدل انجاز الدراسة حول تقييم التكوين		مؤشر وسيلة	معدل تحسين محو الأمية حسب الجنس
			عدد الزوارق المقتنية لتعزيز وسائل إنقاذ الأرواح	الإنقاذ البحري	مؤشر وسيلة	معدل تقليص الحوادث المميتة في عرض البحر
			معدل انجاز الدراسة حول تنويع منتجات الصيد	دراسات عامة لمديرية الصناعة التحويلية للصيد البحري	مؤشر وسيلة	إدماج بعد النوع الاجتماعي على مستوى الدراسة
			معدل انجاز الدراسة حول تكوين برنامج وطني لتشجيع الجودة و اللاستهلاك		مؤشر وسيلة	
	قطاع الصناعة		عدد المستفيدين من برامج التكوين	-التنمية المهنية للنساء والولوج إلى مناصب المسؤولية	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس

	والتجارة	**ميزانية الاستثمار**	معدل منح القطع الأرضية	إعادة تأهيل وتقوية تجهيزات المناطق الصناعية حسب الجهة	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			درجة رضى الفاعلين الصناعيين	إعادة تأهيل وتقوية تجهيزات المناطق الصناعية حسب الجهة	مؤشر فعالية	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			عدد مناصب الشغل التي تم خلقها	إعادة تأهيل وتقوية تجهيزات المناطق الصناعية حسب الجهة	مؤشر أثر	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			عدد الشركات المتواجدة بكازاشور	التنمية التطوعية للخدمات الجديدة (ترحيل الخدمات)	مؤشر وسيلة	تصنيف أصحاب الشركات حسب الجنس
			عدد مناصب الشغل التي تم تم إحداثها بكازاشور	التنمية التطوعية للخدمات الجديدة (ترحيل الخدمات)	مؤشر أثر	تصنيف العاملين حسب الجنس
			عدد الشركات الموجودة في تكنوبوليس	التنمية التطوعية للخدمات الجديدة (ترحيل الخدمات)	مؤشر وسيلة	تصنيف أصحاب الشركات حسب الجنس
			عدد مناصب الشغل التي تم خلقها في تكنوبوليس	التنمية التطوعية للخدمات الجديدة (ترحيل الخدمات)	مؤشر أثر	تصنيف العاملين حسب الجنس
			المقاولات التجارية التي تمت مواكبة جهودها للتحديث	تحسين مناخ الأعمال	مؤشر وسيلة	تصنيف أصحاب الشركات حسب الجنس
			المقاولات الوطنية الرائدة التي تمت مواكبتها في إطار جهودها للتطوير		مؤشر وسيلة	تصنيف أصحاب الشركات حسب الجنس
			عدد المشاركين في البرامج الموجهة لجمعيات حماية المستهلكين	حماية المستهلك	مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			المستفيدين من التوعية التي أجرتها جمعيات حماية المستهلك		مؤشر وسيلة	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			دعم الشركات الناشئة الجديدة (انطلاق)	دعم المبادرة و التحديث والتطوير التكنولوجي	مؤشر أثار	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			دعم الشركات المبتدئة المبتكرة (تطوير)		مؤشر أثار	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			دعم و تقديم علامات للتجمعات الجديدة (clusters)		مؤشر أثار	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			مشاريع البحث والتطوير الجديدة الممولة في مجال التكنولوجيات المتقدمة		مؤشر أثار	تصنيف المستفيدين حسب الجنس

			عدد المقاولات التجارية التي تمت مواكبة جهودها للتحديث	دعم المبادرة و التحديث والتطوير التكنولوجي	مؤشر أثار	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
			التدابير المتخذة لمواكبة جهود خلق المقاولات التجارية التي تمت مواكبة جهودها للتحديث	دعم التحديث والتطوير التكنولوجي	مؤشر أثار	تصنيف المستفيدين حسب الجنس
	قطاع التكنولوجيات الحديثة	**ميزانية الاستثمار**	الدراسات المنجزة لتطوير استخدام تقنيات المعلومات	دراسة حول تعميم تكنولوجيا المعلومات	مؤشر وسيلة	إدماج بعد النوع الاجتماعي والمجالي (قروي/ حضري)
			عدد خدمات المعاملات عبر الإنترنت (برنامج الإدارة الإلكترونية)	تطوير الإدارة الإلكترونية	مؤشر وسيلة	- تحديد الوسط الذي أنجزت فيه الخدمات. - تحديد الساكنة المستهدفة (مقاولات، أسر...)
			عدد القطاعات المدعومة من أجل إنشاء مراكز الخدمات عبر الإنترنت (البرنامج القطاعي لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)	تطوير استخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات	مؤشر وسيلة	إدماج البعد الجهوي
			معدل إنجاز دراسة النطاق العريض (برنامج البنية التحتية)	تطوير البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات	مؤشر وسيلة	تحديد الوسط الذي تم فيه تطوير تكنولوجيا المعلومات (قروي/ حضري).
			معدل إنجاز برنامج الحكامة	تطوير الحكامة	مؤشر وسيلة	تحديد الوسط
	قطاع التجارة الخارجية		عدد المستفيدين لثلاث سنوات من التكوين	تطوير قدرات الموارد البشرية	مؤشر وسيلة	عدد النساء المستفيدات
			تنفيذ برنامج العقد 2010-2015	إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	ينبغي استهداف النساء صاحبات مشاريع التصدير
			دراسة إستراتيجية لتطوير قطاع الخدمات على الصعيد الدولي	إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	ينبغي استهداف النساء صاحبات المشاريع للتصدير في قطاع الخدمات
			القافلة الوطنية للتصدير	إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	عدد النساء المشاركات
			دراسة حول مراجعة قانون 89-13 المتعلق بالتجارة الخارجية و تطبيق نصوصها	إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	ينبغي دمج مقاربة النوع في القوانين المنظمة من اجل تشجيع الصادرات من السلع التي تنتجها النساء (مثل الحرف اليدوية، المنتجات الزراعية، والمنتجات المحلية...)
			دعم التصدير	إنعاش الصادرات	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدات حسب النوع

			عدد الشركات الجديدة و الناشئة المؤهلة في التصدير	عقد تنمية التصدير		عدد مديرات الشركات الجديدة المستهدفة
			عدد الأشخاص من اجل التكوين	برنامج للتكوين وبناء القدرات في للتجارة الدولية	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدات حسب النوع
			عدد المنتجين	منح الشهادة للمنتجين في إطار برنامج دعم شهادة صغار ومتوسطي المنتجين	مؤشر وسيلة	عدد المستفيدات حسب النوع
	وزارة السياحة	**ميزانية الاستثمار**	عدد استطلاعات الرأي المنجزة لتتبع الطلب السياحي	دراسات الأثر الاقتصادي و الإحصائيات	مؤشر وسيلة	الأخذ بعين الإعتبار بعد النوع الإجتماعي و بعد الجهة في مضمون الاستبيانات
			نسبة انجاز وضع ادوات الرصد (أدوات أخذ القرار، مؤشرات الرصد)	تنمية السياحة المستدامة	مؤشر وسيلة	ادماج بعد النوع الإجتماعي في أدوات الرصد خاصة في مؤشرات الرصد
			نسبة إنجاز تصميم نظام مواكبة الفاعلين في قطاع السياحة من أجل تطبيق مبادئ التنمية المستدامة	تنمية السياحة المستدامة	مؤشر وسيلة	نظام المواكبة يجب أن يأخذ في الاعتبار خصائص كل الفاعلين في قطاع السياحة (الوحدات الكبرى، المتوسطة والصغرى، القروية ... الخ)
			عدد الفنادق التي تمت مواكبتها لإنجاز دليل يتعلق بحسن التدبير البيئي بالمجال الفندقي	تنمية السياحة المستدامة	مؤشر وسيلة	تصنيف المؤشر حسب الجهات
			عدد المستفيدين من دورات التكوين المستمر	دعم المهن	مؤشر وسيلة	تصنيف المؤشر حسب الجنس
			عدد المرشدين السياحيين المكونين	دعم وتأطير المهن والأنشطة السياحية	مؤشر وسيلة	تصنيف المؤشر حسب الجهات وحسب برنامج التكوين وحسب الجنس
	وزارة الصناعة التقليدية	**ميزانية الاستثمار**	- معدل الأطر المجهزة	تحديث الإدارة	مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- المستفيدين من التكوين المستمر	التكوين المستمر	مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- الدكاكين والورشات المحدثة	- المشاركة في إحداث وتهيئة فضاء لصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- عدد القطع الأرضية المهيأة أوالمبنية (مناطق أنشطة الصناعة التقليدية)		مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط

			- عدد ورشات مجمعات الصناعة التقليدية الموضوعة لإعادة التأهيل		مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- عدد المقاولات الصغرى والمتوسطة المشخصة قبليا		مؤشر وسيلة	- تصنيف أرباب المقاولات حسب الجنس
			- عدد المقاولات الصغرى والمتوسطة التي استفادت من الخبرات		مؤشر وسيلة	- تصنيف أرباب المقاولات حسب الجنس
			- التشكيلات الفنية التي تم إطلاقها للصناع التقليديين الأفراد	- دعم إنتاج الصناعة التقليدية	مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- التشكيلات الفنية التي تم استكمالها للصناع التقليديين الأفراد		مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- عدد عمليات اقتناء التجهيزات المنجزة		مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- عدد الصناع التقليديين المجهزين		مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- عدد المسجلين	- التكوين المهني	مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- عدد الخريجين		مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
			- عدد المقاعد التكوينية الإضافية		مؤشر وسيلة	- تصنيف المستفيدين حسب الجنس والجهة والوسط
	وزارة الشؤون العامة والحكامة: قطاع الاقتصاد الاجتماعي	**ميزانية الاستثمار**	- تحسيس التعاونيات حول الإطار القانوني الجديد	- التحسيس حول وضع قانون تنظيمي للقطاع التعاوني	مؤشر وسيلة	- تصنيف التعاونيات حسب القطاع والوسط والجهات
			- تحسيس التعاونيات حول الوساطة		مؤشر وسيلة	- تصنيف التعاونيات حسب القطاع والوسط والجهات
			- تنظيم معارض الاقتصاد الاجتماعي	- وضع استراتيجية الاتصال	مؤشر وسيلة	- تصنيف المشاركين في المعرض حسب الجنس
			- برامج التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني التي تم إطلاقها	- وضع مخططات التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني	مؤشر وسيلة	- الأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي عند وضع برامج التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني

			- البرامج التعاقدية الموقعة	- تفعيل مخططات التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني	مؤشر وسيلة	- إدخال مؤشر حول استهداف النساء والجهات في إطار مخططات التنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني
			- تنظيم الأسواق المتجولة	- تطوير أسواق منتجات القطاع	مؤشر وسيلة	- تصنيف التعاونيات والمشاركين حسب القطاع والوسط والجهة
			- التعاونيات المستفيدة من الدعم لولوج الأسواق المتجولة في المتوسط		مؤشر نتيجة	- تصنيف التعاونيات حسب القطاع والوسط والجهة

ملحق 4 : إحصائيات

1- الديمغرافيا

	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
1.1- الساكنة (بالألف) (1)	**30172**	**30506**	**30841**	**31177**	**31514**	**31851**	**32187**	**32522**
إناث	15210	15403	15595	15786	15975	16167	16353	16539
ذكور	14962	15103	15246	15391	15539	15684	15834	15983
معدل الأنوثة (%)	50,4	50,5	50,6	50,6	50,7	50,8	50,8	50,9

	1995	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
1.2- الخصوبة									
معدل الخصوبة (2)	3,31	2,50	2,37	2,33	2,3	2,23	2,19	2,59	
الوسط الحضري	2,17	2,10	2,03	2,01	2	2,00	1,80	2,15	
الوسط القروي	4,50	3,10	3,10	2,77	2,70	0,00	2,70	3,20	

	04/05	05/06	06/07	07/08	08/09	09/10	10/11	11/12
1.3- الولادات								
المعدل الخام للولادات (بالنسبة للألف)	20,2	20	19,8	19,5	19,2	18,8	18,7	18,5
الوسط الحضري	17,9	17,8	17,8	17,7	17,6	16,2	16,4	16,3
الوسط القروي	23,1	22,8	22,3	21,9	21,4	22,8	21,9	21,6

	1960	1971	1982	1994	2004	2007	2010	2011
1.4- الزوا ج								
نسبة الإناث العازبا ت من فئة 15- 29 سنة (%)								
15- 19 سنة	41,9	70,2	81,5	87,2	88,9			
20- 24 سنة	6,1	20,4	40,4	55,9	61,3			
25- 29 سنة	2,3	6,0	17,0	35,1	40,7			
نسبة الذكورالعزاب من فئة 15- 29 سنة (%)								
15- 19 سنة	95,0	96,9	97,9	98,9	99,2			
20- 24 سنة	58,4	71,3	80,5	89,0	92,1			
25- 29 سنة	21,9	30,6	44,8	63,5	68,7			
1.5- السن المتوسط للزوا ج الأول								
الوسط الحضري والوسط القروي								
ذكور	24,0	25,0	27,2	30,0	31,2	31,8	31,4	31,2
إناث	17,5	19,3	22,3	25,8	26,3	27,2	26,6	26,3
الوسط الحضري								
ذكور	24,4	26,0	28,5	31,2	32,2	32,9	32,5	32,5
إناث	17,5	20,9	23,8	26,9	27,1	27,9	27,4	27,2
الوسط القروي								
ذكور	23,8	24,2	25,6	28,3	29,5	30,2	30,0	29,5
إناث	17,2	24,2	20,8	24,2	25,5	26,3	25,6	25,3

	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
أرباب الأسرحسب الجنس (%) (2)								
إناث	**16,1**	**16,3**	**16,5**	**18,7**	**16,9**	**17,0**	**17,2**	**17,5**
الوسط الحضري	18,6	18,7	18,8	20,4	19,0	19,1	19,3	19,4
الوسط القروي	12,3	12,6	12,8	16,0	13,2	13,4	13,7	13,9
ذكور	**83,9**	**83,7**	**83,5**	**81,3**	**83,1**	**83,0**	**82,8**	**82,5**
الوسط الحضري	81,4	81,3	81,2	79,6	81,0	80,9	80,7	80,6
الوسط القروي	87,7	87,4	87,2	84,0	86,8	86,6	86,3	86,1

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط

(1) إسقاطات مركز الدراسات و الأبحاث الديمغرافية لسنة 2006
(2)(المصدر : المؤشرات الإجتماعية بالسبة ل 2007 و 2008

2- التربية و التكوين

	04/05	05/06	06/07	07/08	08/09	09/10	10/11	11/12
المعدل الخام للتمدرس في لتعليم الأولي (%) (4-5 سنوات)	**58,1**	**59,7**	**60,2**	**57,7**	**63,8**	**59,4**	**64,5**	**64,5**
إناث	45,8	48,8	50,2	48,9	55,1	51,2	54,1	54,1
ذكور	20,3	22,9	24,4	23,1	26,9	25,1	24,2	24,2
نسبة للتمدرس الخاصة بالفئة العمرية 6-11 سنة (%)	**87,9**	**89,0**	**90,7**	**91,4**	**91,6**	**94,9**	**97,5**	**97,9**
ذكور- حضري	93,4	93,7	94,3	93,9	92,1	96,2	100,0	100,5
إناث- حضري	92,7	92,6	93,6	93,0	91,4	95,1	98,7	98,9
ذكور- قروي	87,7	89,6	92,4	93,6	94,6	96,1	97,1	96,9
إناث- قروي	77,8	80,0	82,4	85,0	88,3	91,8	93,6	94,8
نسبة للتمدرس الخاصة بالفئة العمرية 12-14 سنة (%)	**68,2**	**68,1**	**69,6**	**71,3**	**70,2**	**75,4**	**79,1**	**83,7**
ذكور- حضري	89,9	90,9	92,9	94,2	89,4	95,9	99,7	103,1
إناث- حضري	83,9	86,1	88,4	89,7	85,5	91,5	95,0	98,5
ذكور- قروي	58,8	56,7	57,4	59,3	61,0	65,0	68,2	73,3
إناث- قروي	39,3	37,3	37,9	39,9	42,7	46,1	49,6	55,3
نسبة للتمدرس الخاصة بالفئة العمرية 15-17 سنة (%)	**45,0**	**46,0**	**47,4**	**48,1**	**49,9**	**50,4**	**52,8**	**55,4**
ذكور- حضري	74,9	76,0	76,7	76,7	78,5	79,4	83,3	86,5
إناث- حضري	66,2	67,6	69,3	71,2	73,5	75,3	77,7	80,1
ذكور- قروي	23,8	25,1	26,6	26,9	28,4	27,6	29,2	31,6
إناث- قروي	11,3	11,9	13,1	13,6	14,9	14,1	14,9	16,3

	04/05	05/06	06/07	07/08	08/09	09/10	10/11	11/12
عدد تلاميذ التعليم الأولي (بالألف)	**691**	**705**	**703**	**669**	**722**	**674**	**740**	**683**
إناث	267	282	287	267	306	284	302	290
ذكور	422	421	415	403	378	390	438	392
عدد تلاميذ التعليم الأساسي (بالألف)	**5254**	**5261**	**5336**	**5317**	**5311**	**5378**	**5458**	**5506**
إناث	2415	2418	2457	2455	2458	2498	2539	2565
ذكور	2839	2843	2879	2862	2853	2880	2919	2941
عدد تلاميذ التعليم الثانوي (بالألف)	**633**	**657**	**681**	**714**	**785**	**862**	**922**	**961**
إناث	298	312	328	347	386	424	448	460
ذكور	335	345	354	367	399	437	474	500
التعليم العالي (بالألف)	**290**	**301**	**273**	**291**	**314**	**307**	**351**	**418**
إناث	133	139	127	139	137	145		201
ذكور	160	166	145	152	177	162		217
التكوين المهني (القطاع العام) (بالألف) (1)	**106**	**120**	**136**	**151**	**175**	**188**	**202**	
إناث	36	44	44	51	61	66	71	
ذكور	70	76	91	99	114	121	131	

	1982	1994	1998	2004	2007	2008	2009	2010
معدل الأمية 10 سنوات فما فوق (%) (2)	**65,0**	**54,9**	**48,3**	**44,1**	**41,3**	**40,5**	**39,7**	**30,0**
ذكور	**63,0**	**51,0**	**41,0**	**32,1**	**29,4**	**28,6**	**28,1**	**23,5**
الوسط الحضري	39,0	30,0	25,0		19,0	18,6	18,4	
الوسط القروي	76,0	68,0	61,0		43,5	42,3	41,6	
إناث	**87,0**	**78,0**	**67,0**	**55,8**	**52,7**	**51,9**	**50,8**	**38,0**
الوسط الحضري	68,0	57,0	49,0		38,5	38,4	37,9	
الوسط القروي	98,0	95,0	89,0		72,2	70,7	69,0	58,0

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط
- وزارة التربية الوطنية ووزارة التعليم العالي و البحث العلمي

(1) المصدر : وزارة التشغيل والتكوين المهني

(2) المصدر : الإحصاء العام للسكان و السكنى بالنسبة لسنوات 1971، 1982، 1994، البحث الوطني حول مستوى معيشة الأسر بالنسبة لسنة 1998/1999
المؤشرات الإجتماعية بالسبة ل 2007 و 2008 و التقرير الوطني حول أهداف الألفية للتنمية 2009

3- نشاط الساكنة والتشغيل والبطالة (15 سنة فما فوق)

	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
عدد السكان النشيطين إناث (بالآلاف)	**2962**	**2985**	**2983**	**3030**	**3032**	**2999**	**3071**	**3080**
الوسط الحضري	1237	1249	1231	1289	1302	1289	1303	1311
الوسط القروي	1725	1735	1752	1741	1730	1710	1768	1769
البنية حسب فئات السن (%)								
على المستوى الوطني								
15- 24 سنة	24,8	23,2	22,9	22,0	21,6	19,8	19,1	18,4
25- 44 سنة	48,6	49,4	48,3	48,9	49,4	49,5	50,1	51,0
45 - 59 سنة	17,0	18,0	19,6	20,4	21,2	22,9	23,3	23,5
على المستوى الحضري								
15- 24 سنة	22,1	21,1	20,0	20,3	19,6	17,4	17,1	15,5
25- 44 سنة	61,7	62,0	60,3	60,0	60,2	59,9	59,9	61,2
45 - 59 سنة	13,9	14,4	17,7	17,8	18,3	20,8	21,2	21,6
على المستوى القروي								
15- 24 سنة	26,6	24,5	24,9	23,1	23,0	21,5	20,5	20,5
25- 44 سنة	39,7	40,9	40,4	41,1	41,6	42,0	43,0	43,6
45 - 59 سنة	19,0	20,3	20,9	22,3	23,3	24,4	24,8	24,8
معدل النشاط إناث (بـ %)	28,3	27,9	27,2	27,1	26,6	25,8	25,9	25,5
الوسط الحضري	20,8	20,1	19,3	19,6	19,3	18,6	18,4	18,1
الوسط القروي	38,8	38,6	38,4	37,7	37,0	36,1	36,9	36,6
عدد السكان النشيطين المشتغلين إناث (بالآلاف)	**2786**	**2783**	**2816**	**2839**	**2818**	**2785**	**2837**	**2818**
الوسط الحضري	944	945	979	1024	1040	1037	1046	1035
الوسط القروي	1842	1838	1837	1815	1777	1749	1791	1784
البنية حسب فئات السن (%)								
على المستوى الوطني								
سنة 24 -15	23,6	22,1	21,7	20,5	20,0	18,2	17,7	16,9
سنة 44 -25	46,9	47,4	47,0	47,6	48,3	48,4	48,8	49,6
سنة 59 - 45	18,7	19,9	21,3	22,3	23,0	24,8	25,2	25,6
على المستوى الحضري								
سنة 24 -15	18,2	17,8	16,3	16,5	15,7	13,5	13,9	11,6
سنة 44 -25	61,2	60,5	59,6	59,4	59,9	59,3	58,6	60,0
سنة 59 - 45	17,6	18,4	21,5	21,7	22,1	24,9	25,3	26,4
على المستوى القروي								
سنة 24 -15	26,4	24,3	24,6	22,8	22,5	21,1	19,9	20,0
سنة 44 -25	39,6	40,7	40,3	41,0	41,5	41,9	43,1	43,5
سنة 59 - 45	19,2	20,6	21,2	22,6	23,6	24,8	25,1	25,2

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط

3- نشاط الساكنة والتشغيل والبطالة (15 سنة فما فوق)(تابع)

	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
بنية السكان الحضريين النشيطين المشتغلين إناث حسب قطاعات الإنتاج (%)								
الفلاحة والغابات والصيد البحري	6,2	6,0	6,0	6,8	6,4	5,5	5,7	5,8
الصناعة	34,8	34,9	31,2	30,5	30,9	28,8	30,0	27,5
البناء والأشغال العمومية	0,5	0,6	0,6	0,6	0,5	0,8	0,7	0,7
التجارة بالجملة وبالتقسيط	9,5	9,6	9,5	9,5	9,8	10,1	9,6	9,6
النـ ـ ـقل والتخزين والمواصلات	2,3	2,9	2,6	2,8	2,9	3,1	3,2	3,1
الخدمات	38,0	37,7	40,9	40,6	41,1	43,2	42,7	44,7
الإدارة العمومية	8,6	8,1	8,9	8,9	8,0	8,3	7,9	8,3
أنشطة غير مصنفة	0,1	0,2	0,2	0,3	0,4	0,2	0,2	0,2
عدد السكان النشيطين العاطلين إناث(بالآلاف)	**328**	**337**	**288**	**298**	**297**	**284**	**293**	**315**
الوسط الحضري	303	311	257	268	265	255	258	277
الوسط القروي	25	25	31	30	32	29	36	37
معدل أنوثة السكان النشيطين العاطلين	**28,3**	**28,1**	**27,1**	**27,3**	**27,5**	**27,6**	**28,3**	**30,6**
الوسط الحضري	30,5	31,0	29,8	30,3	30,8	31,3	31,3	34,0
الوسط القروي	14,8	13,3	15,6	14,3	14,7	13,4	16,7	17,7
معدل البطالة إناث حسب وسط الإقامة (%)	**11,1**	**11,3**	**9,7**	**9,8**	**9,8**	**9,5**	**9,6**	**10,2**
الوسط الحضري	24,5	24,9	20,9	20,8	20,3	19,8	19,8	21,2
الوسط القروي	1,4	1,5	1,8	1,7	1,8	1,7	2,0	2,1
معدل البطالة الحضري إناث حسب فئات السن (%)								
15- 24 سنة	37,6	36,4	35,3	35,9	36,1	37,7	34,8	41,0
25- 44 سنة	25,0	26,6	21,7	21,4	20,7	20,6	21,5	22,8
45 - 59 سنة	4,1	3,9	3,8	3,2	3,9	3,9	4,2	3,6
معدل البطالة القروي إناث حسب فئات السن (%)								
15- 24 سنة	2,3	2,4	2,9	3,0	3,8	3,6	5,0	4,6
25- 44 سنة	1,6	1,8	2,1	1,9	1,9	1,8	1,8	2,2
45 - 59 سنة	0,3	0,2	0,5	0,5	0,4	0,2	0,6	0,6

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط

4- الصحة

	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
أمل الحياة عند الولادة (بالسنوات)	71,7	72,0	72,2	72,5	72,6	72,8	73,1	73,3
إناث	73,0	73,2	73,5	73,7	73,9	74,2	74,4	74,7
ذكور	70,6	70,8	71,0	71,2	71,4	71,6	71,8	72,0

	1995	1997	2003	2011
نسبة استعمال وسائل منع الحمل (%) (1)	50,3	58,4	63,0	67,4
الوسط الحضري	64,2	65,8	65,5	68,9
الوسط القروي	39,2	51,7	59,7	65,5

	1998	2004	2010	2011
معدل الوفيات للأمهات (100000 ولادة حية)	332,0	227,0	112,0	
الوسط الحضري	284,0	187,0	73,0	
الوسط القروي	362,0	267,0	148,0	
نسبة الأمهات اللائي خضعن لفحص طبي علي الأقل قبل الولادة (%)				
الوسط الحضري والوسط القروي	33,0	67,8	80,2	
الوسط الحضري	61,0	84,9	94,0	
الوسط القروي	18,0	47,9	68,3	
نسبة الولادات تحت إشراف جهاز طبي موهل (%)				
الوسط الحضري والوسط القروي	31,0	62,6	74,1	73,6
الوسط الحضري	64,0	85,3	93,0	92,1
الوسط القروي	14,0	39,5	56,7	55,0

المصادر : - المندوبية السامية للتخطيط
(1) وزارة الصحة
(*) البحث الوطني حول الديمغرافيا 2009-2010